الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الأمة

الجريدة الرسمية للمناقشات

الفترة التشريعية التاسعة (2022-2024)- السنة الثانية 2023- الدورة البرلمانية العادية (2023 -2024) - العدد: 6

الجلستان العلنيتان العامتان

المنعقدتان يومي الثلاثاء 9 والخميس 11 ربيع الثاني 1445
الموافق 24 و26 أكتوبر 2023

طبعت بمجلس الأمة يوم الأحد 12 جمادى الأولى 1445
الموافق 26 نوفمبر 2023

فهرس

1 – محضر الجلسة العلنية الحادية عشرة ..... **ص** 03

• عرض ومناقشة نص قانون المالية التصحيحي لسنة 2023.

2 – محضر الجلسة العلنية الثانية عشرة ..... **ص** 32

1) التصويت على نص قانون المالية التصحيحي لسنة 2023؛

2) تقديم والتصويت دون مناقشة على نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 23 – 01 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 13 – 05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها؛

3) الموافقة على القائمة الاسمية لممثلي مجلس الأمة في اللجان المتساوية الأعضاء.

3 – ملحق ..... **ص** 43

1) نص قانون المالية التصحيحي لسنة 2023؛

2) نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 23 – 01 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 13 – 05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها.

محضر الجلسة العلنية الحادية عشرة
المنعقدة يوم الثلاثاء 9 ربيع الثاني 1445
الموافق 24 أكتوبر 2023

الرئاسة: السيد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:
- السيد وزير المالية؛
- السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة والدقيقة العاشرة صباحا

السيد الرئيس: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله؛ الجلسة مفتوحة.

أرحب بالسيد وزير المالية، كما أرحب بالسيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان، أرحب بالطاقم الإداري المرافق لهما، كما أرحب بالسيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمين، وأرحب بأسرة الإعلام.

بهذه المناسبة، أهنئ الأخوات والإخوة الصحافيين على اليوم الوطني للصحافي ونتمنى للصحافيين كل النجاح في مهامهم النبيلة .."**تصفيق**"..

يقتضي جدول أعمال جلستنا هذه عرض ومناقشة نص قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، الكلمة مباشرة إلى السيد وزير المالية، فليتفضل مشكورا.

السيد وزير المالية: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

السيدات و السادة أعضاء مجلس الأمة،

أسـرة الإعـلام،

السيدات و السادة الحضور،

السلام عليكم و رحمة الله تعالى و بركاته.

يشرفني أن أعرض على مجلسكم الموقر، معالم المشروع التمهيدي لقانون المالية التصحيحي لسنة 2023 والذي يأتي للتكفل بالتطورات الواردة في أهم مجاميع الاقتصاد الكلي و الميزانياتي من جهة، وكذا ضرورة حشد موارد موازنية إضافية لتعزيز تنفيذ القرارات التي اتخذتها الحكومة والمتعلقة على وجه الخصوص، بالحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين ودعم وتنويع النشاط الاقتصادي، من جهة أخرى.

و بالفعل، فإن التطورات الواردة خلال السنة الجارية، قد أوجبت:

1 – تحيين المعطيات الاقتصادية و الموازنية للسنة المرجعية (إنجازات سنة 2022)؛

2 – المراجعة بالزيادة لمستوى الإنتاج الأولي و لكميات المحـروقـات التي ستسوق، تماشيا والمخطط متوسط المدى لشركة سوناطراك (PMT 2027 – 2023) مقارنة بـ (PMT 2026 – 2022)؛

3 – تعديل مسار الميزانية (الإطار الميزانياتي المتوسط المدى) بالنظر لرفع النفقات الميزانياتية بمبلغ 920 مليار دج مقارنة بقانون المالية لسنة 2023؛

4 – توقع ارتفاع الإيرادات الاستثنائية المتعلقة بسوناطراك بمقدار 698 مليار دج.

وبالتالي سيرتفع إجمالي الإيرادات الاستثنائية من 1114.4 مليار دج (ق م 2023) إلى 1410 مليار دج منها 848 مليار دج من سوناطراك و 400 مليار دج من بنك الجزائر (أرباح البنك الجزائري).

وتجدر الإشارة، إلى أنه تم الإبقاء على نفس مستوى السعر المرجعي (الجبائي) وسعر السوق لبرميل النفط الخام عند 60 و70 دولارا أمريكيا للبرميل، على التوالي.

واستنادا على ما تم ذكره على مسامعكم، فإن المؤشرات الرئيسية لتأطير الاقتصاد الكلي و المالي للمشروع التمهيدي لقانون المالية التصحيحي لسنة 2023 قد جاءت على النحو التالي:

1 – فيما يتعلق بالنمو الاقتصادي :

من المتوقع أن يسجل النمو الاقتصادي نسبة 5.3 ٪ في سنة 2023، مقابل 4.1 ٪ حسب تقديرات قانون المالية الأولي لسنة 2023 و3.2 ٪ مسجلة في نهاية 2022، حيث سيبلغ الناتج الداخلي الخام 28474 مليار دج، وهو ما يعادل 2063 مليار دولار أمريكي (بسعـــر صرف 138 دج للدولار الواحد).

سيبلغ الناتج الداخلي للفرد 4432.2 دولار أمريكي عوض 3742.7 دولار أمريكي مدونة في قانون المالية الأولي لسنة 2023.

أما نسبة التضخم، فمن المنتظر أن تسجل تراجعا، حيث ستستقر في نسبة 7.5 ٪ مقارنة بنسبة 9.3 ٪ المسجلة سنة 2022.

2 – فيما يتعلق بالتجارة الخارجية:

سيعرف فائض الميزان التجاري تحسنا بمقدار 9.1 مليار دولار أمريكي، حيث انتقل من 4.9 مليار دولار أمريكي في تقديرات قانون المالية 2023 إلى 11.3 مليار دولار أمريكي في المشروع التمهيدي لقانون المالية التصحيحي المعروض على هذا المجلس الـموقر.

وستبلغ الصادرات السلعية مبلغ 52.8 مليار دولار أمريكي في سنة 2023، مسجلة زيادة قدرها 6.5 مليار دولار أمريكي مقارنة بتقديرات قانون المالية الأولي وذلك نتيجة لارتفاع صادرات المحروقات، والتي ستنتقل من 38.8 مليـار دولار أمريكـي في تقديرات قانون المالية الأولي إلى 47.5 مليار دولار أمريكي.

3 – فيما يتعلق بميزانية الدولة:

من المفترض أن تنتقل إيرادات الميزانية من 7901.9 مليار دج في قانون المالية الأولي 2023 إلى8926 مليـار دج. ويرجع هذا الارتفاع أساســا إلى تحسن الجبايــة البترولية +557.8 مليار دج والتي ستصل إلى 3856.3 مليار دج، عوض 3298.5 مليار دج متوقعة في قانون المالية الأولي 2023.

أما نفقات الميزانية فمن المفترض أن تصل إلى 14706.8 مليار دج مقابل 13786.8 مليار دج المصوت عليها في قانون المالية الأولي 2023، بارتفاع قدره 920 مليار دج.

السيد الرئيس،

السيدات و السادة أعضاء مجلس الأمة،

إن الزيادة في نفقات الميزانية بمبلغ 920 مليار دج، وعلاوة على أخذ الاحتياجات الإضافية المعبّر عنها من طرف بعض المؤسسات و الدوائر الوزارية، ستسمح بالتكفل بالأثر المالي الناجم عن تنفيذ قرارات السلطات العمومية و بالخصوص:

– تحسين الأجور و منحة البطالة و منح التقاعد،

– مواصلة المجهودات الاستدراكية لفائدة بعض الولايات،

– ضمان الأمن الغذائي عن طريق رفع قدرات تخزين الحبوب،

– دعم المواد الغذائية ذات الاستهلاك الواسع (غبرة الحليب، السكر و الزيت الغذائي)،

– تحسين ظروف الفئات الاجتماعية المحتاجة، عن طريق إعادة تثمين المنحة الجزافية للتضامن لفائدة الفئات الاجتماعية الفقيرة.

و تتمثل هذه الزيادة، حسب عنوان النفقة، بالنسبة للاعتمادات المراجعة للسنة الجارية، كما يلي:

نفقات المستخـدميـن ستعرف زيادة مقدرة بـ + 93.83 مليــار دج كرخصــة التـزام و اعتمادات دفع نفس المبلغ طبعا فيما يخص المستخدمين أي رخصة الالتزام تساوي اعتمادات الدفع أي + 2.6 ٪.

و تأتي الزيادة المسجلة في هذا العنوان للتكفل خصوصا بـ:

– رفع التجميد عن الترقيات عن طريق الامتحانات المهنية (2023 – 2025) المبلغ المخصص لها: 11.8 مليار دج؛

– مراجعــة التعويــض عن الخدمة (وزارة الداخليــة والجماعــات المحليــة والتهيئة العمرانيــة والمجلس الدستوري): بمبلغ 1.5 مليار دج.

نفقات تسييـر المصالـح ستعرف زيادة: + 22.37 مليـار دج كرخصة التزام و اعتمادات دفع أي زيادة تقدر بـ + 6.2 ٪، يوجه هذا المبلغ للتكفل، لاسيما، بالعمليات التالية:

– ديون قطاع العدالة، لا سيما، فيما تعلق بالتكاليف الملحقة (اتصالات الجزائر، سونلغاز، المحضرين القضائيين): 16.82 مليار دج؛

– التكفل على حساب الميزانية بنفقات حساب التخصيص الخاص رقم 302 – 076 «حساب تصفية الشركات العمومية» المغلق سنة 2021، لاسيما التكاليف الملحقة و الأحكام القضائية، المبلغ المخصص لها هو 5 ملايير دج.

– مصاريف تسيير الحظيرة الجوية للمديرية العامة للحماية المدنية: 0.55 مليار دج.

نفقات الاستثمار: ستعرف زيادة مقدرة بـ 591.42 مليار دج كرخصة التزام أي 27 ٪ و + 202.84 مليار دج كاعتمادات دفع.

تخص الزيادة المسجلة بعنوان نفقات الاستثمار أساسا، محافظ البرامج التالية:

1 – الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية: ستعرف زيادة مقدرة بـ : 476.64 مليار دج كرخصة التزام و10 ملايير دج كاعتمادات دفع، مخصصة للعمليات التالية:

– إنجاز خط السكة الحديدية بشار–غار جبيلات على مسافة 950 كلم، بما فيها نظام الخط (الحصة 2: 575 كلم): 432.64 مليار دج كرخصة التزام؛

– برنامج تعزيز المنشآت القاعدية و تأمين الحدود الجنوبية للبلاد في ولاية بشار على مسافة 50 كلم والمبلغ هو: 20 مليار دج كرخصة التزام و7 ملايير دج كاعتمادات دفع؛

– توسعة ميناء المواد الأولية بعنابة: 17 مليار دج كرخصة التزام؛

– تمويل مقاطع الطريق العابر للصحراء على مسافة 145 كلم: 7 ملايير دج كرخصة التزام و3 ملايير دج كاعتمادات دفع.

2 – قطاع الري: استفاد بزيادة مقدرة بـ 56.31 مليار دج كرخصة التزام و 12.03 مليار دج كاعتماد دفع، موجهة لتسجيل العمليات التالية:

– ضمان التزويد بالمياه الصالحة للشرب لولاية بشار بداية من حقل القطراني: 32 مليار دج كرخصة التزام و5 ملايير دج كاعتمادات دفع؛

– مشروع تهيئة وتصفية واد الحراش" محطة معالجة المياه": 13 مليار دج كرخصة التزام و1 مليار دج كاعتمادات دفع؛

– تعزيز التزويد بالمياه الصالحة للشرب بسيدي بلعباس بداية من محطة تافنة: 6.53 ملايير دج كرخصة التزام و2 مليار دج كاعتمادات دفع؛

– برنامج تأهيل خارج المواقع للمدن الجديدة، الأقطاب والأحياء الحضرية (سيدي عبد الله وبوغزول): 1.5 مليار دج كرخصة التزام وكاعتمادات دفع.

– التوصيل بشبكة التزويد بالمياه الصالحة للشرب والتطهير للمنطقة الصناعية طفراوي بولاية وهران بمبلغ: 2.05 مليار دج كرخصة التزام و 1.3 مليار دج كاعتمادات دفع.

3 – فيما يخص قطاع السكن والعمران والمدينة: سيعرف هذا القطاع أيضا زيادة بـ 111.31 مليار دج كرخصة التزام و 40.72 مليار دج كاعتمادات دفع، مخصصة، لاسيما لمشروع إنجاز المدينة الإعلامية «دزاير ميديا سيتي» بمبلغ: (110 مليار دج كرخصة التزام و20 مليار دج كاعتمادات دفع) وكذا مشروعي إنجاز ملعبي تيزي وزو و دويرة بمبلغ: (0.4 مليار دج كرخصة التزام و 20.72 مليار دج كاعتمادات دفع).

4 – فيما يخص قطاع الفلاحة والتنمية الريفية: سيعرف زيادة بـ 3.10 مليار دج كرخصة التزام و 103.10 مليار دج كاعتمادات دفع، موجهة، لاسيما لإنجاز 30 صومعة لتخزين الحبوب طويل المدى و 250 مركزا جواريا للتخزين المتوسط للحبوب (100 مليار دج كاعتمادات دفع) و تسجيل عمليات استثمار متعلقة بالسد الأخضر (3.1 ملايير دج كرخصة التزام و كاعتمادات دفع).

5 – قطاع الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية: هو كذلك سيعرف زيادة بـ 10 ملايير دج كاعتمادات دفع، موجهة للعمليات الجاري إنجازها بعنوان المخططات البلدية للتنمية؛

6 – قطاع العدالة سيعرف أيضا زيادة بـ: 4.6 ملايير دج كرخصة التزام وكاعتمادات دفع، من أجل التكفل بالديون المتعلقة بمشاريع القطاع، لاسيما مشروع إنجاز «مدرسة القضاة».

7 – وأخيرا، مبلغ 27.50 مليار دج كرخصة التزام و 22.44 مليار دج كاعتمادات دفع، يخصص لإعادة تقييم عمليات استثمارية لفائدة ولايتي تيسمسيلت و خنشلة، تسجيل عمليات استثمارية لفائدة ولايات الجنوب

(12 مليار دج كرخصة التزام و 6 ملايير دج كاعتمادات دفع) و كذا تنظيم القمة السابعة لرؤساء دول وحكومات منتدى الدول المصدرة للغاز (15 مليار دج كرخصة التزام و كاعتمادات دفع).

أما فيما يخص نفقات التحويل والتي ستعرف زيادة بمبلغ 199.22 مليار دج كرخصة التزام و اعتمادات دفع (أي + 4.1 ٪) وتخص هذه التحويلات:

1 – تحويل لفائدة الأشخاص: بمبلغ 58.53 مليار دج كرخصة التزام و اعتمادات دفع، مرتقبة للتكفل بـ:

– تحويل للفلاحين بعنوان جهاز دعم الأسمدة (رفع المردودية المتوسطة للحبوب لبلوغ 30 إلى 35 قنطارا/الهكتار الواحد والمبلغ المخصص هو 29.56 مليار دج ؛

– مراجعة النظام التعويضي للأساتذة الباحثين: 16 مليار دج؛

– مراجعة معاشات المجاهدين وذوي حقوق الشهداء لـ 6 أشهر الباقية من السنة (522224 مستفيدا): 11 مليار دج؛

– إدراج منحة، بصفة استثنائية، لفائدة حرفيي الصيد البحري (في فترات التوقف المؤقت عن النشاط الناتج عن الراحة البيولوجية و البطالة التقنية بسبب سوء الأحوال الجوية) بمبلغ: 1.97 مليار دج.

2 – أما فيما يخص التحويلات للمؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي و التجاري و المماثلة: المبلغ المخصص لهذه الفئة من النفقات هو 228.89 مليار دج كرخصة التزام واعتمادات دفع، ويخصص هذا المبلغ لـ:

– دعم المنتوجات ذات الاستهلاك الواسع؛

– تسوية ديون الديوان الجزائري المهني للحبوب: 155.5 مليار دج؛

– مساهمة للديوان الوطني المهني للحليب للتكفل بالاحتياجات الإضافية المبررة و التي لم يتم تبليغها بعد في السنة المالية 2023 و تمويل السوق الوطنية بالحليب (15000 طن)، المبلغ الإضافي المخصص هو 31.29 مليار دج ؛

– التعويض عن فارق السعر للزيت و السكر: 35 مليار دج؛

– تحويل نفقات الاستثمار لفائدة الوكالة الجزائرية للتعاون الدولي من أجل التضامن والتنمية بغرض إنجاز الشطر المالي من الطريق العابر للصحراء؛ الطريق بين الحدود الجزائرية المالية (تيمياوين بالجزائر) و(بزاك بمالي) على مسافة 57.3 كلم بمبلغ 4.3 ملايير دج؛

– مساهمة للوكالة الوطنية لتسلية الشباب الموجهة لتنظيم الموسم الصيفي لسنة 2023 بمبلغ 2.8 مليار دج.

3 – فيما يخص التحويلات للجماعات المحلية: المبلغ المخصص هو 60.9 مليار دج كرخصة التزام واعتمادات دفع ، وهو مخصص لـ:

– تسجيل عمليات إعادة تأهيل المدارس الابتدائية بمبلغ إجمالي قدره 55 مليار دج.

– التكفل بوجبات التلاميذ للطور الابتدائي لفائدة 5.6 ملايين تلميذ، بداية من الفصل الأول للسنة الدراسية 2023 – 2024 بمبلغ 5.9 ملايير دج.

4 – هناك تحويلات أخرى بمبلغ 0.9 مليار دج، متعلقة بمصاريف تنظيم بطولة أمم إفريقيا للمحليين (CHAN 2022).

نفقات غير مرتقبة والمبلغ المخصص هو 814.15 مليار دج كرخصة التزام و 401.73 مليار دج كاعتمادات دفع.

يرتقب هذا المبلغ من أجل إعادة تشكيل مستوى الاعتمادات غير المخصصة من أجل السماح بتغطية النفقات غير المرتقبة للفترة المتبقية من السنة الجارية، منها 238 مليار دج كرخص التزام و 150 مليار دج كاعتمادات دفع، تمثل اعتمادات أصبحت دون جدوى، تم استرجاعها من محفظتي برامج الطاقة و المناجم و العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي.

السيد الرئيس،

السيدات و السادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

علاوة على ما تم ذكره في هذا المجلس الموقر، فإن المشروع التمهيدي لقانون المالية التصحيحي لسنة 2023 قد أدرج في مضمونه العديد من التدابير التشريعية، تتمحور حول النقاط التالية:

1 – الحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين، وذلك من خلال:

– خفض معدل الحقوق الجمركية من 30 إلى 5 ٪، على لحوم الأبقار والأغنام الطازجة، المعبأة بالتفريغ وماشية الأبقار الحية المستوردة بأثر رجعي، ابتداء من الفاتح مارس سنة 2023 إلى غاية 31 ديسمبر 2024.

– تمديد، إلى غاية 31 ديسمبر 2023، الأجل الذي كان محددا وفقا لأحكام المادة 148 من قانون المالية لسنة 2022 في 31 ديسمبر 2022، الذي يلزم فور انقضائه، المتعاملين

الاقتصاديين الناشطين في مجال إنتاج زيت الصوجا الخام، بالبدء في عملية إنتاج المادة الأولية (الزيت الخام)، تحت طائلة فقدانهم لحق الاستفادة من الإعفاء من الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة عند استيراد هذه المادة الأولية، وكذا لحق التعويض الميزانياتي.

2 – تبسيطات و تسهيلات لفائدة المكلفين بالضريبة، من خلال:

– إمكانية إلغاء غرامات تحصيل الضرائب والرسوم المستحقة على الدفع المتأخر التي تتجاوز أربع (4)سنوات، في حالة قيام المكلفين بالضريبة المدينين بالتسديد الكلي لدينهم الجبائي دفعة واحدة ؛

– النص على إمكانية تمديد آجال اكتتاب التصريحات بعنوان جميع الضرائب و الرسوم، بقرار من المدير العام للضرائب بعد موافقة وزير المالية، وذلك في حالة وقوع حدث يمنع اكتتاب هذه التصريحات في آجالها المحددة؛

– تحديد آجال اكتتاب الكشف التلخيصي السنوي إلى غاية 30 سبتمبر من كل سنة، بدلا من 20 ماي الساري المفعول حاليا.

3 – دعم الاستثمار، من خلال:

– تحديد الإتاوة الإيجارية السنوية بـ 1/33 من القيمة التجارية للملك العقاري موضوع الامتياز؛

– ترخيص استيراد سفن الصيد البحري الكبيرة وفي أعالي البحار، التي يقل عمرها عن خمس (5) سنوات.

4 – مكافحة الغش و التهرب الجبائيين:

مراقبة أسعار التحويل وذلك ضمن التدابير التالية:

– إعادة تعريف مفهوم التحويل غير المباشر للأرباح، بالنظر إلى مبدإ المنافسة الكاملة؛

– إعادة تعريف روابط التبعية والرقابة بين المؤسسات؛

– تعريف مفهوم الدولة أو الإقليم، ذات أو ذي نظام جبائي تفضيلي؛

– تأسيس إلزامية اكتتاب التصريح السنوي لأسعار التحويل عن بعد، بالنسبة للمؤسسات المقيمة بالجزائر التي تربطها تبعية أو رقابة مع مؤسسات موجودة في الجزائر أو خارجها؛

– تشديد العقوبة المطبقة عند عدم الالتزام بتقديم الوثائق التي تسمح بتبرير سياسة الأسعار المعمول بها في إطار العمليات المختلفة المنجزة مع الشركات المرتبطة المستقرة في الجزائر أو خارجها.

تدابير أخرى:

– إلغاء الديون الجبائية الواقعة على عاتق الشركات، محل مصادرة عن طريق حكم قضائي نهائي؛

– منح بصفة استثنائية، صفة الآمر بالصرف للولاة بالنسبة لعمليات الاستثمار العمومي المسجلة برسم البرامج التكميلية لتنمية الولايات المقررة في مجلس الوزراء.

السيد الرئيس،

السيدات و السادة أعضاء مجلس الأمة،

تلكم، هي أهم معالم وأبرز التدابير الواردة في المشروع التمهيدي لقانون المالية التصحيحي لسنة 2023.

أشكركم على كرم الإصغاء و المتابعة و السلام عليكم و رحمة الله و بركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة الآن للسيد مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية لعرض التقرير التمهيدي، فليتفضل مشكورا.

السيد مقرر اللجنة المختصة: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير المالية، ممثل الحكومة المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل، أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

يشرفني أن أتلو على مسامعكم التقرير التمهيدي الذي أعدّته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

بناءً على إحالة من قبل رئيس مجلس الأمة، السيد صالح ڤوجيل، مؤرخة في يوم الإثنين 9 أكتوبر 2023، تحت رقم 318/ 23 – الديوان، على لجنة الشؤون الاقتصادية

والمالية، تضمّنت نص القانون المتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، قصد دراسته وإعداد تقرير تمهيدي حوله؛ عقدت اللجنة اجتماعا ظهيرة نفس اليوم، برئاسة السيد ميلود حنافي، رئيس اللجنة، حضره السيد أحمد خرشي، نائب رئيس مجلس الأمة، مكلّف بشؤون التشريع والعلاقات مع الحكومة والمجلس الشعبي الوطني، استمعت فيه إلى عرض حول النَص قدَمه ممثل الحكومة، السيد لعزيز فايد، وزير المالية، بحضور السيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان؛ شرح فيه بالتفصيل الأحكام التي تضمّنها، وأوضح بإسهاب الإطار المرجعي لنص القانون، ومؤشرات التأطير الاقتصادي الكلّي والميزانياتي المعتمدة في إعداده، وكذا التدابير التشريعية المقترحة بموجب هذا النص، والتي ترمي لاسيما إلى دعم الاستثمار، مكافحة الغش والتهرّب الجبائيين، المحافظة على القدرة الشرائية للمواطن وتبسيط الإجراءات وتسهيلها لفائدة المكلفين بالضريبة.

وخلال دراسة اللجنة للنص، طرح أعضاء اللجنة عددًا من الأسئلة والانشغالات والملاحظات، نوجزها في الآتي:

1 – لماذا سمي نص هذا القانون بـ «التصحيحي»؟

2 – ما هو عدد المشاريع المجمّدة ومتى يُرفعُ عنها التجميد وما هي أسباب تأخر التنمية المحلية في بعض ولايات الوطن؟

3 – كم بلغ حجم المخزون الاحتياطي للحبوب؟

4 – ما هو السبب الرئيسي في ارتفاع أسعار بعض المواد الغذائية، اللحوم البيضاء والحمراء والحبوب في الآونة الأخيرة؟

5 – ما مدى تأثير ارتفاع الناتج الخام الداخلي على الأسعار؟

6 – كيف تمت مراعاة القدرة الشرائية للفئة المعوزة ضمن هذا النص؟

7 – ماهي الحلول التي ترونها مناسبة للحفاظ على القدرة الشرائية للمواطن التي تعرف تدهورًا كبيرًا في الآونة الأخيرة رغم الإجراءات المعلن عنها؟

8 – كم بلغت القيمة المالية للتحكيم الدولي الذي خضع له عددٌ من المؤسسات الاقتصادية مؤخرًا والتي صُرفت من الخزينة العمومية؟

9 – متى سيتم الانتهاء من عملية رقمنة قطاعات وزارة المالية (الجمارك، الضرائب، أملاك الدولة ... إلخ)؟

ورداً على هذه الأسئلة والانشغالات والملاحظات، أوضح ممثل الحكومة بشأن استعمال لفظة «التصحيحي» بدلاً من «التكميلي» في توصيف هذا النص، أن القانون العضوي رقم 18 – 15 المؤرخ في 2 سبتمبر 2018، المعدَّل والمتمِّم، والمتعلق بقوانين المالية، قد تبنى مصطلح «التصحيحي» لوصف القانون الذي يأتي لمراجعة أحكام قانون المالية الأولي خلال السنة المالية، وهذا بموجب أحكام المادة 3 منه.

وفيما يخص تحسين القدرة الشرائية للمواطن، أكد ممثل الحكومة أن هذا الانشغال يشكل الشغل الشاغل للحكومة اليوم، والتي تلتزم بتنفيذ تعليمات وتوجيهات رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، الذي ما فتئ يؤكّد في كل مناسبة، لا سيما خلال اجتماعات مجلس الوزراء على ضرورة حماية القدرة الشرائية للمواطن باستعمال كل الوسائل واللجوء إلى الاستيراد في حالة عدم توفر المواد الغذائية في السوق الوطني.

وأفاد أنّ ارتفاع أسعار بعض المواد الغذائية ذات الاستهلاك الواسع راجع بالأساس إلى ارتفاع أسعار المواد الأولية المستوردة؛ وأنّ نسبة كبيرة من التضخم الذي نشهده اليوم هو تضخم مستورد؛ وهذا ناجم عن تداعيات أزمة كوفيد– 19 والأزمة الروسية الأوكرانية، موضّحًا أنّ المواد الغذائية المدعمة من قبل الدولة لم تشهد ارتفاعاً، وهذا رغم ارتفاع أسعار المواد الأولية في الأسواق الدولية ورغم ارتفاع حجم الاستهلاك، وبغض النظر أيضًا عن الدعم غير المباشر (الكهرباء، الماء الشروب، الغاز الطبيعي ... إلخ).

وأشار أن نسبة التضخم في بلادنا قد انخفضت من 9.5 ٪ إلى 7.5 ٪، في ردٍّ على تشكيك بعض الجهات في أرقام ونسب الديوان الوطني للإحصاء، بصفته السلطة المخوّلة بإعداد الإحصائيات والدراسات والتحاليل في هذا الإطار؛ وسيتم الاستمرار في بذل المزيد من المجهودات من أجل التحكم في نسب التضخم.

وعن التأخر الذي تشهده بعض الولايات في مجال التنمية المحلية، أكد ممثل الحكومة أنّه يجب احترام الأولويات ومراعاة الإمكانيات المالية المتاحة، باعتبار أن الطلبات المعبّر عنها في هذا الباب كبيرة جدا، وخلال

مدة سنتين تم رفع التجميد عن أكثر من 720 عملية تجهيز عمومي، بقيمة 1200 مليار دج؛ وسيتم تدارك الأمور تدريجيا، من خلال برامج استدراكية لبعض الولايات، وهذا كلما تحسنت الظروف المالية للبلاد.

من جهة أخرى، أوضح ممثل الحكومة أن قانون المالية المقبل بعنوان سنة 2024 سيأتي – هو الآخر– بتدابير تحفيزية فيما يخص تشجيع الاستثمار وحماية القدرة الشرائية للمواطن، لاسيما بشأن البقوليات واللحوم الحمراء والبيضاء.

وبشأن تسديد التعويض الناتج عن عمليات التحكيم الدولي، الذي ترجع نزاعاته إلى تراكمات الممارسات السابقة التي طبعت تسيير الشأن الاقتصادي لبلادنا، أوضح ممثل الحكومة أنّه تم تخصيص مبلغ 18.22 مليار دج لذلك، الذي تمّ إدراجه في الوثيقة المرفقة بمشروع قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، تكريسًا للشفافية وتطبيقا للاتفاقيات الدولية التي صدّقت عليها الجزائر بهذا الخصوص.

وحول الرقمنة، أكّد ممثل الحكومة أنها تندرج ضمن أولويات السيد رئيس الجمهورية وقطاع المالية، حيث تمّ رسم خارطة طريق لهاته العملية، وأن الأمور تسير بخطى حثيثة من أجل تجسيد العملية في القريب المنظور.

وأشار في نفس السياق إلى افتتاح المركز المعلوماتي الجديد التابع للجمارك الجزائرية في الفاتح من نوفمبر القادم؛ وستتم كل عمليات الجمركة بطريقة إلكترونية؛ وينطبق الأمر نفسه على قطاع الضرائب، حيث هناك أعمال جدّ متقدمة فيما يخص التصريح عن بعد، وخلال نهاية السنة سيتم تعميم عملية الدفع عن بعد؛ كما تم تنظيم أبواب مفتوحة على قطاع الضرائب من أجل الترويج للأعمال المنجزة.

وكشف ممثل الحكومة أنّه سيتمّ تنظيم حملة موسومة «بالتربية المالية» ابتداء من الفاتح نوفمبر القادم، غايتها تقديم جميع الشروحات للمواطن عن كيفية استعمال هاته التطبيقات الإلكترونية للقيام بعمليات الدفع المختلفة.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

إستخلصت اللجنة من دراستها نص القانون المتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، أنّه جاء من أجل التكفّل بالتطورات الواردة في أهم مجاميع الاقتصاد الكلي والميزانياتي من جهة، وكذا ضرورة حشد موارد موازنية إضافية لتعزيز القرارات التي اتخذتها الحكومة تنفيذا لتعليمات السيد رئيس الجمهورية، وفاءً بالتزاماته، وتطبيقها على أرض الواقع والمتعلقة على وجه الخصوص بالحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين وتدعيم البنية التحتية، فضلا عن استكمال مختلف المشاريع الجارية، ودعم وتنويع النشاط الاقتصادي من جهة أخرى.

وعلى هذا الأساس، ينبغي تثمين التدابير الواردة في هذا النص، والتي ستترتب عنها آثار إيجابية على الإطار المعيشي للمواطنات والمواطنين، كما تشكّل دليلا آخر على العناية الكبيرة التي توليها الدولة للتكفل بالانشغالات اليومية للساكنة، خاصّة الفئات ذات الدخل المحدود والمعوزة، في ظل الإمكانيات المالية العمومية المتاحة والتي تشهد تحسنا ملحوظا في توازناتها الداخلية، بفضل القرارات التي اتخذتها الدولة، في إطار المحافظة على وتيرة النشاط الاقتصادي، والتحكّم في النفقات العمومية، وتأطير التجارة الخارجية، وترشيد الإنفاق العمومي وفق مبدإ الأولويات ومقاربة البرامج والأهداف، وكذا خيار التمويل الداخلي للاقتصاد والابتعاد عن خيار المديونية الخارجية.

ذلكم، السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر، هو التقرير التمهيدي الذي أعدّته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتضمّن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023.

شكرا على كرم الإصغاء والمتابعة والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مقرر اللجنة المختصة؛ ننتقل الآن إلى النقطة الثانية من جدول أعمالنا وهي المناقشة، عدد المسجلين 25 عضوا، ولهذا تم تحديد الوقت بثلاث دقائق لكل متدخل والكلمة للسيد أحمد بوزيان، فليتفضل مشكورا.

السيد أحمد بوزيان: ثلاث دقائق غير كافية، شكرا سيدي الرئيس، بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السلام عليكم كل باسمه ورسمه وجميل وسمه.

أستسمح السيد الرئيس ومن خلاله السيدات والسادة

الزملاء، بأن أوطئ مداخلتي بكلمة جنينية احتبست في صدري وضاقت بها جوانبي وأبت إلا أن تخرج زفرات وآهات.

كل نفس أبية تأنف من الظلم والقهر، وتنعتق من الذل والهوان، كل نفس حرة تواقة إلى الحرية لا أجدها إلا في نفسين قد حباهما الله بذلك الإباء:

هي نفس الجزائري، أولا

ونفس الفلسطيني، ثانيا

وكأن هذه من تلك، ولا أخال كلمة الرئيس الراحل هواري بومدين: "نحن مع فلسطين ظالمة أو مظلومة" قد فقدت وهدها وعبقها الثوري إلا لتجد صداها عند الفلسطيني، وخاصة عند أبي عمار – رحمه الله – في مقولته المشهورة، موصيا الشعب الفلسطيني: "إذا ضاقت عليكم الدنيا فعليكم بالجزائر".

ليت شعري لم تخرج الكلمة الأولى ولا الثانية إلا من روح وثّاب تحب الحياة وتعشق الموت، إذا شاب الحياة رجس من الذل أو دنس من الهوان.

من هنا إلى كل المهرولين والمطبعين والخونة المخذولين، إلى كل الذين استمرؤوا وطء الأقدام، وظلوا كالخفافيش تأنف من النور وتتحرك في دامس الظلام، إنني جزائري الدم والروح والبشرة والذوق والهوى والكبرياء، لا أشعر الاستثناء عن أبناء وطني، لا أستثني أحدا، لا نظاما ولا دولة، إلا من أشهر صوته وقال وفعل ما تستوجبه الأخوة والمروءة من نصرة ودعم مادي قبل المعنوي، وأستحضر ههنا، مرة ثانية، مقولة الراحل هواري بومدين، مستدلا ببيتين لجار الله الزمخشري، معنّفا وساخطا على الخونة والمرجفين من الأنظمة المتصهينة التي أشهرت إعلانها بخيانة القضية الأم، فقال:

إن قومي تجمعوا وبقتلي تحدثوا

لا ألي بجمعهم فكل جمع مؤنث

وكما هو معروف ومشهود، فالجزائر دائما، كما قال الزعيم الغيني إمال كار كابرال "إذا كانت روما قبلة للمسيحيين ومكة قبلة للمسلمين فإن الجزائر قبلة للثوار والاستثناء دائما الجزائر".

وما الوقفة المليونية للجزائريات والجزائريين عن بكرة أبيهم إلا شاهد عيان على تعلقهم بفلسطين، وما المواقف المشرفة للدولة الجزائرية متمثلة في رئيسها السيد عبد المجيد تبون التي يعرفها الفلسطينيون شعبا وقادة ما يغني عن أي قول أو تحليل أو تفسير.

عودًا على بدء...

قد لملمت بعض الملاحظات التي استوقفتني حول نص قانون المالية التصحيحي، باعتباره استدراكا لجملة من القوانين السالفة.. (وهذا الإجراء هو صحي إلى حد ما، فلا ادعاء للكمال وإنما هناك استدراك وتصحيح لما بدا من الهفوات أثناء الإجراء والتطبيق.

ولم تكن لي ثمة كبير ملاحظات إلا ما يفرضه النقد منها:

أول ملاحظة بدت لي أن هذا الإجراء التصحيحي، كما يظهر من القوانين المطروحة أو من المعدّلة، أنها كلها محاولات للإنعاش الاقتصادي عن طريق توسيع الدخل الحكومي من الجباية، ومع ذلك يبقى دون تحقيق الغاية المرجوة، ما لم تكن ثمة رقابة ومتابعة ورقمنة وشفافية في المعاملات وجعل البنوك شركاء اقتصاديين فاعلين بحق وحقيق.

كما نسجل تشجيعنا ومباركتنا لاستحداث حزمة من النصوص التي تتضمن تخفيضات في الرسوم الجمركية لبعض المواد.

كما نسجل في المادة 21 التي تشير إلى إعطاء الصلاحية للولاة لإنجاز عمليات الاستثمار العمومي في إطار تنمية الولايات، ولكن أطرح تساؤلا بريئا: ما القصد من وراء هذه التنمية مادامت تلك التنمية هي مجرد استبدال بلاط الأرصفة وحوافها وإعادة تبليطها من جديد؛ وقد كانت مبلطة أصلا؟

ناهيك عن عمليات الحفر المزعجة في المدن، حتى صارت ظاهرة، ضف إليها كثرة إنجاز النقاط الدائرية (Rond point) دونما حاجة إلى ذلك، وهي تثير حفيظة المواطن البسيط، فضلا عن المسؤول الذي يدرك خلفية ذلك.

هذا باختصار ما أردت الإدلاء به، بعد اطلاعي على نص هذا القانون.

شكرا لكم على كرم الإصغاء).

السيد الرئيس: شكرا؛ فلسطين ظالمة أو مظلومة، لكن فلسطين ليست ظالمة . . "**تصفيق**" . . وكانت دائما مظلومة؛ الكلمة الآن للسيد مبروك دريدي، فليتفضل مشكورا.

السيد مبروك دريدي: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة الموقر، المجاهد صالح ڤوجيل،
السيد وزير المالية المحترم،
الزميلات والزملاء، صباحكم طيب،
أسرة الإعلام،
السلام عليكم جميعا.
مادام الوقت لا يكفي وكما يقال في اللغة الإنجليزية (Time is money).

نحن بصدد مناقشة أوالتعقيب، لا أقول مناقشة على قانون المالية التصحيحي الذي كان يسمى قانون المالية التكميلي قبلها، التسمية، اصطلاحا، نراها صحيحة وتؤكد على أن الحكومة تعترف بأن من واجبها أن تخبر مواطنيها بكل شيء، وأهم شيء بالنسبة للمواطنين دائما وأبدا هو مالهم العام.

السيد الوزير المحترم، هذا القانون جاء بمؤشرات إيجابية مهمة جدا لعل أهمها هو وصول الناتج المحلي الخام إلى عتبة 206 مليار دولار أمريكي، بحصة للفرد تقدر أو تفوق 4 آلاف دولار أمريكي سنويا.

لكن، دعني، السيد الوزير، أختصر، مادام الوقت لا يسمح، الميزانية هي إيرادات ونفقات، السؤال المطروح: كيف نبدع في الإيرادات وكيف نرشد ونُحَوْكِمُ النفقات؟

السيد الوزير، أقول هذا الكلام، عطفا على ما ردده السيد رئيس الجمهورية دائما وأبدا وهو التحكم في آجال إنجاز المشاريع، أنت تعلم، السيد الوزير، أن بعض المشاريع استهلكت ميزانيات ضخمة وما زالت إلى الآن لم تسلم، السيد الوزير الأول ذكر في بيان السياسة العامة أن احترام الآجال – بطبيعة الحال – هو احترام للنفقات العمومية.

الشيء الثاني، السيد الوزير، التحكم في النفقات يقتضي الدفع الإلكتروني، وجاء في مخطط عمل الحكومة أنها تسعى إلى استقطاب الكتلة المالية الموجودة خارج البنوك، ويجب أن يحدث هذا بوتيرة أسرع.

الدفع الإلكتروني كذلك.. وأذكرك السيد الوزير في الإيرادات، تحويلات الجزائريين من الخارج، نحن نتمنى الوصول إلى تحويلات ولدينا جالية ناجحة في الدول الأوروبية، خاصة، يمكن أن تدرج تحويلات الجزائريين كمورد اقتصادي مهم جدا.

السيد الوزير، حينما نتكلم عن المشاريع، وزارتكم هي المحور وهي العصب، لذلك يجب أن تقدم المشاريع مدروسة بدقة ومحددة في الآجال الإنجازية، لا سيما مع تغيرات أسعار المواد الأولية..

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة للسيد محمد بوكرو، فليتفضل مشكورا.

السيد محمد بوكرو: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد وزير المالية المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،
الأسرة الإعلامية،
الحضور الكريم،
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أولا، نثمن ما جاء به قانون المالية التصحيحي وما تم تسجيله من مؤشرات إيجابية والتي من شأنها أن تساهم في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.

كما نسجل بارتياح مراجعة النقطة الاستدلالية ونثمن كذلك المنحة الجزافية التضامنية والمنحة المدفوعة للأشخاص المعاقين 100 ٪.

نثمن بارتياح أيضا تعزيز القدرات الوطنية لتخزين الحبوب للحفاظ على الأمن الغذائي للمواطنين، وتعزيز الحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين وتحسين المستوى المعيشي وتنويع النشاط الاقتصادي، ودعم الاستثمار بتسريع عملية تجسيد قانون الاستثمار، كونه أحد العناصر الأساسية في دفع حركة التنمية بصفة عامة وتشجيع المستثمرين على خلق وحدات استثمارية منتجة للثروة وخلاقة لمصادر دخل إضافية تلعب دورا أساسيا في خلق مناصب شغل جديدة للشباب وذلك لامتصاص البطالة.

سيدي الوزير،
قسنطينة تعاني في التنمية الجوارية، ومن أجل دفع وتطوير هذه الأخيرة لاستيعاب الشباب واسترجاع ثقتهم بالإدارة، نطلب تسجيل وحدات تنموية جوارية، كإنشاء بعض الأسواق الجوارية ومحلات تجارية ومرافق عمومية ورياضية وترفيهية، لتمكين الشباب من الاستفادة منها،

وجعلهم عنصرا فعالا وإدماجهم في السياسة المنتهجة من طرف الدولة الرامية إلى مشاركة الجميع في بنائها والحفاظ على المكتسبات التي حققتها الدولة وخلق مداخيل إضافية للجماعات المحلية..

(التربية: نظرا للنقص المسجل والاكتظاظ الذي عرفته بعض المؤسسات التربوية على مستوى ولاية قسنطينة، خاصة في الطور المتوسط، نطالب بمنح اعتمادات مالية لإنجاز متوسطات جديدة وإنجاز توسعة للمتوسطات الموجودة للقضاء النهائي على هذا النقص.

الأشغال العمومية: نظرا لكون ولاية قسنطينة، عاصمة الشرق الجزائري، إلا أنها مازالت تعرف تأخرا في هذا المجال، لذا نطلب تخصيص غلاف مالي للقضاء عليه وخلق مداخل ازدواجية للمدينة التي تعرف اختناقا مروريا كبيرا واهتراء في معظم الطرقات.

الصحة: يوجد على مستوى المدينة الجديدة، علي منجلي، مستشفى واحد بسعة 120 سريرا لايلبي احتياجات عدد سكانها الذي يفوق 500000 نسمة، وللقضاء على هذا النقص هناك هياكل محلات تجارية مهملة أثبتت الدراسات التي قامت بها السلطات المحلية على إمكانية تحويلها إلى مستشفى يضم 200 سرير. لهذا نطلب منح اعتمادات مالية بغلاف 165 مليار سنتيم لتهيئة هذه المحلات وتحويلها إلى مستشفى.

منح اعتمادات مالية لتوسيع مستشفى ديدوش مراد الذي يتربع على مساحة 11 هكتارا لتغطية العجز المسجل على مستوى بلديات شمال قسنطينة.

إنجاز مستشفى بسعة 60 سريرا على مستوى بلدية عين عبيد.

نشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته).

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة للسيد السالك سكوني، فليتفضل مشكورا.

السيد السالك سكوني: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد المجاهد، صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير المالية المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

السادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بمناسبة مناقشة نص قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، نثمن كل ما جاء فيه، ونشكر السيد الوزير على الجهود المبذولة من أجل تطبيق إصلاحات شاملة لبرنامج رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، ومن هذا المنطلق، نشكر السيد الوزير ونتمنى منه الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات المحلية التالية:

إن ولاية برج باجي مختار تعاني من عدم وجود مديرية للجمارك، نتمنى إدراجها في قانون المالية لسنة 2024، لأن هناك معاناة كبيرة للتجار الذين ينقلون البضائع من الشمال إلى الجنوب وعند وصولهم إلى رڤان، في بعض الأحيان، تطلب الجمارك من سائق الشاحنة إنزال الحمولة للتأكد من السلع، هذا بسبب عدم وجود.. والجمركي له حق، من جهة، تفتيش ما يحمله التاجر، والتاجر لا يستطيع إنزال الحمولة في الطريق بل عندما يصل إلى وجهته، نتمنى أن تتدخل في هذه القضية، سيدي الوزير.

الطلب الثاني، أغلب ما جاء في ميزانية 2023 بالنسبة لولاية برج باجي مختار هي مشاريع دراسات، نتمنى في الميزانية القادمة أن تكون هناك مشاريع تنفيذية ليرى المواطن ذلك على أرض الواقع.

أمل ساكنة الولاية فيكم كبير وكما يقال: "من لا يشكر الناس لا يشكر الله" نشكر كل المديريات وعلى رأسهم السيد والي المنطقة والإطارات السامية على الجهود المبذولة في الولاية وعلى المعاناة التي يواجهونها في العمل، لأنه ليس من السهل أن تقدم خدمات في ولاية كولاية برج باجي مختار ونتمنى لهم التوفيق جميعا، ونأمل أن يأخذ الوزراء المديرين في الولاية بعين الاعتبار نظرا لظروف عملهم ومعاناتهم الكبيرة.

كذلك في قطاع المالية، نشكر مدير الخزينة ببرج باجي مختار، بصفة خاصة، على الجهود المبذولة في الولاية، وبفضله أصبحت كل المديرية تستلم رواتبها داخل الولاية وهذه جهود كبيرة من طرف مدير الخزينة للولاية، ونشكر كل من كان عونا له في هذا، خاصة من طرف الوزير المحترم والمدير الجهوي لولاية بشار..

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد عمر دادي عدون، فليتفضل مشكورا.

السيد عمر دادي عدون: شكرا، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير المالية المحترم،

السيدة معالي وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الإعلام،

السادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس، السيد الوزير،

إن القانون المعروض علينا اليوم للنقاش والذي جاء ولأول مرة وفقا لأحكام القانون رقم 18 – 15 المؤرخ في 22 ذو الحجة 1439 الموافق 2 سبتمبر 2018 المتعلق بقوانين المالية، والذي حمل في طياته تدابير وإجراءات تعنى بالحفاظ على الطابع الاجتماعي للدولة ودفع عجلة التنمية الاقتصادية.

وقد جاء أيضا بإجراءات إضافية تهدف للحفاظ على الأمن الغذائي وتدابير تشريعية لدعم الاستثمار ومكافحة الغش والتهرب الجبائي والمحافظة على القدرة الشرائية للمواطن وغيرها من التدابير.

وعليه، فإننا ننوه، بهذه المناسبة، بتحسن بعض المؤشرات الاقتصادية في هذا القانون التصحيحي، كارتفاع الإيرادات وارتفاع معدل النمو الاقتصادي، إلى جانب تعزيز الإجراءات الاجتماعية مثل: تثمين المنحة الجزافية للتضامن وكذا منحة ذوي الهمم.

وعليه، فإننا نثمن التدابير المتعلقة بإنشاء صوامع الحبوب تعزيزا للقدرات الوطنية في هذا المجال وضمانا للأمن الغذائي، كما نشيد بالتدابير الجبائية والتحفيزات الرامية لتحصيل الديون العالقة لدى المكلفين بالضريبة.

سيدي الرئيس،

معالي الوزير،

هناك بعض الملاحظات ارتأينا إثارتها ونحن نناقش هذا القانون:

1 – نقترح تعميم خفض الرسوم المنصوص عليها في أحكام المادة 17 من القانون على إيرادات المواد ذات الاستهلاك الواسع، كالبقوليات مثلا، ولو بصفة مؤقتة وظرفية للمحافظة على استقرار الأسعار.

2 – إجراءات مستعجلة للتحكم في ارتفاع الأسعار لكل المواد، بصفة عامة، والمواد ذات الاستهلاك الواسع، بصفة خاصة.

3 – إتخاذ إجراءات تضمن مصالح المنتجين والمستهلكين، على حد سواء، وفي آن واحد، لأن الزيادات في الأجور التي تم إقرارها تصبح لا أثر لها على حياة المستفيدين منها بسبب تضخم الأسعار.

4 – نحن نعيش أريحية في المواد المالية نلتمس رفع التجميد عن المشاريع المتبقية والمسجلة في ولاية غرداية والتي لها علاقة مباشرة بالمواطن.

شكرا لكم، السيد الرئيس المحترم، شكرا لكم، زميلاتي زملائي، على كرم الإصغاء، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

.."**تصفيق**"..

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد يحي شارف، فليتفضل مشكورا.

السيد يحي شارف: بعد بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، أما بعد؛

السيد المجاهد، رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير المالية المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

زميلاتي، زملائي أعضاء المجلس الموقر،

أسرة الإعلام،

الحضور الكرام،

السلام عليكم.

السيد الوزير،

نشيد بالمجهودات التي تقوم بها الوزارة وعلى رأسها السيد الوزير ونخصها بالشكر والدعم، نتيجة الإنجازات التي حققتها لمعالجة الاختلالات بالميزانية.

ولهذا، السيد الوزير، اسمحوا لي أن أتحدث اليوم أمامكم لمناقشة أحد أهم المواضيع بالنسبة لأمتنا، قانون المالية التصحيحي للسنة الجارية، فمن واجبي أن أتحدث علنا عن

هذه الوثيقة التي تشكل مستقبلنا الاقتصادي والاجتماعي.

وقبل الخوض في التفاصيل، أود أن أعرب عن تقديري للحكومة على العمل الشاق الذي قامت به في تطوير هذه الميزانية، ومع ذلك، أعتقد أنه من واجبنا، كممثلين للشعب، التأكد من أن هذه الميزانية تعكس حقا احتياجات وتطلعات المواطنين.

ولهذا، نقترح بعض الإجراءات التي يجب على الحكومة العمل بها:

1 – تبسيط الإجراءات الإدارية وتفعيل الشباك الوحيد للمستثمرين، وتقديم المساعدات الكاملة لعملية الحصول على العقار الصناعي.

2 – اليقين القانوني وأمن الأراضي، من خلال سندات ملكية واضحة وتقديم عقود إيجار طويلة الأجل أو فرص شراء طويلة الأجل لضمان الاستقرار للمستثمرين.

3 – الشراكة بين القطاعين العام والخاص لتطوير وإدارة المناطق الصناعية، بما يضمن الإدارة الفعالة للبنية التحتية والخدمات.

4 – وضع معايير صارمة لضمان التنمية الصناعية المستدامة والصديقة للبيئة.

سيدي الوزير، فيما يخص القطاع الفلاحي، نثمن دعم الوزارة الوصية للقطاع عبر ربوع الوطن، إلا أننا نحيطكم علما بأن ولاية سيدي بلعباس منطقة فلاحية بامتياز ونظرا لطلبات الفلاحين والنقص في ربط المستثمرات الفلاحية بشبكة الكهرباء الريفية والطلبات المتزايدة التي تفوق 1600 طلب، نطلب منكم توفير أغلفة مالية إضافية تناسب حجم الطلبات.

كما نطلب منكم توفير غلاف مالي ضروري لتجهيز مركز التكوين والإرشاد الفلاحي بالولاية وبمبلغ يقدر بـ 5 ملايير سنتيم.

في قطاع الري، السيد الوزير، تدخلنا مرارا فيما يخص تزويد مدينة سيدي بلعباس بالمياه الصالحة للشرب وتحليتها، انطلاقا من شاطئ الهلال بولاية عين تموشنت والمبلغ المقدر 570 مليار سنتيم.

أما في مجال التعليم العالي، نثمن دعم وزارة المالية لجميع التغيرات النوعية التي طرأت على الوزارة الوصية، لعل أبرزها المجهودات في مجال ريادة الأعمال على مستوى الجامعات التي تتماشى مع هدف من أهداف السيد رئيس الجمهورية، بخلق جيل جديد من رواد الأعمال والتقليص من مستويات البطالة التي تعتبر قاطرة الاقتصاد الوطني؛ وهنا تلعب حاضنات الأعمال الجامعية كمحرك اقتصادي هام وهي فرصة للطلبة لعرض أفكارهم المبتكرة وتحويلها إلى مشاريع مؤسسات ناشئة عبر... (مسار الحاضنات، فهي همزة وصل بين الوسط الجامعي والمحيط الاقتصادي، إلا أنها تواجه تحديات في تجسيد أفكارهم ومشاريعهم على أرض الواقع، لذلك نطلب من سيادتكم توفير أغلفة مالية إضافية لتحقيق مايلي:

1 – الزيادة في التمويل لتغطية المشاريع المبتكرة وتجسيد النموذج الأولي.

2 – تشجيع حاضنات الأعمال من مؤطرين، أساتذة وأعضاء اللجنة التابعة للحاضنة، من خلال منحها مختلف الامتيازات والتسهيلات.

3 – إعادة النظر مع اللجنة الوطنية التقنية للابتكار في قبولها لمشاريع ناشئة أكثر (LABEL).

4 – بالتالي، يجب على شركة استثمار رأس المال العام (ASF) أن تدعم عددا أكبر من المشاريع المبتكرة للطلبة المبدعين في نفس المجال.

سيدي الوزير، نثمن تكفّل مصالحكم بالأعباء المالية الخاصة بإدماج الدكاترة البطالين والتي تجاوزت 8000 منصب مالي، إنما من باب تساوي الفرص بين مختلف الدكاترة الأجراء والبطالين، نطلب من سيادتكم وبالتنسيق مع السيد وزير التعليم العالي، النظر جديا في قضية الدكاترة الأجراء، باتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة من أجل رفع عدد المناصب المالية لتوظيف حملة الماجستير والدكتوراه داخل أروقة الجامعة، تلبية للحاجة الماسة للجامعة الجزائرية والتي تتجاوز بشكل كبير الحجم الحالي حسب الخبراء).

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد عبد الناصر زناقي، فليتفضل مشكورا.

السيد عبد الناصر زناقي: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير المالية المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة المحترمون،
الأسرة الإعلامية،
السادة الحضور،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.
السيد الرئيس،
السيد الوزير،

ثقتنا كبيرة فيما تقدمونه ويجب التأكيد بأن بلادنا سائرة بثبات على الخطة التي رسمتها الدولة في مجال الإصلاحات الضرورية والهادفة إلى الارتقاء بالصالح العام.

أولا، وبعد تفحصنا لنص قانون المالية التصحيحي لسنة 2023 والذي جاء لتغطية النفقات المستحدثة في المجال الاجتماعي وللتكفل بقرارات والتزامات السيد عبد المجيد تبون، رئيس الجمهورية، الرامية إلى الحفاظ وصون كرامة المواطن ومواصلة سياسة الدعم الاجتماعي للدولة، وهذا بتغطية الفوارق في الأجور والعلاوات والترقيات للعمال والمتقاعدين ودعم الفئات الهشة وتخفيض الرسوم الجمركية؛ وهذا كله يهدف إلى الحد من انهيار القدرة الشرائية للمواطن.

كما نثمن جميع التدابير المتخذة، لاسيما قرار إنجاز مخازن للحبوب لتعزيز القدرات الوطنية في هذا المجال، وهذا يؤكد، مرة أخرى، النظرة الاستشرافية للسيد رئيس الجمهورية لضمان الأمن الغذائي والذي يعتبر الهدف الأساسي للسياسة الوطنية، بعد أن أثبتت العديد من الأزمات الدولية أن الاستقرار الاجتماعي والسياسي مرتبط دائما بالاستقرار الاقتصادي والغذائي.

أما بخصوص نفقات الاستثمار، نثمن كل ما ورد فيها من مشاريع، إلا أننا نسجل في الجانب المحلي عدم تسجيل مشاريع هامة كنا قد تطرقنا إليها فيما مضى في تدخلاتنا، وتخص مجال الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية مثل:

- مشروع الطريق الرابط دائرة تبلبالة بمقر الولاية.
- مشروع الطريق الرابط مازر ببني عباس.

وهذا لتأمين حدودنا الغربية ولتسهيل والتحفيز على الاستثمار وفك العزلة.

أما في مجال الري، يجب تسجيل مشروع تزويد وتأمين بني عباس بالمياه الصالحة للشرب.

كما نشجع كل الجهود المبذولة من طرف السيد والي الولاية الذي تم تنصيبه مؤخرا على رأس هذه الولاية السياحية والرامية، لا محالة، للنهوض بالتنمية المحلية.

كما لا يفوتني أن أترحم على أرواح شهداء الأراضي الفلسطينية، جراء الاعتداء الهمجي على قطاع غزة ونتمنى الشفاء العاجل للجرحى ونتقاسم في هذه اللحظات الأليمة شعور كل الشعب الجزائري المتضامن مع الشعب الفلسطيني الشقيق.

وفي الأخير، نشكركم على كرم الإصغاء، المجد والخلود لشهدائنا الأبرار.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد الغالي مومن، فليتفضل مشكورا.

السيد الغالي مومن: بسم الله الرحمن الرحيم.
السيد المجاهد ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة الفاضل،
السيد وزير المالية المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،
أسرة الإعلام،
تحية طيبة ملؤها الإخاء السلام.

عرض السيد وزير المالية قانون المالية التصحيحي بصفة مستفيضة وركز على عدة محاور واعتلى بأخرى وكذا، يخصنا الاجتماعي منها، نذكر منها:

- تحصيل الإيرادات بحوالي 1000 مليار دج.
- الفائض في الميزان التجاري بحوالي 26 مليار دولار.
- ميزان المدفوعات بحوالي 7 ملايير دولار، وهذا لم نشهده منذ سنوات.
- التحكم النسبي في التضخم بحوالي 7 ٪.
- إنزال بعض الرسوم فيما يخص المواد ذات الاستهلاك الواسع من 30 ٪ إلى 5 ٪.

هذا القانون لا يحمل أي ضرائب جديدة قد تؤثر على القدرة الشرائية للمواطن.

كل هذه تعتبر ميزات إيجابية في هذا القانون، لكن ما يلفت الانتباه:

- إستمرار الاعتماد على مداخيل البترول، رغم إلحاح السيد رئيس الجمهورية في عدة مناسبات على تنويع المداخيل، كلام الرئيس يعتبر عقدا، كيف نستطيع المحافظة على هذا العقد في السنوات القادمة؟
- ميزانية التسيير مرتفعة جدا نظرا للنفقات الكبيرة.

– إعطاء الأولوية للمشاريع التنموية التي من شأنها التخفيف من معاناة المواطنين، خاصة في المدن الداخلية وكذا الحدودية منها.

– محاولة كبح الاستيراد المتوحش، دون المساس ببعض المواد التي شهدت ندرة في السوق، فالسوق تحكمه قاعدة معروفة لدى الجميع، العرض والطلب.

لدي بعض الأسئلة، السيد الوزير:

– في حالة وقوع تذبذب في أسعار البترول، سنجد حرجا فيما يخص النفقات، أتكلم عن المستقبل، هل هناك خطة بديلة؟

– ماذا أعددتم للتقليص من حجم أو القضاء على السوق الموازي، عفوا لا أقول القضاء وإنما أقول التقليص من السوق الموازية والتي تقدر بـ 40 ٪؟

– ماهي نسبة الاستهلاك في ميزانية 2023 ونحن على مقربة من نهاية السنة؟ ألا ترون أن القانون جاء متأخرا قليلا؟

– هل هناك مراجعة لقانون الضرائب والجمارك نحو التخفيف؟

ولاية تبسة غابت في ميزانية 2023 وكذا القانون التصحيحي، أدعوكم، السيد الوزير، لاستدراك هذه الولاية في ميزانية 2024، خاصة في البنى التحتية من ماء شروب، قطاع التربية، رفع التجميد عن كثير من مشاريع الطرقات والصحة والفلاحة.

المجد والخلود لشهدائنا الأبرار، وشكرا جزيلا لكم.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد ميهوب دغة، فليتفضل مشكورا.

السيد ميهوب دغة: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمـن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير المالية المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

السيدات والسادة زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،

السيدات والسادة الحضور،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إن الشيء المهم الذي جاء به نص قانون المالية التصحيحي لسنة 2023 هو أنه لم يأت بإجراءات جديدة تمس جيوب المواطنين، وكذلك جاء بتدابير جديدة تشمل جميع الشرائح الاجتماعية وأكد على أبرز المحاور الأساسية، منها القدرة الشرائية للأسر ودعمها وتعزيز الأمن الغذائي، ويأتي هذا بحشد موارد موازنية إضافية، وتنويع النشاط الاقتصادي وتدعيم مشاريع استراتيجية، وإن إعادة ضبط ميزانية الدولة يترجم مواصلة سياستها بتكريس الحفاظ على المكاسب الاجتماعية للدولة.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إن قطاعكم يعتبر الشريان الأساسي الذي يغذي الدولة ويوفر لها المكانة والقدرة المادية التي تساعدها على تحقيق سياستها وأهدافها؛ وهو الأمر الذي يعطيكم نوعا من الخصوصية لارتباطكم بكافة القطاعات والمجالات السياسية والاقتصادية وغيرها، وهو مايفتح لنا المطالبة بمزيد من التنسيق وتعميق الاستشارات والدراسات في تأطير المرافقة المالية لجميع القطاعات، كما أصبح من الضروري تسريع وتيرة الرقمنة، خاصة إدارات الضرائب والجمارك وأملاك الدولة وكذا عمليات المسح العقاري والتسجيل والإشهار، لتحسين جودة الخدمة العمومية، لوضع حد للفوضى والتلاعب العقاري والقضاء على كل أشكال النهب والتزوير والنزاعات العقارية الشائكة التي أخذت أبعادا خطيرة وصلت إلى حد تعطيل الكثير من المشاريع التنموية والاقتصادية. إن إنهاء عمليات التسوية المتعلقة بالعقار في القانون 08–15 على مستوى 58 ولاية بات من الضروري، لما له من تأثير إيجابي لتسهيل تطبيق وضبط آليات حماية أراضي الدولة.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

أغتنم هذه السانحة، لأعرض عليكم بعض انشغالات ولاية المسيلة التي لها صلة بقطاعكم الموقر، حيث رغم حرص السيد رئيس الجمهورية على استمرار إنجاز المشاريع السكنية بمختلف الصيغ من أولويات الدولة، فإن ولايتنا لم تستفد من حصتها الكاملة لتغطية العجز المسجل، حيث

استفادت من 300 سكن اجتماعي فقط مقابل حوالي 129000 طلب وألفي إعانة للسكن الريفي مقابل حوالي 52000 طلب موزعين على 47 بلدية، وفيما يخص تسجيل المشاريع التنموية المهمة والحيوية، كالسدود وشبكة الطرقات والمرافق التربوية والمنشآت الرياضية، تبقى الولاية متأخرة بشكل كبير، على غرار باقي ولايات الوطن.

وفي الأخير، نرجو ونتطلع إلى موارد مالية تأتي من الإنتاجية الاقتصادية والتخفيف قدر الإمكان من التبعية.

شكرا على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد عبد القادر علي، فليتفضل مشكورا.

السيد عبد القادر علي: بسم الله الرحمـن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة الموقر، المجاهد صالح ڤوجيل،

السيد وزير المالية المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

زملائي أعضاء مجلس الأمة الأفاضل،

إطارات الوزارتين،

إطارات مجلسنا الموقر،

أسرة الإعلام،

أحييكم بتحية الإسلام، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

سيدي الوزير المحترم،

في إطار مناقشتنا لقانون المالية التصحيحي، نرى أنه من الواجب الإشارة إلى بعض الملاحظات التي نلتمس الأخذ بها وذلك لأهميتها وانعكاسها على المواطن:

– نرى، السيد الوزير، اعتماد المدارس القرآنية، والزوايا ضمن مدونة البلدية والولاية.

– إعتماد آبار لدعم الفقارة ضمن مدونة البلدية والولاية.

– سيدي الوزير، نرى ارتفاع الأسعار، خاصة في اللحوم، ونقترح أنه سيتم كذلك، نظرا لارتفاع أسعار تغذية الأنعام، إلغاء الرسم على النشاط المهني، نحن نعلم أن الرسم على القيمة المضافة قد تم إلغاؤه ولكن نطالب بإلغاء الرسم على النشاط المهني.

– كذلك ونظرا لارتفاع الخضر والفواكه، نرى أنه يجب إعادة النظر في الرسم على القيمة المضافة للأسمدة والبذور والأدوية لأننا نلاحظ أنه في 2019 كان الرسم على القيمة المضافة 9 ٪ والآن هو 19 ٪ نطالب بمراجعته أو إلغاء الرسم والرسوم الجمركية.

– كذلك المبلغ الموجه لدعم الفلاحين هو محدود، نتمنى تدعيمه، لأنه في الكثير من المرات وزارة الفلاحة تتحجج بالمبلغ الذي يعتمد من طرف وزارة المالية أنه محدود.

– كذلك الطريق الرابط بين تسابيت إلى عين صالح في ولاية أدرار، تقدم كثير من الأعضاء والنواب من أجل اعتماد غلاف مالي للدراسة والإنجاز ولكن إلى حد الآن، السيد الوزير، لم نتلق أي جواب، وهذه الطريق لايمكن لأحد السير فيها، وكما يقال نختار الحفرة التي نقع فيها.

– سيدي الوزير، لدينا مشكلة في أدرار تكمن في التحقيق العقاري، تم غلق هذا الباب، وبالتالي، نطالب بتمديد الآجال للتحقيق العقاري، لأن ولاية أدرار معروفة بكون الكثير من السكنات عرفية، وبالتالي، توقيف هذا التحقيق العقاري أثر على ولاية أدرار.

وفي الأخير، المجد والخلود لشهدائنا الأبرار.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا؛ كملاحظة، بالنسبة للإخوة المتدخلين يجب احترام الإخوة الباقين، وسماع تدخلاتهم وبصفة خاصة انتظار رد السيد الوزير.

وعلى هذا المطلوب من الإخوة الذين غادروا القاعة العودة، شكرا؛ والكلمة الآن للسيد جلول حروشي، فليتفضل مشكورا.

السيد جلول حروشي: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمـن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

السيد رئيس مجلس الأمة، المجاهد صالح ڤوجيل الموقر،

السيد وزير المالية،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

إطارات المجلس وإطارات الوزارتين،

أسرة الإعلام،

الجمع الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

لقد حل نص قانون المالية التصحيحي لمراجعة أحكام قانون المالية الأولي لسنة 2023، بما يتماشى مع التغيرات التي طرأت على الوضع الاقتصادي والميزانياتي.

فعلى مستوى الميزانية، تم تنفيذ الأحكام الجديدة التي تم إدراجها في إطار نص قانون المالية التصحيحي لتعزيز تنفيذ القرارات التي اتخذتها الحكومة والمتعلقة بالقدرة الشرائية للمواطن ودعم وتنويع النشاط الاقتصادي من أجل تعزيز النمو والتخفيف، على المدى المتوسط، من الاعتماد على المحروقات، ففي شق "الإيرادات" جاء الإطار الميزانياتي الخاص بنص قانون المالية التصحيحي لسنة 2023 للتكفل على وجه الخصوص بكل التغيرات الأخيرة في مجاميع الاقتصاد الكلي، بتصور الخطة المتوسطة الأجل لشركة سوناطراك ومراجعة الإيرادات الاستثنائية لها.

أما في شق "النفقات" فمواصلة ديناميكية التنمية الاجتماعية والاقتصادية، من خلال الحفاظ على القدرة الشرائية، وتدعيم البنية التحتية، حيث نرى أن:

النمو الاقتصادي: أحرز تحسنا في سنة 2022 وذلك بانتعاش القطاعات الأخرى خارج المحروقات مسجلة نموا قدره + 3.4 ٪ في سنة 2022 مقابل نمو قدره + 2.3 ٪ في سنة 2021، هذا شيء إيجابي.

لكن بالمقابل، جاءت المؤشرات الرئيسية لتأطير الاقتصاد الكلي والمالي لنص قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، كما يلي:

أنه من المتوقع أن يسجل النمو الاقتصادي نسبة 5.3 ٪ في سنة 2023 مقابل 4.1 ٪ حسب تقديرات قانون المالية لسنة 2022 مدفوعا أساسا بنمو قطاع المحروقات بنسبة + 6.1 ٪، حيث إن هذا النمو اعتمد أساسا على قطاع المحروقات، فهذا سلبي.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إن تثميننا للتدابير الواردة في هذا النص، سيترتب عنها آثار إيجابية على مستوى الإطار المعيشي للأفراد، كما أنه يعتبر دليلا آخر على العناية الكبيرة التي توليها الدولة للتكفل بكافة الانشغالات اليومية للمواطنين، خاصة الفئة المعوزة منهم، في ظل الإمكانيات المالية العمومية المحدودة، كما وضحنا آنفا، أنها تشهد تحسنا ملحوظا في ظل توازناتها الداخلية، بفضل القرارات التي اتخذتها السلطات العمومية في إطار المحافظة على وتيرة النشاط الاقتصادي، والتحكم في النفقات العمومية.

أشكر الجميع على كرم الإصغاء، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد سالم بن مبارك، فليتفضل مشكورا.

السيد سالم بن مبارك: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة، المجاهد صالح ڤوجيل الموقر،

السيد وزير المالية المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

أسرة الإعلام،

الجمع الكريم،

السلام عليكم.

إن التدابير الواردة في نص هذا القانون تعبر عن المجهودات المبذولة من طرف الدولة، تعزيزا للقرارات التي اتخذتها الحكومة، وتنفيذا لتعليمات رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، وفاء بالتزاماته وتطبيقها على أرض الواقع، والمتعلقة على وجه الخصوص بالحفاظ على القدرة الشرائية للمواطن وتدعيم البنية التحتية، فضلا عن استكمال مختلف المشاريع الجارية ودعم وتنويع النشاط الاقتصادي، من جهة أخرى.

لكن هذا لا يمنعنا من ذكر بعض الملاحظات التي تخص ولايات الجنوب وبالأخص ولايات: أدرار، برج باجي مختار، تيميمون والجنوب بصفة عامة.

معالي الوزير، لقد كلفت بست نقاط، أحملها لك، ألا وهي:

1 – مشكل غلاء الأسعار، حيث يتم نقل البضائع من الشمال إلى الجنوب.. برج باجي مختار وتيمياوين، في شاحنات بمبلغ يصل إلى 500.000 دج أو 600.000 دج، مما يؤدي إلى ارتفاع أسعار هذه البضائع. كيف يمكنك بيعها عندما تكون الضرائب مرتفعة والدخل منعدم؟

لهذا فإنهم يطالبونكم بحذف الرسم على القيمة المضافة (TVA)، كيف يمكن لنا أن نبقى ساكنين في الجنوب؟ وهذا الطلب من سكان الجنوب لك ومنك إلى رئاسة الحكومة من أجل إعمار الجنوب، كون الجنوب أصبح غير عادي وبه جميع الخيرات ومن أجل إعماره يجب مساعدتنا يا معالي الوزير.

2 – تعويضات النقل للجنوب، في سنة 2014 – 2015، الذين قاموا بنقل السلع للجنوب، لم يتحصلوا على تعويضاتهم، نطالبكم برفع التجميد.

3 – نطالب برفع التجميد عن كافة المشاريع التي مسها التجميد، لأنه دون هاته المشاريع لا يمكن إيجاد قوت للساكنة، نحن نبحث عن القوت يا معالي الوزير..

(4 – إعطاء عناية خاصة لمشاريع الصحة بالجنوب، ولمشاريع الأشغال العمومية بصيانة الطرقات وتجديد بعضها الآخر.

5 – زيادة حصة الولاية من كافة صيغ السكن.

6 – الاعتناء بالفقارة، مصدر قوت لفئة من فلاحي المنطقة نظرا لاعتمادهم على الفلاحة التقليدية بالبساتين، وكموروث ثقافي، من جهة أخرى.

وعليه، نثمن المجهودات المبذولة من طرف دائرتكم الوزارية لأجل إعداد وتحيين هذه الوثيقة والتي تأتي في ظل ظروف اقتصادية صعبة وتحديات جمة، وأرى إجمالا أن نص هذا القانون يحمل في طياته العديد من الإجراءات الإيجابية والتي من شأنها أن تساهم في تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

من خلال الأرقام المدرجة في نص القانون ومن خلال عرضكم، يتضح أن هناك مؤشرات إيجابية تثبتها الأرقام والنسب المئوية وذلك لإضفاء التوازنات والمحافظة على الطابع الاجتماعي للدولة بغية تعزيز التماسك الاجتماعي، والتركيز على رفع القدرة الشرائية للمواطن، بوضع خطة محكمة مدروسة لحماية الطبقة الهشة والحد من الفوارق الاجتماعية من أجل استفادة كل المواطنين من خدمات عمومية راقية.

وفقكم الله وسدد خطاكم.

المجد والخلود لشهدائنا الأبرار،

شكرا على كرم إصغائكم، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته).

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد عبد القادر شنيني، فليتفضل مشكورا.

السيد عبد القادر شنيني: بسم الله الرحمـن الرحيم.

سيدي الرئيس المحترم،

سيدي الوزير،

زميلاتي، زملائي،

الحضور الكريم.

السيد الوزير، قراءتنا للنص وما يستخلص منه، أن سنة 2023 سنة مالية معتبرة، نحسد عليها، وفي آفاقها نتائج تستحق التنويه والدليل على ذلك المؤشرات الكبرى ونخص بالذكر أسعار المحروقات التي عرفت وستعرف ارتفاعا من دون شك. تغلبنا على المخلفات الجانبية لجائحة كورونا، الكل في ظل ميزانية حددت بسعر برميل لايتعدى 70 دولارا.

خارجيا عودة الصين بنمو يفوق 5٪، تمويه الحرب الأوكرانية وما هو جار في فلسطين، عدوان محدود في الزمن ونصر ديار السلام وأرض الهناء يكون، مؤشرات كلها توحي بنمو اقتصادي للأشهر الباقية وتنبئ بارتفاع تعاملاتنا الخارجية وارتياح في ميزان المدفوعات.

سيدي الوزير،

1 – الجميع يثمن التفاتة رئيس الجمهورية حول ديناميكية التنمية الاجتماعية في جميع المجالات، والإدلاء بالرأي نصيحة حول منحة البطالة، ألا ترون، سيدي الوزير، أن تكون لنا نظرة استشرافية بإنشاء تعاونيات صناعية صغيرة، من خلالها نمحو البطالة وكسب مشرف وكريم لشبابنا.

2 – قيمة الدينار ارتفعت بالنسبة للأورو لكون الأورو تدنى بالنسبة للدولار، مؤشراتنا كلها متميزة؛ وقيمة الدينار بقيت متدنية بالنسبة للعملات الأخرى، هل هذا راجع لخلل ما في اقتصادنا أم تعاملاتنا أقوى بالدولار؟

3 – برمجة السكة الحديدية نحو غار جبيلات نحبذه، غير أنه يجرنا إلى اقتصاد الريع، ألا ترون أن إنشاءها بالموازاة لمركب الحديد والصلب سوف يوسع ويضاعف من صناعتنا التحويلية ويرفع من دخلنا الوطني الخام، أحد الشروط

الأساسية للانضمام إلى مجموعة بريكس.

4 – دخلت الجزائر العديد من الأسواق الإفريقية، وفي تدخله الأخير، ركز الوزير الأول على دخول الاسواق الإفريقية والتعريف بالمنتجات الجزائرية، لكن وسائل النقل والطرقات تعيقنا. عملتنا الصعبة تكفي لإنجاز سكة حديدية تربط موانئنا بالقارة السمراء..

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد محمد روماني، فليتفضل مشكورا.

السيد محمد روماني: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمـن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا ونبينا، محمد عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم.

سيدي المجاهد المحترم، رئيس مجلس الأمة الموقر،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقرون،
سيدي وزير المالية والوفد المرافق له،
أسرة الإعلام المحترمة،
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

فهمنا من عرض السيد وزير المالية أن نص هذا القانون جاء مستهدفا أمرين مهمين هما: الحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين، ودعم النشاط الاقتصادي وتنويعه، بناءً على مؤشرين إيجابيين هامين هما: نسبة النمو الاقتصادي التي بلغت 5.3 ٪، والناتج الداخلي الخام الذي بلغ ما يعادل 206.3 مليار دولار أمريكي، إلى جانب توقع تراجع نسبة التضخم واستقرارها في نسبة 7.5 ٪.

وإذ نثمن كل ما من شأنه رفاه وازدهار حياة المواطنين، فإننا نسجل، بكل أسف، انخفاض قيمة الصادرات خارج المحروقات إلى 3.5 ٪ مليار دولار أمريكي مقابل 5.7 مليار دولار أمريكي العام الماضي، وهذه قيمة مخيبة لآمال دولة، تطمح في الانعتاق من التبعية لقطاع المحروقات.

وعندي أربعة تساؤلات:

1 – إذا كانت الكثير من السلع ارتفعت أسعارها بحوالي 70 إلى 80 ٪، حتى 100 ٪، فما جدوى الزيادة الاسترضائية في الأجور دون وجود آليات التحكم في الأسعار؟

2 – ألا ترون أنكم بإقرار المادة 17 التي تنص على تخفيض معدل الحقوق الجمركية من 30 إلى 5 ٪ بأثر رجعي، انطلاقا من أول مارس عام 2023 إلى غاية 31 ديسمبر 2024 على لحوم الأبقار والأغنام الطازجة المبردة المعبأة بالتفريغ وكذا الماشية الحية المستوردة، ألا ترون أنكم تكافئون هذه الفئة بغير وجه حق على حساب جيوب المواطنين؟!

3 – هل يفهم من المادة 18 التي تتحدث عن الإعفاءات الجمركية لمستوردي مادة الصوجا، أن الخطة المشتركة بين وزارات التجارة والفلاحة والصناعة لإنتاج الصوجا في الجزائر لم تنجح أو لم يتم إعدادها مطلقا؟

4 – إذا كان الهدف المعلن لهذا النص هو دعم النشاط الاقتصادي وتنويعه، ألا ترون أن قطار الزمن يمر ولا نزال أسرى سعر البترول، وذلك، لو تعلمون، هو أكبر خطر على أمننا القومي؟

بعد ذلك، اسمحوا لي في عجالة بالنسبة للشأن المحلي لولاية تيميمون، أضع بين يديكم، سيدي وزير المالية، هذه المطالب على أمل أن أحظى بلقاء معكم للتوضيح أكثر، المطالب هي:

أولا: طلب إعادة تقييم العمليات الخاصة بقطاع التربية في ثلاث منشآت:

1 – إنجاز وتجهيز ثانوية نمط 200/800 وجبة بأجدير الغربي بلدية شروين.

2 – إتمام إنجاز ثانوية 1000 مقعد على مستوى موقع 9000 مسكن بلدية قصر قدور (برنامج 2019).

3 – دراسة ومتابعة إنجاز وتجهيز مدرسة ابتدائية نمط (2) ببلدية تيميمون.

ثانيا: طلب إعادة تقييم العملية التالية:

– دراسة ومتابعة إنجاز وتجهيز المركب الثقافي بتيميمون.

ثالثا: بخصوص مشاريع تابعة لوزارة المالية بتيميمون ولعله أهم انشغال:

الإسراع في تمكين الجهات الوصية بالولاية من موافاتهم بوثائق برمجة الاعتمادات الأولية.. (بمقرات خزينة الولاية والرقابة المالية والضرائب على النحو التالي:

– دراسة ومتابعة إنجاز مقر خزينة الولاية مع 3 مساكن وظيفية بتيميمون.

– دراسة ومتابعة إنجاز مقر الرقابة المالية مع مسكن وظيفي بتيميمون.

– دراسة ومتابعة إنجاز مقر مديرية الضرائب بتيميمون.

– دراسة ومتابعة إنجاز مركز الضرائب مع 3 مساكن

وظيفية بتيميمون.

أخيرا، إن الأرقام العالية إذا لم تنعكس إيجابيا على واقع المواطنين، وعلى تحرر الدولة من التبعية للمحروقات، فلندق ناقوس الخطر، ولا غالب إلا الله، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته).

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد مراد لكحل، فليتفضل مشكورا.

السيد مراد لكحل: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمـن الرحيم.

الحضور الكريم، كل باسمه ووسمه وعلو مقامه،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أولا، نهنئ أسرة الإعلام بعيدهم، آملين أن تكون وظيفتهم منبرا للمصداقية ونقل الحقيقة.

وبخصوص قانون المالية التصحيحي:

يأتي هذا القانون بغية تغطية النفقات المستحدثة، لا سيما في المجال الاجتماعي، والتكفل بالتطورات الواردة التي تستدعي ضرورة حشد موارد إضافية لتعزيز تنفيذ القرارات التي اتخذتها الحكومة، ويضمن بدوره الشفافية ويشرح بشكل أكبر كيفية صرف أموال الخزينة والغايات التي توجه إليها، فهو مراجع للقانون السنوي الذي هو عبارة عن مجموع موارد الدولة وأعبائها الموجهة لإنجاز البرامج، طبقا للأهداف المحددة والنتائج المنتظرة التي تكون موضوع تقييم، لإدراج أحكام تصحيحية، قصد التكفل بالنفقات العادية الإضافية، إذ كانت الحكومة قد أقرت زيادات في الأجور والمعاشات وعمليات توظيف مست عديد القطاعات، بالإضافة إلى التدابير الاستثنائية للتخفيف من وطأة غلاء بعض المواد الغذائية. ومن هنا، تم اللجوء إلى هذا القانون لتغطية النفقات التي لم تدرج في قانون المالية السنوي التي صادقت عليه الحكومة في بداية السنة، وهو ما يفرض الحاجة إلى ضبط الموازنة العامة من جديد، فجاء القانون التصحيحي ليكون أكثر مرونة واختصارا للوقت والجهد، كما يضمن الشفافية ويشرح بشكل أكبر كيفية صرف أموال الخزينة والغايات التي توجه إليها، على أن تسويته ستكون بمجرد استكمال السنة المالية، أي عند استنفاد تطبيقه وهو ما ينص عليه القانون العضوي رقم 18 – 15.

ولا يغيب عن أذهاننا أن تنفيذ مخطط عمل الحكومة يأتي ضمن سياق خاص، تميزه التحولات المتسارعة التي يعرفها العالم بأسره والتي تفرض على كل الدول، ومنها بلادنا، التكيف والاستجابة السريعة لمتطلبات المجتمع وتطلعاته.

وفي السياق الدولي أيضا، شهد العالم انكماشا، قامت فيه العديد من الدول بتشديد سياستها النقدية سعيا منها إلى مجابهة التضخم والتحكم في الاقتصاد، وعليه، عرفت العديد من الدول تدهورا في وضعيات ميزانياتها، نتيجة لتباطؤ النمو الاقتصادي العالمي.

والجزائر عرفت كيف تثبت نموها، من خلال الحفاظ على نمو اقتصادي معتبر، سيبلغ نهاية هذا العام نسبة 5.3 ٪ ورصيد الميزان التجاري يبقى إيجابيا وعلى الرغم من تراجع أسعار النفط في الأسواق الدولية إلا أن احتياطات الصرف استمرت في الارتفاع لتصل نهاية السنة حوالي 85 مليار دولار، وهو ما نعتبره أمرا إيجابيا.

وبمناسبة مناقشتنا لنص هذا القانون، ندعو إلى ما يلي:

1 – ضرورة اتخاذ مزيد من التدابير لحماية النشاط الاقتصادي والتحكم في الإنفاق العمومي وتأطير التجارة الخارجية والاعتماد على التمويل الداخلي للاقتصاد الوطني.

2 – تحسين نظم الإدارة الضريبية وتعزيزها بواسطة توفير موارد عامة لهذه النشاطات وخفض وإلغاء الاستثناءات وسد الثغرات.

3 – تحصيل الضرائب على رؤوس الأموال بطريقة أكثر فعالية، دون التأثير على الاستثمار.

4 – نشدد على ضرورة خفض الرسوم على البقوليات، ضمانا للقدرة الشرائية.

5 – أخيرا، ضرورة التوجه إلى الاستثمار الحقيقي، خصوصا مع وجود الإطار القانوني والتسهيلات الممنوحة.

شكرا وبارك الله فيكم والمجد والخلود لشهدائنا الأبرار.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد محمد الهاشمي دبابش، فليتفضل مشكورا.

السيد محمد الهاشمي دبابش: شكرا، بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

السيد رئيس مجلس الأمة، المجاهد صالح ڤوجيل الفاضل،

السيد وزير المالية، ممثل الحكومة المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الإعلام، والتي يسرنا أن نهنئهم بمناسبة اليوم الوطني للصحافة ونتمنى لهم التوفيق في أداء مهامهم الجليلة،

السلام عليكم.

تحت شعار الانطلاقة الحقيقية نحو بناء جزائر جديدة، جاء قانون المالية التصحيحي ليتماشى مع برنامج الحكومة لتعزيز القدرة الشرائية للمواطن وتعزيز التماسك الاجتماعي، وكذا تنفيذا للمحاور الخمسة الأساسية من برنامج رئيس الجمهورية والتزاماته (54) التي تسعى الحكومة إلى تنفيذها، والمتمثلة أساسا في الانتعاش الاقتصادي الذي يضع الجزائر في منأى عن كل الاضطرابات والوصول إلى الاكتفاء الذاتي في كافة المجالات.

وفي هذا الصدد، نقترح على معاليكم التركيز على المحاور التالية:

1 – مواصلة العمل على رفع المستوى المعيشي للمواطن، بما يحافظ على مكتسباته، تعزيزا للتماسك الاجتماعي.

2 – عدالة، أمن، استقرار، حيث نشيد بالمجهودات المبذولة من طرف الدولة في قطاع العدالة والمالية، كما نرى وجوب الاستدامة المالية لتحقيق التعافي الاقتصادي.

3 – نمو اقتصادي وتنمية مستدامة، وهذا من خلال التركيز على كل من البنية التحتية والبيئة، مع دعم القطاع الخاص، كمحرك رئيسي للتنمية، وخلق الفرص للمواطنين وللمستثمرين.

4 – تعزيز العمل بمبادئ الحوكمة في تسيير البنوك والمؤسسات المالية، والترخيص لمزودي خدمات الدفع لدخول نظام الدفع الوطني، كمساهم مستقل، من أجل ترقية الاقتصاد الرقمي، كمثال، تحسيس المواطن وإقناعه بأن المعاملة ببطاقة الدفع الإلكترونية في مختلف معاملاته المالية (تسديد فاتورة الكهرباء أو الماء) يكون أقل تكلفة من المعاملة نقدا.

5 – تشجيع تحسين استعمال الطاقات المتجددة في كل القطاعات، مثلا، استغلال الطاقات المتجددة في تطوير قطاع الفلاحة والري، من خلال:

– تركيب أنظمة الطاقة الشمسية للفلاحين ودعمهم وتشجيعهم على استغلالها.

– إستخدام مولدات الرياح.

– إستغلال الطاقة الهيدروليكية، باستخدام الأنهار والسدود والمياه الجوفية.

– إستغلال الطاقة الحرارية، باستخدام الطاقة الحرارية المستخرجة من المصادر الحرارية الطبيعية، مثل الأراضي الزراعية والمزارع الحيوانية، لتسخين المياه المستخدمة في الري وتشغيل أنظمة الاحتباس الحراري للمحاصيل.

– توليد الطاقة الحيوية، باستخدام النفايات الزراعية والحيوانية لتوليد الطاقة الحيوية، وكل هذه الأنظمة البديلة تعمل على توليد الكهرباء وتشغيل معدات الري بأقل تكلفة وتوفر الموارد الطبيعية، كالماء، والحفاظ على البيئة من التلوث.. (حيث يقلل من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وبالتالي تعزيز الاستدامة في قطاع الفلاحة والري.

وختاما، ضرورة التسريع في تطبيق القوانين ميدانيا من أجل بناء جزائر جديدة مزدهرة، كما أرادها الشهداء وآباؤنا المجاهدون.

المجد والخلود للشهداء الأبرار، عاشت الجزائر عزيزة شامخة).

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد محمد رباح، فليتفضل مشكورا.

السيد محمد رباح: شكرا، بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد المجاهد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير المالية ممثل الحكومة،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

الزميلات والزملاء أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

الإطارات المرافقة للسادة الوزراء،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

اللهم لا ترفع لليهود راية ولا تحقق لهم غاية، اللهم

اجعل كيدهم في نحرهم، وتدميرهم في تدبيرهم، اللهم إنا نسألك باسمك الأعظم أن تنصر إخواننا في غزة وفلسطين، ولقد قال الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

(نحن قوم أعزنا الله بالإسلام فمهما ابتغينا العزة في غيره أذلنا الله).

السيد وزير المالية المحترم،

أرجوك أن تستمع إلينا وتدون ملاحظاتنا.

السيد الوزير، بالرجوع إلى المادة 18 والتي تعدل المادة 148 من قانون المالية لسنة 2022، تعفى من الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة زيت الصوجا الخام، ثم تقول إنه يتعين على مستوردي أو محولي هذه المادة مباشرة عملية إنتاجها أواقتنائها من السوق الوطنية قبل نهاية سنة 2023.

هل فعلا يمكن إنتاج هذه المادة؟ وماهي التحفيزات المقدمة للمنتجين والخواص، ثم تقول أو اقتنائها من السوق الوطنية، هل هي موجودة في السوق الوطنية؟ ومن هم الذين أوكلت لهم مهمة استيراد مادة الصوجا وعباد الشمس والذرة؟

ثم وبالرجوع إلى المادة 148، في نهايتها، تتحدث عن قرار وزاري مشترك بين وزارات المالية والصناعة والتجارة، هل فعلا تم إصدار هذا القرار المشترك وأين وزارة الفلاحة هنا والأمر يتعلق بالإنتاج!؟

السيد الوزير، بالنظر إلى الجدول (ب) فأنا أعتبر أن الميزانية المخصصة لوزارة الداخلية، لدعم الجماعات المحلية غير كافية 530 مليارا، في ظل الشكاوى المقدمة من طرف رؤساء البلديات، وبالتطرق إلى رؤساء البلديات، فمنذ ستة أشهر رفعنا إلى سيادتكم انشغالا يخص المنتخبين المحليين والذين لم يستفيدوا من الزيادة في الأجور والعلاوات التي أقرها السيد رئيس الجمهورية، حيث تحدثتم في ردكم عن إنشاء لجنة على مستوى قطاعكم.

السيد الوزير، العهدة قاربت على الانتهاء وهؤلاء لم تسو وضعيتهم!

السيد الوزير، بخصوص المبالغ المرصدة لوزارة الري، فإنها غير كافية، فنحن نمر بفترة جفاف وتأخر الأمطار عن موسمها.

وفي هذا الإطار، نظرا للحالة الصعبة التي يعيشها سكان ولاية المدية، في ظل شح الماء، فإني أناشد السيد رئيس الجمهورية ربط ولاية المدية بمحطة تحلية مياه البحر بفوكة وأدعوك، السيد الوزير، إلى منح اعتمادات مالية إضافية لمديرية الري لولاية المدية لحل مشكل التزويد بالماء الشروب، كما أدعوك إلى رفع التجميد عن دراسة إنجاز سد الخرزة بسيدي زيان وسد وادي سيدي علي بوزرة وسد زرقين بمجبر (كما أدعوك إلى رفع التجميد عن المطعم الجامعي بالقطب الجامعي بوزرة.

السيد الوزير،

نطلب منك رفع التجميد عن إعادة ترميم وتأهيل الطريق الوطني رقم 60، الرابط بين مدينة سغوان بالمدية ومدينة سيدي عيسى بولاية المسيلة وأدعوك إلى توفير المبالغ اللازمة لازدواجية طريق بوغزول الشهبونية وإتمام الطريق الاجتنابي الرابع للعاصمة، في شقه الرابط بين مدينة البرواقية وولاية برج بوعريريج.

فيما يخص التغطية الصحية:

- إنجاز مستشفى 60 سريرا بمدينة السواقي.
- إنجاز مستشفى 60 سريرا بمدينة سيدي نعمان.
- إنجاز مستشفى 120سريرا بمدينة قصر البخاري.

وفي الأخير، أدعو إلى رفع التجميد عن مركز الردم التقني للنفايات بتابلاط، كما أدعوك إلى رفع التجميد عن المطعم الجامعي بالقطب الجامعي بوزرة.

المجد والخلود لشهدائنا الأبرار والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته).

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد محمد بن طبة، فليتفضل مشكورا.

السيد محمد بن طبة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على النبي الكريم.

السيد رئيس مجلس الأمة الفاضل،

السيد وزير المالية، ممثل الحكومة المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

زميلاتي، زملائي الحضور،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

نثمن ما جاء في قانون المالية التصحيحي الذي يهدف إلى إنفاذ قرارات رئيس الجمهورية ولما يحمله من تدابير هامة، في شأن تعزيز الأمن الغذائي والقدرة الشرائية

للمواطن وتنويع النشاط الاقتصادي، ولكن رغم كل هذه الإجراءات والتدابير، فإننا لا ننتظر الكثير مادام الاستثمار في العنصر البشري قاصرا والاعتماد في التكوين والدعاية يخضع للحملات الآنية التي ينتهي دورها بمجرد انتهائها.

إن التربية المالية التي أشار إليها السيد الوزير ينبغي أن تركز على التكوين المستمر والدعاية المستمرة، وأن يشارك في كل هذه المؤسسات بمختلف أنواعها، خاصة الإعلامية منها والشؤون الدينية والمؤسسات التربوية والثقافية.

إن ما نراه من تعثر في جل الميادين إنما هو راجع إلى عدم انسياق العنصر البشري في هذا التوجه الجديد، إما جهلا به وإما مدافعة له وإما لا مبالاة به.

وهذا التعثر في الولايات الجنوبية المستحدثة، بالإضافة إلى ما أشرنا إليه، هو وجود كثير من العمليات العالقة مع الولايات الأم والتي لا يتم معالجتها بالوتيرة اللائقة التي تسمح فعلا لهذه الولايات بالانطلاقة الجديدة والتي نتمنى أن تتدخلوا لحلحلتها.

وفي الختام، أقول لنفسي وأقول لهذا المجلس وللأمة جميعا ما قاله البشير الإبراهيمي وهو يخاطب الأمة: "إن فلسطين وديعة محمد عندنا وأمانة عمر في ذمتنا وعهد الإسلام في أعناقنا، فلئن أخذها اليهود منا ونحن عصبة إنا إذن لخاسرون".

شكرا لكم على كرم الإصغاء والسلام عليكم.

.. "**تصفيق**" ..

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد عبد الناصر حمود، فليتفضل مشكورا.

السيد عبد الناصر حمود: بسم الله الرحمـن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي رئيس مجلس الأمة الفاضل،

سيدتي وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

السيدات والسادة الإطارات المرافقة،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الصحافة،

السلام عليكم ورحمة الله.

سيدي الرئيس،

سيدي الوزير،

إضافة إلى ما جاء به زميلي نشمة عن المشاريع المجمدة الخاصة بولاية عنابة وهي التراموای، مستشفى 350 سريرا وازدواجية الطريق الوطني رقم 21، الرابط بين عنابة وقالمة، والمطلوب هو رفع التجميد عن هذه المشاريع وإعادة بعثها من جديد في أقرب الآجال، كونها (أي المشاريع) أصبحت الشغل الشاغل لساكنة ولاية عنابة وحتى الولايات المجاورة.

وأما سؤالي إليكم، سيدي الوزير، فهو كالآتي:

– متى سيتم رفع الدعم عن المواد الاستهلاكية وتوجيهه إلى الأشخاص الذين يستحقونه حقيقة؟

– وماهي العوائق التي تحول دون ذلك؟

– وهل من آفاق؟

والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد شفيق سي علي، فليتفضل مشكورا.

السيد شفيق سي علي: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمـن الرحيم.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات والسادة الحضور الكريم،

السلام عليكم.

بداية، وإذ نثمن ما جاء في بنود هذا القانون، فإننا نأمل من الحكومة اتخاذ المزيد من التدابير لحماية النشاط الاقتصادي والتحكم في الإنفاق العمومي وتأطير التجارة الخارجية والاعتماد على التمويل الداخلي للاقتصاد الوطني.

محليا، سيدي الوزير، نطلب من سيادتكم توزيع أكثر عدلا للثروة، أقول توزيع أكثر عدلا للثروة، فمئات المشاريع عرفت التجميد بولاية عين تموشنت، ونحن نرى، معالي الوزير، أنه من الضروري رفع التجميد عن العديد من المشاريع ذات الأولوية وبصفة استعجالية.

فعلى سبيل المثال لا الحصر:

من غير المنطقي – سيدي الوزير – تصنيف المنطقة البحرية والساحلية لجزيرة رشقون ببني صاف، من قبل وزارة البيئة وشريكها في الأمم المتحدة، كمحمية طبيعية، وجب علينا المحافظة عليها، في الوقت الذي تصب فيه قنوات الصرف الصحي مباشرة في شاطئ سيدي بوسيف

المقابل للمحمية، نتيجة التجميد الذي طال محطة تصفية مياه الصرف الصحي، الكائنة بمدينة بني صاف، ولاية عين تموشنت المجمدة منذ 2017.

معالي الوزير،

من غير المنطقي، ولاية عين تموشنت، بما تملكه من مؤهلات سياحية، فلاحية، وصناعية إلا أنها غير مرتبطة بالطريق السيار شرق – غرب.

معالي الوزير،

نطلب من سيادتكم الموافقة على مشروع توسعة ميناء بني صاف، خصوصا وأن البطاقة التقنية موجودة لدى الوزارة المعنية، وهو مشروع ذو أهمية قصوى ليس للولاية فقط وإنما إقليميا ووطنيا على الواجهة الغربية من البلاد والذي سيكون – لا محالة – مشروعا تنمويا حيويا، نظرا للقيمة النوعية التي سيضيفها وهو أيضا مكسب أمني.

معالي الوزير،

نأمل رفع التجميد عن مشاريع قطاع السياحة، باعتبار ولاية عين تموشنت قطبا سياحيا، كما نأمل رفع التجميد عن مشاريع قطاع الرياضة، ونأمل كذلك رفع التجميد عن الأسواق المغطاة بما سيعود بالفائدة على الخزينة العمومية.

وإذ نشكركم – سيدي الوزير – على سعة صدركم، فإننا كلنا أمل أن ترى هذه المشاريع النور في القريب العاجل.

شكرا، المجد والخلود لشهدائنا الأبرار.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد عبد الباري بوزنادة، فليتفضل مشكورا.

السيد عبد الباري بوزنادة: السيد الرئيس المحترم،

عندما يسقط القناع عن الغرب الرسمي ويظهر وجهه القبيح في دعمه المطلق لمن يقتل أطفالنا ونساءنا ويهدم المدارس والمشافي ودور العبادة.

وعندما تتزعزع أركان أسطورة الجيش الذي لا يقهر للدولة اللقيطة التي زرعها الغرب الاستعماري، في جسد هذه الأمة لتمزيقها منذ أكثر من سبعين سنة "بوعد من لا يملك لمن لا يستحق" يتزعزع في بضع ساعات!

وعندما تتحقق نبوءة الوعد المفعول وتصبح ترى رأي العين "فإذا جاء وعد أولهما بعثنا عليكم عبادا لنا أولي بأس شديد فجاسوا خلال الديار وكان وعدا مفعولا"، هنا نفهم بأن تدمير غزة على رأس الأطفال والنساء هي مرحلة يأس لهذا الكيان الذي يريد أن يجبر كسره!

فقولوا لي بربكم كيف يهزم شعب، أطفاله، طفل يلقن أخاه الطفل الذي يحتضر، يلقنه الشهادة بكل إباء وعزة؟!

قولوا لي بربكم، كيف لزوجة الشهيد فهمي صالح، تكتب أسماء أولادها على أجسادهم وهي تقبلهم؟! فهذا أحمد وهذه هبة والصغير راشد صاحب 3 سنوات ينزعج، لأنها لم تكتب في جسده الصغير كثيرا، فتبسمت له وقالت: "سيعرفونك يا راشد لأنك ستكون في أحضاني يوم أن نستشهد" أي بطولة لهؤلاء؟!

قولوا لي بربكم، هل قرأتم يوما، بأن ثورة شعبية هزمت في تاريخ البشر؟ فما بالك بثورة من أقدس أماكن الدنيا، أرض الإسراء والمعراج؟!

إنها مدرسة المقاومة، أيها السادة، تعلم البشرية معنى الرجولة والعزة والإباء، هذه المدرسة التي لا يعرف قدرها إلا الرجال والتي لا تعرف مفرداتها إلا الجزائر وما أدراك ما الجزائر!

فلنرفع الصوت عاليا، بكل أنواع الدعم والمؤازرة والضغط الدبلوماسي والدعم المطلق لهذه القضية العادلة، وقد آن الأوان لتجريم التطبيع بكل فصوله، فالمعركة أيها السادة هي معركتنا نحن.

إن الدماء، رغم غزارتها، وإن الأشلاء، رغم تناثرها، هي وقود الثورات، حسب المحتل يوما أنه بإعدامه للشهيد البطل عمر المختار، الذي أعدم لتموت المقاومة الشعبية، حتى دبت فيها الحياة من جديد!

يقول شوقي:

ركزوا رفاتك في الرمال لواء
يستنهض الوادي صباح مساء
ياويحهم نصبوا منارا من دم
توحي إلى جيل الغد البغضاء
جرح يصيح على المدى وضحية
تتلمس الحرية الحمراء

وما النصر إلا صبر ساعة، وما النصر إلا من عند الله.

أشكركم والسلام عليكم.

..**"تصفيق"**..

السيد الرئيس: شكرا؛ المهم أن القضية الفلسطينية أساسية بالنسبة للجزائر بكل معانيها الحقيقية.. طبعا

القضية ما نراه يوميا ساعة بعد ساعة ودقيقة بعد دقيقة حول إبادة الشعب ككل، له تأثير على كل الشعب الجزائري وهو واقف وقفة رجل واحد مع الشعب الفلسطيني والقضية الفلسطينية .."**تصفيق**"..

لكن موضوعنا اليوم هو قانون المالية والمناقشة تدور حول هذا الموضوع فيجب عدم الخلط بين المواضيع، عندما تكون السياسة العامة نتكلم عن جميع القضايا السياسية، ولكن موضوعنا اليوم خاص بقانون المالية، في البداية وصولا إلى الأخ الذي تحدث عن فلسطين وبعدها غادر القاعة! المهم تحيا فلسطين .."**تصفيق**"..

والكلمة الآن للسيد طاهر غزيل، فليتفضل مشكورا.

السيد طاهر غزيل: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد الرئيس، المجاهد المحترم،

السيد وزير المالية المحترم،

السيدة الوزيرة المحترمة،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الوزير المحترم،

نثمن الجهد المبذول من طرفكم في الإضافات التي جاء بها قانون المالية التصحيحي، جزاكم الله أنتم والطاقم الحكومي.

لدي ثلاث نقاط ضمن مداخلتي:

1 – بالنسبة إلى جمركة السيارات الكهربائية: هذه السيارات معفاة من الجمركة وهذا شيء جميل، أما بالنسبة للسيارات الأقل من 1.6 أي السيارات الصغيرة فنسبة الرسوم تقدر بـ 30 ٪، أما جمركة السيارات النفعية فهي 70 ٪ إلى غاية 100 ٪ والسيارات السياحية.

السيد الوزير، ماذنب المواطن الذي يسكن في ولايات الجلفة أو بشار أو تمنراست أو غرداية أنه لا بد له من دفع الرسوم بـ 70 ٪ لأن السيارات الصغيرة لا تصلح في الجنوب، أي لا بد له من شراء سيارة نفعية، أو سيارة سياحية، أرجوكم، أرجوكم، معالي الوزير، الجزائر عبارة عن قارة عندما نقدم الحقوق للمواطنين فيجب أن نقدمها للجميع، إنسان في الجنوب أو في أي ولاية، كالهضاب، يجب أن يشتري سيارة نفعية، الفلاح الذي نعتمد عليه يأتي بسيارة نفعية يدفع 70 ٪ أو 100 ٪ بينما السكان في العاصمة يدفعون 30 ٪ هذا ليس معقولا! ويجب إعادة النظر فيه.

2 – إعادة النظر في مرتبات الموظفين، التابعين لقطاع الوظيف العمومي، والله، ياسيدي وزير المالية، نحن نرى عمال الوظيف العمومي ومعاناتهم، نجد بطالا يستفيد من مليون ونصف وعامل في البلدية أجرته مليون أو مليونان ونصف وله 5 أطفال!

أرجوكم، أرجوكم، أنظروا إليهم!

تنقلت إلى الحدود ورأيت رواتب عمال الجمارك منخفضة، أرجوكم، أرجوكم إعادة النظر! بينما هنا في العاصمة رأيت في بعض المؤسسات العمومية، مديري مجالس الإدارة رواتبهم تصل إلى 100 مليون و150 مليونا شهريا، نطالب بالنظر في هذه الشركات إذا كانت عمومية وتوجد بها أرباح تكون فوائد العمال مرتفعة، وعندما تكون الشركة مفلسة، فإن الدولة تقدم لها الدعم وتتكفل بها..

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيدة فيروز بوحويتة ڤرمش، فلتتفضل مشكورة.

السيدة فيروز بوحويتة ڤرمش: بسم الله الرحمن الرحيم.

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، أما بعد؛

نحن بصدد مناقشة قانون المالية التصحيحي لسنة 2023 والذي جاء قصد تصحيح الاختلالات في قانون المالية العادي حتى يأخذ بعين الاعتبار كافة التغيرات المالية الكبيرة خلال الأشهر الماضية، لكن الأمر الذي لا بد أن نبرزه في مداخلتنا هذه، هو أن الميزانية المطروحة منذ بداية العام قدرت بـ 97 مليار دولار، حيث اعتبرت أكبر ميزانية حكومية منذ الاستقلال، بالإضافة إلى الزيادة والمقدرة بـ 7 ملايير دولار.

بالنظر لما يحتويه القانون من نقاط، نرى أنه يثير العديد من التساؤلات، أهمها:

أولها: لم نر أثرا ملموسا للتصور المراد أن يتحقق، مقارنة بالميزانية الموجهة لمختلف القطاعات، من ناحية تجسيد المشاريع التنموية على نطاق واسع، ضف إلى

ذلك الاختلالات الحاصلة في الأمن الغذائي والقدرة الشرائية التي أخذت بالانهيار وهذا ما جعل الأزمة تزداد تفاقما والتي أنهكت المواطن الجزائري، وبالتالي، نرى أن الاستراتيجية الاقتصادية التي تبنتها الحكومة خلال السنوات الفارطة لم تحقق الغاية المرجوة، ألا وهي رفع الثقل الاقتصادي الذي أتعب الجزائريين، بمختلف فئاتهم العمرية والاجتماعية.

وعليه، يجب على الحكومة اعتماد استراتيجية ناجعة ذات طابع استعجالي، قصد حماية القدرة الشرائية للمواطن، مع مراقبة الأسعار للمواد الاستهلاكية ذات النطاق الواسع، دون أن ننسى مرافقتها بفتح عملية الاستيراد.

أما على المستوى المحلي، فأود أن أنقل لكم بعض الانشغالات المحلية لولاية سكيكدة ونأمل – السيد الوزير – التكفل بها.

ولاية سكيكدة من بين الولايات التي تقدم مداخيل كبيرة لخزينة الدولة، في حين نجد غيابا يكاد يكون كليا بسبب غياب التنمية المحلية نتيجة الميزانية الموجهة لها.

تعاني ولاية سكيكدة من اختناق مروري كبير، راجع للكثافة السكانية المتزايدة ودخول عربات النقل الثقيل، نتيجة تواجد الميناء التجاري، بالإضافة إلى ميناء المسافرين والذي يستقطب العديد من المسافرين لولايات الشرق الجزائري. ناهيك عن المنطقة الصناعية البترولية، "سوناطراك" المحاذية لميناء الولاية، وهذا ما يحتم بالضرورة النظر بشكل جدي لوضع مشروع الترامواي.

أما إذا جئنا إلى منطقة القل، فنرى أنها خارج مجال التنمية بشكل واضح، إذ إنها تحتوي على ميناء يستطيع أن يكون نافذة بحرية جديدة بشكل موسع.

أما في الأخير، المطالبة بالتنمية واستغلال الوحدات الشاغرة من المصانع، كمشروع مصنع الفوسفات ببلدية بن عزوز، ووحدة الصناعات البتروكيميائية بمصنع سوناطراك، ذلك لما لهذه الوحدة من أقدمية وريادة في هذا التخصص وهذا ما يؤدي إلى خلق مناصب عمل للشباب البطال لهذه الولاية.

في النهاية، نشجع التوجه المالي والقانوني للدولة نحو تنمية شاملة، قصد بناء اقتصاد قوي وتحسين جودة الحياة لجميع المواطنين.

ونشكركم على حسن الإصغاء والمتابعة لهذه المداخلة، والسلام عليكم.

..**"تصفيق"**..

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد محمد سالمي، فليتفضل مشكورا.

السيد محمد سالمي: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمـن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير المالية،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

زميلاتي، زملائي،

أسرة الإعلام،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

نثمن ما جاء في هذا النص، الخاص بقانون المالية التصحيحي، إلا أننا نطالب بإعادة النظر في جمركة السيارات النفعية التي يستعملها أبناء الجنوب والمقدرة بـ 70 ٪.

لايختلف اثنان حول أهمية قطاع الشؤون الدينية في توجيه الرأي العام وترقية وعي الشعب وتهذيب أخلاق المواطنين؛ ورغم المجهودات التي تبذلها الجهات الرسمية، إلا أنها لم ترق إلى مستوى التحديات التي تفرضها العولمة، وعليه أقترح:

– إعادة النظر في فلسفة الوعي الديني، بما يتناسب وطبيعة المرحلة التي يحتدم فيها الصراع الحضاري بمظاهره: اللغوية والدينية والسياسية والتاريخية.

– إعادة النظر في شروط قبول رفع مستوى الأئمة.

– التكفل المادي بالأئمة.

– تفعيل الدبلوماسية الدينية.

– تشجيع المدارس الدينية.

– إعادة مادة التربية الدينية، بما فيها إدراج مادة لتعليم القرآن الكريم في مدارسنا.

الفلاحة:

– نشكر الحكومة على الاهتمام بشعبة الإبل، كما جاء في رد الوزير الأول يوم الخميس الماضي، إلا أن الواقع بفرض

تفعيل المؤسسات الوطنية مثل الديوان الوطني للخيول والإبل الذي لم يقدم أي شيء للشعبة منذ الاستقلال، لا في رعايتها ولا في أمراضها ولا في تطويرها ولا في الحفاظ على سلامتها.

–لذلك نطالب بفتح ديوان مختص لهذه الشعبة فقط واستغلال الكفاءات الموجودة وتثمينها.

– إيجاد مناصب عمل للأطباء البيطريين بولاية تندوف الذين شملهم قرار الإدماج ولم يتم دمجهم إلى غاية اليوم.

– تسجيل عملية إنجاز جلب الماء جنوب – جنوب.

– رفع التجميد عن مقر مجلس القضاء، إقامة الولاية، مقر مديرية الفلاحة، مقر الإذاعة الوطنية.

– مشكلة تجهيز مساكن الأطباء الاختصاصيين بالجنوب، لايعقل هذا! فجميع العراقيل من طرف وزارة المالية، لأن التعليمة تنص على أن وزارة الداخلية تتكفل بتجهيز مساكن الأطباء ووزارة المالية تقول إنها من اختصاص وزارة الصحة.

– الموافقة على تغيير تسمية إنجاز المطبعة إلى 60 مكتبا لصالح الولاية (الملف على مستوى مديرية الميزانية بوزارة المالية بطلب من السيد الوالي).

– إعادة النظر في الشعاع الجمركي.

– إعادة النظر في راتب الجمركي والتوازن في الرواتب والمزايا، لايعقل أن الجمركي راتبه متواضع وموظفون في شركات اقتصادية لهم مزايا كبيرة جدا!

– العمل: فتح مكتب أو فرع للديوان الوطني للأعضاء الاصطناعية بولاية تندوف.

شكرا، وتحيا الجزائر، المجد والخلود لشهدائنا الأبرار.

.."**تصفيق**"..

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد بلقاسم باري، فليتفضل مشكورا.

السيد بلقاسم باري: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمـن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة الفاضل،

السيد وزير المالية المحترم،

السيدة الوزيرة المحترمة،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

سيدي الوزير،

في إطار مناقشة قانون المالية التصحيحي لسنة 2023 والذي يستدرك نقائص ميزانية 2023 الأولي، لتعزيز تنفيذ قرارات الحكومة المتخذة لضمان رفع المستوى المعيشي للمواطن ودفع عجلة التنمية الاقتصادية؛ وبهذا يصبح مجموع ميزانية 2023 هو 104 ملايير دولار.

يسرني أن أطلعكم على بعض النقائص في التنمية المحلية بولاية أولاد جلال.

سيدي الوزير، في ولاية أولاد جلال لدينا مشروعان مستعجلان، نطلب من سيادتكم تسجيلهما في أقرب الآجال هما:

– بالنسبة لازدواجية الطريق الوطني رقم 46، الرابط بين بلدية الشعيبة وولاية أولاد جلال، هذا الطريق – سيدي الوزير – الذي أصبح يسمى بطريق الموت من كثرة الحوادث فيه.

– تسجيل منشآت فنية على مستوى وادي جدي، بلدية رأس الميعاد وبلدية سيدي خالد.

– قطاع الري:

سيدي الوزير، تعرف ولاية أولاد جلال ندرة حادة في المياه، وعلى هذا نطلب من سيادتكم رفع التجميد عن محطة تصفية المياه بولاية أولاد جلال المسجلة سنة 2014 والتي تم الإعلان عنها في مناقصة وطنية ودولية آنذاك وتحصلت شركة كوسيدار على هذه الصفقة، إلا أن الغلاف المالي آنذاك قدر بـ 540 مليارا وسجل نقص بـ 340 مليارا، وعلى هذا، أملنا كبير فيكم – سيدي الوزير – في تكملة هذا المبلغ المتبقي لهذه المحطة وإنجازها في أقرب الآجال لأنها ستعطي إضافة للمدينة وخاصة في مجال الموارد المائية وتعطي كذلك دفعا لمجال الفلاحة في الولاية.

سيدي الوزير، جاء في نص المادة 17 من قانون المالية التصحيحي، لسنة 2023، تخفيض الحقوق الجمركية من 30 إلى 5 ٪ على استيراد اللحوم وهذا بأثر رجعي من 31 مارس.

– لماذا –السيد الوزير – يتم هذا بأثر رجعي؟

– لماذا لا يتم تعميم بعض المواد التي تشهد، مؤخرا، غلاء كبيرا في السوق، في ظل ارتفاع أسعار مادة اللحوم ؟

سيدي الوزير،

نطالب من الحكومة بالوقوف على الواقع الذي يعاني

منه مربو المواشي وخاصة في الجنوب..

السيد الرئيس: شكرا؛ الآن وبعد هذه المناقشة الطويلة، الكلمة للسيد وزير المالية، إذا كان جاهزا للرد على كل هاته الأسئلة، فليتفضل مشكورا.

السيد الوزير: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

السيدات و السادة أعضاء مجلس الأمة،

الحضور الكرام،

أسرة الإعلام،

مرة أخرى، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أود، في البداية، أن أتقدم بجزيل الشكر للسيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المتدخلين خلال مناقشة مشروع قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، بالنظر إلى أهمية الإثراءات والاقتراحات المقدمة من طرفهم، بل وحتى بعض الانتقادات، التي سنعمل جاهدين على أخذها بعين الاعتبار والحسبان.

و بالفعل، فإن التدخلات قد تمحورت في غالبها حول القضايا التي تمس المواطن بصفة مباشرة، وبالأخص كل ما يتعلق بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية والقدرة الشرائية وهذا هو الشغل الشاغل.

من المفيد، قبل التطرق إلى أهم الانشغالات المعبر عنها، توضيح التسمية – كما جاء في تدخل الأخ العضو – تسمية قانون المالية التصحيحي التي كانت موضوع استفسار، حيث تم بموجب أحكام القانون العضوي رقم 18 – 15 المؤرخ في 2 سبتمبر 2018 المتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم، تغيير تسمية قانون المالية التكميلي إلى قانون المالية التصحيحي، حيث تنص المادة 4 منه على أنه يكتسي طابع قانون المالية:

– قانون المالية للسنة،

– قوانين المالية التصحيحية،

– القانون المتضمن تسوية الميزانية.

كما تنص المادة 7 منه أيضا على أن قانون المالية التصحيحي يهدف إلى تعديل أو تتميم أحكام قانون المالية للسنة،خلال السنة الجارية.

بعد هذا التوضيح، اسمحوا لي أن أجيب عمّا ورد في باقي الانشغالات الملحة، المطروحة والمتعلقة بالنقاط التالية:

فيما يتعلق بالأسئلة والانشغالات المثارة حول جوانب الاقتصاد الكلي:

بودي في هذا المقام وإجابة على الأسئلة المطروحة، تقديم التوضيحات التالية :

بخصوص نسبة التضخم، فإن متوسط زيادة الأسعار قد بلغ نسبة 9.7 ٪ في شهر جويلية، حيث ترجع هذه الزيادة أساسا إلى ارتفاع أسعار المنتجات الغذائية الطازجة بمساهمة تقدر بـ 5.3 ٪، إلا أنه وبداية من شهر ماي الفارط، يشهد مؤشر أسعار الاستهلاك انخفاضا شهريا متتاليا.

وفيما يتعلق بتوقعات نسبة التضخم لعام 2023 (7.5٪)، فقد تم الأخذ بعين الاعتبار تركيبة سلة المستهلك الجزائري، المكونة من العديد من السلع و الخدمات المدعمة، بالإضافة إلى الآثار المرجوة من التدابير المعتمدة من طرف الحكومة، خاصة تلك المتعلقة بزيادة قدرة عرض المواد الغذائية والمنتجات الزراعية، وضبط ودعم أسعار المواد الاستهلاكية الأساسية، من خلال المراجعة التنازلية لمعدل الحقوق الجمركية (خفض من 30 ٪ إلى 5 ٪، على لحوم الأبقار والأغنام المستوردة) ، علاوة على مراقبة الأسعار ومحاربة المضاربة في أسعار السلع، والتي من المتوقع أن تعمل على تخفيف حدة التضخم خلال الأشهر المتبقية من السنة الجارية.

أردت أن أجيب فيما يخص، لماذا تدبير خفض الحقوق الجمركية من 30 ٪ إلى 5 ٪ بأثر رجعي؟ لأن في هذه الفترة هناك شركة عمومية استوردت دون دفع هذه الحقوق، هذا هو السبب الأساسي الذي من أجله وضعنا هذا البند، أي بأثر رجعي، ابتداء من شهر مارس 2023.

و بخصوص نسبة النمو، فمن المتوقع أن ينمو حجم الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 5.3 ٪ في إطار نص قانون المالية التصحيحي 2023، مدفوعا بشكل رئيسي بقطاع المحروقات بنسبة 6 ٪، و هذا بالأخذ بعين الاعتبار توقعات شركة سوناطراك، وقطاع البناء و الأشغال العمومية بنسبة 6.6٪ مستفيدا من استمرار المشاريع الحكومية الكبرى. كما سيسجل قطاعا الزراعة و الصناعة أداء بنسبة 5.4 ٪ و7.3 ٪ على التوالي، مع الاستفادة من زيادة

نفقات التجهيز بنسبة تفوق 120 ٪ في عام 2023، إلى جانب التسهيلات المتوقعة من قانون الاستثمار الجديد، ويستفيد قطاع الخدمات السوقية من ديناميكية القطاعات الأخرى، حيث سينمو بنسبة 5 ٪.

فيه استفسار فقط فيما يخص هذه النقطة بالذات، حيث سيتم تحيين هذا المؤشر على أساس المؤشرات الاقتصادية التي سيتم وضعها وتقديرها، في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2024 وتقديرات إغلاق سنة 2023 على أساس عملية إعادة السنة الأساس، بمعنى أن هذه الأرقام المقدمة على أساس سنة الأساس 1989، وإن شاء الله في قانون المالية القادم ستكون سنة الأساس هي 2001، هذا ما أردت التأكيد عليه فقط، فيما يخص تقييم الدخل الداخلي الخام.

فيما يخص بعض الأسئلة، سؤال حول رفع الدعم، طبعا، هذه القضية دائما تطرح وتعود إلى هذه المساحة أو هذا الفضاء، رفع الدعم، ملفه موجود على طاولة الحكومة وتعرفون جميعا أن المادة 187 من قانون المالية 2022، أكدت على إعادة النظر في الدعم، للسير من الدعم الشمولي إلى الدعم الموجه، منذ ذلك الوقت الحكومة تعمل من خلال وزارة المالية لإعداد هذا الملف، وكما تعلمون، فهو ملف معقد وحساس ومرتبط ارتباطا وطيدا برقمنة القطاع، لا يمكن السير في هذا الاتجاه، إلا إذا استكملنا عملية رقمنة القطاع و ستجهز – إن شاء الله – يوم 15 ديسمبر القادم وزارة المالية بـ (Data Center) وهذا لأول مرة يحدث في وزارة المالية وهو من النوع المرتفع والمرتفع جدا، وبعد هذه المرحلة سننتهي من عملية هذا الملف.

بالنسبة للمشاريع المتعلقة بالولايات الجديدة، سيتم بصفة دورية وبعد التنسيق بين والي الولاية الأم ووالي الولاية الجديدة، تحويل هذه الولايات الجديدة، وبالفعل تم تحويل الكثير من العمليات والعمل جار حاليا لتحويل العمليات المتبقية، هذا يعني أنه تم نقل المشاريع من الولاية الأم إلى الولايات الجديدة بنسبة 95 ٪ والأمور تسير على مايرام، في انتظار الانتهاء من 5 ٪ المتبقية.

بالنسبة للمشاريع الاستثمارية المتعلقة بقطاعات: التربية، الصحة والموارد المائية، فهي غير معنية بإجراءات التجميد، هذا وأؤكد لكم بخصوص هذه القطاعات أنها غير معنية بالتجميد.

فيما يتعلق، بصفة عامة، برفع التجميد عن العمليات الاستثمارية، تجدر الإشارة إلى أن المبادرة بطلبات رفع التجميد عن العمليات الاستثمارية من صلاحيات القطاعات المعنية،حيث يقوم كل قطاع بإرسال طلب دراسة إمكانية رفع التجميد عن عملية أو عمليات استثمارية لمصالح وزارة المالية، مرفقا بالوثائق التبريرية التالية:

– الوضعية المالية والمادية للعملية الاستثمارية، موضوع طلب رفع التجميد، مؤشرة من طرف المراقب الميزانياتي وأمين الخزينة المؤهلين، وكذا مقرر تفريد العملية الاستثمارية؛

– عرض سبب مفصل يبين الأسباب التي أدت إلى عدم الانطلاق في أشغال المشاريع المتعلقة بالعملية الاستثمارية المعنية منذ تسجيلها؛

– إحتياجات إعادة التقييم المحتملة لهاته العملية الاستثمارية و وسائل تمويلها؛

– التقييم المالي للأشغال التي سيتم إنجازها، بعد رفع التجميد المحتمل عن العملية الاستثمارية، معززا بالتسعيرات التقديرية والكمية، مع تحديد اعتمادات الدفع اللازمة لكل سنة مالية وكيفية التكفل بها.

و للإشارة، فقد تم خلال الفترة الأخيرة، رفع التجميد عن 782 عملية موزعة عبر التراب الوطني، برخص التزام تقدر بـ 1272 مليار دج.

طبعا كلما تحسنت الأمور المالية، سنشرع أيضا في رفع التجميد عن باقي العمليات.

فيما يخص المشاريع التي لم تنطلق بعد، للإشارة، فإنه بعد عملية تطهير مدونة الاستثمار العمومي التي باشرتها مصالح وزارة المالية، فقد تم إحصاء 6969 عملية، تحوز على قيمة باقي الإنجاز، المقدرة بـ 1331 مليار دج، بالمقابل وعلى غرار البرنامج الممركز، فإن البرنامج القطاعي غير الممركز يقدر برنامجه الجاري إلى غاية جوان 2023 بـ 2715 مليار دج و 21171 عملية استثمارية.

أيضا فيما يخص نسبة المشاريع التي تم رفع التجميد عنها لفائدة ولاية عنابة تقدر بـ 17 مليار دج وهذا لإنجاز 29 مشروعا استثماريا.

أما فيما يخص مراجعة الأجور وعلاوات المنتخبين المحليين، نعم، وكما أكدت في المرة السابقة، الملف متواجد اليوم لدى مصالح وزارة المالية وستكون مراجعة لهذا

النظام، إن شاء الله، لكنني لن أقول في الأسابيع المقبلة، وإنما في غضون بضعة أشهر، سيتم حل هذه المشكلة.

ولاية سكيكدة، طبعا، وعلى غرار ما رصد لها سنة 2023، فإن برنامجها جار إلى غاية 31 – 12 – 2023 ويقدر بـــ 34.7 مليار دج وهذا لإنجاز 434 عملية استثمارية، كما تم رفع التجميد عن 16 مشروعا استثماريا برخصة برنامج تقدر بـــ 1.3 مليار دج.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات و السادة أعضاء مجلس الأمة،

كانت هذه عناصر الإجابة التي ارتأيت عرضها، ردا على انشغالات و تساؤلات السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، آملا أن أكون قد وفقت في تقديم الشروحات و التفاصيل الملائمة بهذا الشأن.

كما أؤكد للسيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة على استعدادنا للتكفل بكل التساؤلات والانشغالات الإضافية الموجهة إلينا، خاصة تلك المتعلقة بوضعية برامج الاستثمارات أو وضعية مشاريع مُحدّدة في ولايات أو قطاعات مُعيّنة، وهذا في شكل أسئلة كتابية التي تُتِيح لنا مَجالا للتّوسُّع والتّفْصيل في رُدُودنا.

أشكركم على كرم الإصغاء و المَتابعة والسلام عليكم ورحمة الله تعالى و بركاته.

. . "**تصفيق**" . .

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير على هذه الأجوبة؛ حقيقة، سيتم الإجابة على الأسئلة المطروحة في المستقبل من خلال المناقشات حول قانون المالية 2024.

سوف نواصل أشغالنا في هذا الموضوع يوم الخميس – إن شاء الله – 26 أكتوبر على الساعة التاسعة والنصف صباحا.

شكرا لكم؛ والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الدقيقة الثانية والثلاثين
بعد منتصف النهار

.

محضر الجلسة العلنية الثانية عشرة
المنعقدة يوم الخميس 11 ربيع الثاني 1445
الموافق 26 أكتوبر 2023

الرئاسة: السيد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:
- السيد وزير المالية؛
- السيد وزير الشباب والرياضة؛
- السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة والدقيقة العاشرة صباحا

السيد الرئيس: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله؛ الجلسة مفتوحة.

قبل بداية أشغالنا، وصلنا خبر وفاة العقيد حسان خطيب، قائد الولاية الرابعة التاريخية «الله يرحمه ويوسع عليه»، أطلب منكم الوقوف دقيقة صمت ترحما عليه.. **(الوقوف دقيقة صمت وتلاوة الفاتحة)**.. رحمه الله.

أرحب بالسيدة والسادة الوزراء، كما أرحب بالطاقم المرافق لأعضاء الحكومة وأرحب بالسيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمين، كما أرحب بأسرة الإعلام.

واستكمالا للملف الذي عُرِضَ علينا للمناقشة، يقتضي جدول أعمال جلستنا اليوم اَلتصويت على نص القانون المتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، ثم عرض والتصويت دون مناقشة على نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 23 – 01 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023، الذي يعدل ويتمم القانون رقم 13 – 05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، ثم الموافقة على القوائم الاسمية لممثلي مجلس الأمة، في اللجان المتساوية الأعضاء.

نبدأ بالملف الأول، وهو القانون المتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023؛ والكلمة للسيد مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لعرض التقرير التكميلي، فليتفضل مشكورا.

السيد مقرر اللجنة المختصة: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد الفاضل رئيس مجلس الأمة المحترم، المجاهد صالح ڤوجيل،

السيد وزير المالية، ممثل الحكومة المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يشرفني أن أتلو على مسامعكم التقرير التكميلي الذي أعدّته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتضمّن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

بعد دراسة لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، نص القانون المتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023 وإعدادها تقريرًا تمهيديًّا بشأنه؛ عقد مجلس الأمة جلسة علنية برئاسة السيد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة، صبيحة يوم الثلاثاء 24 أكتوبر 2023، ناقش فيها نص القانون المذكور، بحضور ممثل الحكومة، السيد لعزيز فايد، وزير المالية، والسيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان، وذلك

بعد استماعهم، على التوالي، إلى عرض ممثل الحكومة، وإلى تلاوة مقرر اللجنة السيد مولود مبارك فلوتي، التقرير التمهيدي الذي أعدّته اللّجنة في الموضوع، ثمّ إلى ردود ممثل الحكومة على مداخلات أعضاء المجلس حول النص.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

– إعتبارًا أنّ نص القانون المتضمّن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، يندرج في إطارَ تنفيذ تعليمات رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، التي وجّه بها الحكومة خلال اجتماع مجلس الوزراء يوم الثلاثاء 12 سبتمبر 2023، والقاضية بوجوب تصحيح بعض الاختلالات تماشيًا وتجاوبًا مع القرارات المتخذة لزيادة تحسين القدرة الشرائية للمواطنين وتقوية الجبهة الداخلية، وزيادة تعبئة الموارد المالية وتسخير الإمكانات المادية للإسراع في رقمنة هياكل وزارة المالية والمؤسسات التابعة لها؛

– واعتبارًا أنّه يهدف إلى تعزيز تنفيذ القرارات المتخذة من طرف الحكومة والمنبثقة عن التعليمات التي وجّه بها السيد رئيس الجمهورية المتعلقة، على وجه الخصوص، بالحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين، ودعم النشاط الاقتصادي وتنويعه وتحسين الأجور ومنحة البطالة ومنح التقاعد، وكذا تحسين ظروف الفئات الاجتماعية المحتاجة من خلال إعادة تثمين المنحة الجزافية للتضامن لصالح الفئات الاجتماعية الفقيرة؛

– واعتبارًا أنّه يستهدف أيضًا مواصلة المجهودات الاستدراكية لفائدة بعض الولايات قصد ضمان الأمن الغذائي عن طريق رفع قدرات تخزين الحبوب ودعم المواد الغذائية ذات الاستهلاك الواسع؛

– واعتبارًا للنقاش المستفيض الذي دار حول النص على مستوى الجلسة العلنية، والأسئلة والانشغالات والملاحظات والاقتراحات والتوصيات التي ميّزت المداخلات القيّمة للأعضاء؛

– واعتبارًا للردود الوافية التي قدّمها ممثل الحكومة حول مجمل مداخلات الأعضاء؛

فإنّ اللجنة ترى:

أن نص القانون المتضمّن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، يشكّل نسخة تصحيحية لقانون المالية لسنة 2023، ويهدف أساسًا إلى إدراج إجراءات وأحكام تصحيحية قصد التكفّل بالنفقات العادية الإضافية، المرتبطة على وجه الخصوص ببعض التدابير المتخذة من قبل السلطات العمومية والرامية أساسًا إلى الحفاظ على القدرة الشرائية للأسر وتدعيمها، وتعزيز الأمن الغذائي ودعم برنامج الاستثمار العمومي لفائدة بعض الولايات، من أجل تحقيق نمو شامل ومستدام، وهذا بعد تحسّن ملحوظ للتوازنات الاقتصادية الكلية والمالية، أهمها تحسّن مداخيل الإيرادات البترولية.

وبهذا الصدد، فإن اللجنة تثمن مجمل التدابير التي أتى بها نص هذا القانون؛ ومساهمةً منها في إثرائه، فإنّها توصي بما يلي:

– ضرورة بذل المزيد من المجهودات من أجل التحكم في نسبة التضخم، والتي نالت من القدرة الشرائية للمواطنين ولا سيما ذوو الدخل المتوسط والضعيف؛

– ضرورة احترام الآجال التعاقدية ومراعاتها عند إنجاز مشاريع التجهيز العمومي لتفادي إعادة تقييمها؛

– العمل على بذل المزيد من المجهودات من أجل إرساء دعائم الاقتصاد الرقمي، والعمل على تعميم وسائل الدفع الإلكتروني وكذا احتواء الاقتصاد الموازي؛

– ضرورة تعميم تخفيض الرسوم والضرائب على المواد الغذائية التي شهدت أسعارها ارتفاعا في الآونة الأخيرة؛

– ضرورة الرفع من سقف الإعانات الممنوحة للفلاحين والمربين وهذا للمساهمة في تحقيق الأمن الغذائي والحفاظ على مختلف الشُعب الفلاحية؛

– ضرورة رفع التجميد عن المشاريع التنموية المحلية، وهذا لما لها من آثار مباشرة على تحسين معيشة المواطن؛

– ضرورة مواصلة الجهود المتخذة من أجل ضبط التجارة الخارجية وترشيدها، دون التسبب في خلق ندرة خاصّة عندما لا يتوفر المنتوج الوطني؛

– ضرورة بذل المزيد من المجهودات من أجل تثمين الإيرادات العادية، وعدم الاعتماد على الإيرادات المتأتية من الجباية البترولية في تمويل ميزانية الدولة؛

– ضرورة إيجاد صيغ من أجل التكفل بمشكل التكاليف الباهظة التي تترتب عن عملية نقل المواد الاستهلاكية إلى ولايات الجنوب؛

– ضرورة احترام البنود التعاقدية عند إبرام عقود

التجارة الدولية من قبل المتعاملين العموميين، وهذا لتفادي التعويضات التي تتكبدها الخزينة العمومية بمناسبة صدور أحكام ضد الدولة الجزائرية في ميدان التحكيم الدولي؛

– ضرورة إعادة النظر في شروط وكيفية تطبيق «الشعاع الجمركي» في الولايات الحدودية والجنوبية؛

– ضرورة التكفل بالانشغالات الخاصة بارتفاع قيمة الحقوق الجمركية عند استيراد السيارات النفعية.

ذلكم، السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر، هو التقرير التكميلي الذي أعدّته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023.

شكرا على كرم الإصغاء والمتابعة والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مقرر اللجنة المختصة؛ قبل أن نشرع في عملية التصويت سأعطيكم بعض المعلومات المتعلقة بالعملية:

– الحضور: 86 عضوا.

– التوكيلات: 49 توكيلا.

– المجموع: 135.

الآن أعرض عليكم نص القانون المتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، للتصويت عليه بكامله:

– المصوتون بنعم..... شكرا.

– المصوتون بلا..... شكرا.

– الممتنعون..... شكرا.

التوكيلات:

– المصوتون بنعم..... شكرا.

– المصوتون بلا..... شكرا.

– الممتنعون..... شكرا.

النتيجة:

– نعم: 135 صوتا.

– لا: لا شيء(00).

– الامتناع: لا شيء (00).

شكرا، وعليه أعتبر أن السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، قد صادقوا على نص القانون المتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، قبل أن ننتقل إلى الملف الثاني؛ الكلمة للسيد وزير المالية، فليتفضل مشكورا.

السيد وزير المالية: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الإعلام،

السيدات والسادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إن تقديم ومناقشة القانون المتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، سمحت بعرض أهم محاور نص هذا القانون، والمتعلقة بضرورة التكفل بالتطورات الواردة في بعض مجاميع الاقتصاد الكلي والميزانياتي، من جهة، وكذا ضرورة حشد موارد ميزانياتية إضافية لتعزيز تنفيذ القرارات التي اتخذتها الحكومة، والمتعلقة على وجه الخصوص بالحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين ودعم وتنويع النشاط الاقتصادي، من جهة أخرى.

إذ تبين جليا أن الزيادة في النفقات بمبلغ 920 مليار دج، وعلاوة على أخذ الاحتياجات الإضافية، المعبر عنها من طرف بعض المؤسسات والدوائر الوزارية، ستسمح بالتكفل بالأثر المالي الناجم عن تنفيذ قرارات السلطات العمومية، وبالخصوص:

– تحسين الأجور ومنح البطالة ومنح التقاعد.

– مواصلة المجهودات الاستدراكية لفائدة بعض الولايات.

– ضمان الأمن الغذائي، عن طريق رفع قدرات تخزين الحبوب.

– دعم المواد الغذائية ذات الاستهلاك الواسع: غبرة الحليب، السكر والزيت الغذائي.

– تحسين ظروف الفئات الاجتماعية المحتاجة، عن طريق إعادة تثمين المنحة الجزافية للتضامن، لفائدة الفئات الاجتماعية الفقيرة.

وأريد كذلك، أن أثمن وأعبر عن تقديري للمناقشة المثمرة لنص هذا القانون، والتي كانت مناسبة لي منذ أيام، لإبراز عناصر الرد على أسئلتكم، والتي ركزت خاصة على الجوانب المتعلقة بالاقتصاد الكلي وتنفيذ ميزانية الدولة،

وكذا تفصيل بعض المواد الجبائية والجمركية.

يتعين هنا التأكيد -مجددا- على أن الحكومة تولي العناية والاهتمام اللازمين لدراسة والتكفل بكل الملاحظات المعبر عنها من طرف السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

أنا شاكر لكم، العمل المتميز في دراسة ومراجعة نص قانون المالية التصحيحي المقدم أمامكم وممتن بمناسبة المصادقة على هذا النص الجديد، وأدعو المولى عز وجل أن يسدد خطى الجميع ويوفقنا لخدمة الوطن والمواطن والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير المالية؛ الكلمة الآن للسيد رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، فليتفضل مشكورا.

السيد رئيس اللجنة المختصة: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على طه الأمين.

السيد الفاضل رئيس مجلس الأمة المحترم، المجاهد صالح ڤوجيل،

السيد وزير المالية، ممثل الحكومة المحترم،

السيد وزير الشباب والرياضة،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الإعلام،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

سيدي الرئيس،

وبعد المصادقة على نص القانون المتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، والذي يكتسي أهمية كبرى، بالنظر إلى الموضوع الذي يتناوله، حيث يرمي إلى التكفل بالتطورات الواردة في مجاميع الاقتصاد الكلي والميزانياتي، من جهة، وكذا ضرورة حشد موارد ميزانياتية إضافية، لتعزيز القرارات التي اتخذتها الحكومة، بناء على تعليمات السيد رئيس الجمهورية، والمتعلقة على وجه الخصوص بالحفاظ على القدرة الشرائية للمواطن ودعم النشاط الاقتصادي وتنويعه، من جهة أخرى، وهنا تجدر الإشارة أنه يتم اللجوء عادة إلى قانون المالية التكميلي، لتغطية النفقات التي لم تدرج في قانون المالية السنوي، واعتمدت الحكومة هذه السنة وللمرة الأولى، قانون المالية التصحيحي، وذلك تطبيقا لأحكام القانون العضوي رقم 18 – 15 المؤرخ في 22 ذو الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018 يتعلق بقوانين المالية، واليوم، سيدي الرئيس، أتقدم من هذا المنبر، من خلال كلمتي، لأنوه بنص القانون والذي جاء في ظل التطورات الواردة خلال السنة الجارية، التي أوجبت بالضرورة تحيين المعطيات الاقتصادية والموازناتية، للسنة المرجعية، والمراجعة بالزيادة لمستوى الإنتاج الأولي ولكميات المحروقات التي ستسوّق.

وبهذا الشأن، نسجل بكل ارتياح ما جاء به نص القانون، من تدابير وأحكام تصحيحية للتكفل بالنفقات العادية الإضافية، المرتبطة، خصوصا، ببعض التدابير المتخذة من قبل السلطات العمومية، والرامية للحفاظ على القدرة الشرائية للأسر وتدعيمها وتعزيز الأمن الغذائي ودعم برنامج الاستثمار العمومي لفائدة بعض الولايات، من أجل تحقيق نمو شامل ومستدام، الأمر الذي يعكس حقا إرادة الحكومة في ترجمة وتجسيد برنامج رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، خاصة ونحن أمام تحديات كبرى، فرضتها الظروف الراهنة الإقليمية والدولية، سواء من الجانب الأمني أو السياسي أو الاقتصادي، وهذا لإيماننا بوفاء رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، بوعوده والتزاماته (54) التي جسدت في أرض الواقع، على جميع الأصعدة.

سيدي الرئيس،

وبعد تحديد موقف مجلسنا الموقر، من نص القانون المتضمن قانون المالية التصحيحي لسنة 2023، أغتنم الفرصة لأهنئ القطاع على هذه الثقة، وأعرب له عن تمنياتي بالتوفيق والسداد في أداء مهامه النبيلة، خدمة لاقتصادنا ورقيه في كنف الجزائر الجديدة.

كما لا يسعني إلا أن أشكر زملائي أعضاء لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، على مساهمتهم المثمرة والإيجابية في دراسة هذا النص، عند استضافة السيد ممثل الحكومة، وذلك برعاية السيد رئيس مجلس الأمة، والشكر موصول

كذلك إلى السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل، والذين شكلت مناقشتهم سانحة، من أجل تعميق النقاش وإثرائه بخصوص التدابير التي أتى بها هذا النص، ولنا في توصياتهم القيّمة والسديدة خير دليل على ذلك.

شكرا لكم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية؛ الآن ننتقل إلى الملف الثاني المتعلق بنص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 23 – 01 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023، الذي يعدل ويتمم القانون رقم 13 – 05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013، والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، والكلمة للسيد وزير الشباب والرياضة لعرضه على مسامعنا، فليتفضل مشكورا.

السيد وزير الشباب والرياضة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

السيد وزير المالية،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

الحضور الكرام،

السلام عليكم ورحمة الله.

بداية، أود أن أغتنم هذه السانحة لأنحني أمام الأرواح الطاهرة لإخواننا الفلسطينيين، الذين سقطوا ضحايا العدوان الغاشم، الذين طالهم الكيان الصهيوني المحتل، وأندد بشدة الاعتداء الظالم والوحشي، الذي لم يكتف بقصف المنازل والمدارس والبنى التحتية لقطاع غزة، بل ولم تسلم منه حتى المستشفيات بنزلائها العزّل من أطفال وشيوخ ونساء، ونتضرع إلى الله تعالى أن يُعزهم بنصره،

أما بعد؛

إنه لمن دواعي سروري، أن أجتمع بكم، في هذه المناسبة الطيبة، لتأكيد إصرارنا على المضي قدما لتحسين المنظومة القانونية لقطاع الشباب والرياضة والرقي بها، لتحقيق التنمية المستدامة والأمن القانوني، وتعزيز الحكم الراشد، من خلال مواكبة التغيرات الداخلية والخارجية ومسايرة التحديات العالمية في مجالي الشباب والرياضة، وكل هذا في إطار العمل التشاركي والتنسيقي بين كافة مؤسسات الدولة وأجهزتها، فلطالما أدركت الدولة الجزائرية في نظرتها الاستشرافية أهمية تأطير الرياضة وتعميم ممارستها في أوساط الشباب، لكسب مختلف الرهانات على الصعيدين الوطني والدولي.

وباتت الرياضة أنجع وسيلة لمحاربة مختلف الآفات الاجتماعية في أوساط الشباب، تستخدم كأداة لمنع الجريمة، لا سيما تعاطي المخدرات، من خلال تعزيز قدرتهم ومهارتهم الحياتية وتحفيزهم على الصمود أمام مخاطر الآفات وإغراءات المخدرات والمهلوسات العقلية.

من هذا المنطلق، بوسعنا أن نجزم أن القانون رقم 13 – 05 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، يعد من بين أحسن التشريعات القانونية في المجال الرياضي، لمرونة أحكامه وشموليتها وقابليتها للتكيف مع المستجدات الدولية في مجال التشريع الرياضي، هذا الأمر لا يتناقض مع قرار إخضاع القانون رقم 13 – 05 للتعديل والتحيين، الذي جاء في سياق التكيف ومواكبة التطور العلمي في مجال العلوم الطبية والصيدلانية، الذي انعكس بالتبعية على تعاطي المنشطات ومكافحتها، وكرس التكييف في إثراء بعض أحكام القانون رقم 13 – 05، وإعطائها صياغة مرنة، عامة ومجردة، دون الإخلال بعامل الاستقرار والانضباط في المركز القانوني.

حديثنا هذا، يجرنا إلى الحديث عن تفشي ظاهرة تعاطي المنشطات في عالم الرياضة، وبين مجتمع الرياضيين، نتيجة للتطور العلمي في مجال الأدوية، لا سيما تلك التي تزيد في القدرة البدنية والذهنية للمتعاطي، زيادة مصطنعة، وهو فعل غير أخلاقي، لأنه على غرار كونه مضرا بصحة الشخص الذي يتعاطى هذه الأدوية، هو أيضا فعل ينافي أخلاقيات الرياضة، في المساواة في المنافسة النزيهة والتضامن وروح الإخاء والاحترام والتفاهم المتبادلين والاعتراف بسلامة الإنسان وكرامته، وهذا ما تم إعلانه في ديباجة الميثاق الدولي للتربية البدنية والرياضية، عام 1978، والاهتمام بمكافحة المنشطات في مجال الرياضة على مستوى القوانين الجنائية ليس بالأمر الجديد، بل بدأ في النصف الثاني من القرن الماضي، وتعد الجزائر من الدول السباقة إلى إصدار قوانين

خاصة، تحمل صبغة جنائية لمكافحة استخدام المنشطات في الألعاب والمنافسات الرياضية، حيث لم تكتف بإعطاء الصبغة الجزائية لتعاطي المنشطات في مجال الرياضة، ولم تكتف بتجريم السلوك الذي يرتكبه الفاعل نفسه، بل نصت على تجريم كل من يساعد اللاعب أو الرياضي على تعاطي المنشطات، سواء أكان إداريا أو مؤطرا أو مدربا أو طبيبا أو أي شخص آخر له علاقة بالنشاط الرياضي، وبالفعل شمل القانون رقم 13 – 05، على غرار القانون رقم 89 – 03 المتعلق بتوجيه المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية وتنظيمها وتطويرها، والقانون رقم 04 – 10 المتعلق بالتربية البدنية والرياضية، على أحكام تحدد الإطار التنظيمي والمؤسساتي لمكافحة تعاطي المنشطات، مزجت بين الوقاية والردع.

وقد أضفى التعديل المكرس بالأمر رقم 23 – 01 لهاته الأحكام، مفاهيم دقيقة، تتلاءم مع المفاهيم المكرسة في قواعد المدونة العالمية لمكافحة تعاطي المنشطات، باعتبارها الإطار المرجعي لها.

إن دخول الأمر رقم 23 – 01 المعدل والمتمم للقانون رقم 13 – 05 حيز التنفيذ، سيعزز حتما مصداقية الدولة الجزائرية في احترامها لالتزاماتها التعاقدية، بعد مصادقتها على الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة، ويرفع التحفظات المسجلة من طرف الوكالة العالمية لمكافحة تعاطي المنشطات ويبعد هاجس توقيع العقوبة لعدم المطابقة.

بداية سريان الأحكام الجديدة المكرسة بموجب الأمر رقم 23 – 01 المعدل والمتمم للقانون رقم 13 – 05، لا سيما تلك المتعلقة بمكافحة تعاطي المنشطات، من شأنها أيضا أن تعكس معالم الحرب التي تشنها الدولة ضد الفساد في الرياضة لأخلقتها وتحقيق مبدإ المساواة بين الرياضيين، ونزاهة المنافسات الرياضية لأنه، في الظاهر، قد يعتبر تعاطي المنشطات جريمة يرتكبها فرد واحد، لكن في الحقيقة هي أنه كلما أقدم هذا الفرد، لا سيما إن كان رياضيا، على تعاطي عقاقير ومنشطات غير مشروعة، لتحسين أدائه، فإنه يوسع حلقة شبكة إجرامية على أوسع نطاق.

وفي ذات السياق، الدخول حيز التنفيذ، سيسمح للوكالة الوطنية لمكافحة تعاطي المنشطات من ممارسة المهام المنوطة بها بكل أريحية، لا سيما فيما يخص تنفيذ إجراءات مكافحة تعاطي المنشطات ومراقبتها، فضلا عن الوقاية والتحسيس وفق برنامج وطني يتضمن مخططات وآليات المراقبة المطبقة على الرياضيين والسهر على تنفيذه وتنسيقه واتخاذ التدابير التي من شأنها تعزيز تحسين نوعية مراقبة تعاطي المنشطات والتوصل إلى تحقيق التزام الرياضيين بالامتثال الفوري والتلقائي اللامشروط لعمليات المراقبة، وهذا سيتم من خلال عمل الوكالة الوطنية، بالتنسيق مع السلطات العمومية، من أجل إخضاع كل استفادة من أي مساعدة أو مساهمة أو إعانة عمومية لتطبيق قواعد مكافحة تعاطي المنشطات، بصفة آلية من طرف اتحادية رياضية وطنية، أو رابطة وطنية أو ناد رياضي.

وأخيرا، وليس آخرا، دخول الأمر رقم 23 – 01، حيز التنفيذ، سيكرس المطابقة مع القاعدة القائلة بضرورة منح تراخيص استعمال العقاقير والوسائل المحظورة لأغراض علاجية، وفقا للمعيار الدولي الخاص بالوكالة العالمية، أو لسبب طبي معلل قانونا، وقيام الوكالة الوطنية بمتابعة وتقييم نشاطات أجهزة منح هاته التراخيص، طبقا للمدونة العالمية لمكافحة المنشطات والمعايير الدولية.

ختاما، اسمحوا لي مجددا لأؤكد لكم أن الورشة الرئيسية لمراجعة أحكام القانون رقم 13 – 05 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، لا تزال تعمل على قدم وساق، بالتنسيق مع هياكل التنظيم والتنشيط الرياضيين، وجميع الكفاءات التي يزخر بها قطاعنا، بمعية القطاعات الأخرى المعنية، مع حرصنا على الاهتمام بالجانب الوقائي لمكافحة تعاطي المنشطات كأولوية قصوى، إلى جانب العمل التحسيسي والتوعوي، موازاة بالجانب الردعي.

شكرا لكم على سعة صدركم وحسن إصغائكم والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الشباب والرياضة؛ الكلمة الآن للسيد مقرر لجنة الثقافة والإعلام والشبيبة والسياحة، فليتفضل مشكورا.

السيد مقرر اللجنة المختصة: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير الشباب والرياضة، ممثل الحكومة المحترم،

السيد وزير المالية المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل، أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم.

تتشرف لجنة الثقافة والإعلام والشبيبة والسياحة، لمجلس الأمة، بعرض التقرير الذي أعدّته حول نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 23 – 01 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 13 – 05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

بناء على إحالة من رئيس مجلس الأمة السيد صالح ڤوجيل، بتاريخ 9 أكتوبر 2023، تحت رقم 319/ 23 –الديوان، تضمّنت نص القانون المذكور آنفا؛ شرعت اللجنة في دراسته في اجتماع عقدته ظهيرة يوم الثلاثاء 24 أكتوبر 2023، برئاسة السيد محفوظ بوصبع، رئيس اللجنة، حضره السيد أحمد خرشي، نائب رئيس مجلس الأمة، مكلف بشؤون التشريع والعلاقات مع الحكومة والمجلس الشعبي الوطني، استمعت فيه إلى عرض قدّمه ممثل الحكومة، السيد عبد الرحمن حمّاد، وزير الشباب والرياضة، بحضور السيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان، تطرق فيه بالتفصيل إلى الأحكام التي تضمّنها النص، مشيرا إلى طابعه الاستعجالي، وذلك لمطابقة بعض أحكام القانون رقم 13 – 05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، مع التطورات الحاصلة في القواعد التي أقرتها الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات في مارس 2023، وفقا لما نصت عليه الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة، التي صدّقت عليها الجزائر بالمرسوم الرئاسي رقم 06 – 301 المؤرخ في 9 شعبان عام 1427 الموافق 2 سبتمبر سنة 2006، وحسب ما نصت عليه المدونة العالمية بخصوص انتهاك قواعد مكافحة المنشطات، تحت طائلة حرمان الرياضيين من المشاركة في المنافسات الرياضية عند عدم الالتزام بقواعد هذه المدونة.

أما أعضاء اللجنة، فثمنوا، من جهة، الأحكام التي تضمّنها النص، وأكدوا أهمية مطابقة التشريع الوطني للاتفاقيات الدولية التي صدّقت عليها الجزائر، وفاءً منها بالتزاماتها الدولية، كما طرحوا من جهة أخرى، جملة من الأسئلة والانشغالات والملاحظات، تمثلت أساسا فيما يلي:

– ما هي الآليات التي وضعتها وزارة الشباب والرياضة للوقاية من المنشطات؟

– هل يخضع إنشاء الجمعيات الرياضية المدرسية والجامعية إلى نفس نظام إنشاء الجمعيات المنصوص عليه في التشريع الساري المفعول أم إلى نظام خاص؟

– ما هي الإمكانيات الاستثمارية المسخرة في الجانب الوقائي والعلاجي، وبخاصة مخابر التحاليل؟

– كيف يتم تصنيف المنشطات، ولا سيما وأن هناك مواد كيميائية تستخدم كمخدر ولم تنص عليها الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات؟

– ما هي الإجراءات المتخذة لرقابة استعمال مساعدات الدولة التي تقدّمها للجمعيات الناشطة في مجال الشباب والتنشيط الرياضي؟

– هل هناك آليات للتنسيق بين القطاعات والهيئات والوزارات للتكفل باحتياجات وانشغالات وتطلعات الشباب والرياضة؟

– ما هي الإجراءات المتخذة لتدعيم الطب الرياضي؟

– أليس من الضروري تنظيم دورات تكوينية دولية للنخبة الرياضية، وتنفيذ تدابير تهدف إلى تعزيز التمثيل الوطني في الخارج في مجال الشبيبة والرياضة؟

– هل توجد خطة وطنية لتطوير رياضة النخبة ذات المستوى العالي والفرق الوطنية والنوادي، ورياضة المنافسة والأنشطة البدنية والرياضية؟

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

لقد أوضح ممثل الحكومة في مجمل رده على مداخلات الأعضاء، أن عدة إجراءات تتخذ باستمرار لدعم البحوث وتطوير المخابر المختصة، بهدف تحسين الكشف عن المنشطات والتوصل إلى فهم أفضل للعوامل التي تدفع إلى استخدامها، ولتأمين أقصى قدر ممكن من الفعالية للاستراتيجيات الوقائية، كما أن وزارة الشباب والرياضة

تنظم اجتماعات لتقديم الاقتراحات والانشغالات التي تتعلق بمكافحة تعاطي المنشطات في مجال الرياضة، ولا سيما ضمان السير الحسن للأحداث الرياضية، على أساس احترام مبدإ الروح الرياضية وحماية الرياضيين، للقضاء على تعاطي المنشطات في مجال الرياضة، بدعم التعاون على الصعيدين الوطني والدولي.

كما أكد أن تناول المنشطات له عواقب وخيمة على صحة الرياضي وعلى مساره الرياضي، وأن عدم امتثاله لاختبار المنشطات، دون مبرر مقبول، أو حيازته لمادة محظورة، دون إذن من الأطباء، يترتّب عنه إقصاء كليٌّ للرياضي لانتهاكه قاعدة مكافحة المنشطات، مشيرا أن وزارة الشباب والرياضة ستعمل، بالتنسيق مع القطاعات المعنية، على تعزيز وترقية البحوث الخاصة بمكافحة المنشطات، والمشاركة في وضع الإجراءات الوقائية والتعليمية في هذا المجال، وكذا تعزيز علاقات التعاون مع المنظمات الوطنية أو الدولية لمكافحة المنشطات، ولا سيما الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات، مؤكدا أن الجزائر تبذل مجهودات كبيرة لتعزيز نظام مكافحة المنشطات على المستويين الإفريقي والدولي، لحماية نزاهة الرياضة وضمان تهيئة الظروف المناسبة للرياضيين وتكافؤ الفرص بينهم خلال المنافسات الرياضية.

أما بخصوص إعادة النظر في المنظومة القانونية التي تحكم قطاع الشباب والرياضة، فأوضح أن تحيينها جارٍ لإضفاء جودة على القوانين السارية، ولمواكبة التطورات الحاصلة في المجال، وتحقيق الأمن القانوني، مشيرا إلى أن الوزارة فتحت عدة ورشات لمراجعة المنظومة القانونية لقطاع الشباب والرياضة، بناء على تعليمات الوزير الأول.

وفي السياق نفسه، أشار ممثل الحكومة أن عدة اجتماعات تنسيقية وتشاورية عُقدت، بمشاركة جمعيات شبابية من مختلف مناطق الوطن، للمساهمة في المخطط الوطني للشباب؛ كما تم إعداد مخطط لعصرنة وتسيير دور الشباب، مع الحرص على تجسيده من خلال الإطار التنظيمي المتعلق بتسييرها من طرف الجمعيات الشبابية.

كما شدد على ضرورة إعطاء الأهمية اللازمة للطب الرياضي بكل فروعه، وإعطاء الأولوية اللازمة لتكوين الرياضيين عامة ورياضيي النخبة خاصة، مشيرا إلى أنه وفي إطار تدعيم الطب الرياضي، تم تفعيل المراكز الجهوية في مختلف ولايات الوطن، بالتنسيق مع المدير العام للرياضة بالوزارة والمدير العام للمركز الوطني للطب الرياضي والهيئات المكلفة بمتابعة المنشآت الرياضية، لأهميته الكبيرة في تكوين وإعداد رياضيين ذوي بنية جسدية قوية وسليمة، وتطوير قطاع الرياضة، باعتباره قطاعا يشجع وينمي قدرات الشباب ويبرز إمكانياتهم، حتى يتمكنوا من رفع الراية الوطنية في المحافل الدولية الرياضية.

في السياق دائما، أوضح ممثل الحكومة، أن الخطوة الأولى لحماية الرياضيين، هي تنظيم تربصات خاصة للتعرف على المواد المحظورة، للحد من مخاطر تعاطي الرياضيين للمنشطات والمواد المحظورة في جميع المستويات، وإلمامهم بالقوانين واللوائح، واحترام الميثاق الأولمبي وميثاق الأخلاقيات والميثاق العالمي لمكافحة المنشطات، وكافة قوانين اللجنة الأولمبية الدولية، وتشجيع تنمية رياضة النخبة، ولا سيما الأنشطة التي من شأنها تشجيع الرياضة ذات المستوى العالي، وبخاصة في مجال تكوين المسيرين والرياضيين والمديرين، للمساهمة في تطوير الرياضة في الجزائر.

كما أكد أن الجزائر تقوم بتنسيق وتوحيد الجهود لمعالجة ظاهرة تعاطي المنشطات وأخلقة الممارسة الرياضية، والتي تساهم في حماية صورة الجزائر في المنافسات الوطنية والدولية وفي الحفاظ على سمعة الرياضيين، وأشار في هذا الشأن أن رياضيي النخبة في جميع المنافسات يخضعون إلى شروط صارمة لتحديد أماكن وجودهم، ويخضعون لفحص مفاجئ للتأكد من عدم تعاطيهم للمنشطات، مؤكدا أن مكافحة ظاهرة المنشطات هي إحدى العناصر الرئيسية في السياسة الرياضية، وأن الدعم المالي يخص الرياضة الخالية من التلاعبات والمنشطات.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

في الأخير، ترى اللجنة أن التعديلات والتتميمات التي أُدخلت على بعض أحكام القانون رقم 13 – 05، تعكس استراتيجية الدولة في تطوير قطاع الشباب والرياضة، وتعزز الأحكام المتعلقة بمكافحة العنف وتعاطي المنشطات والممارسات المسيئة لقيم الرياضة والمنافسة الرياضية النزيهة وكل الآفات في الوسط الرياضي، وتضبط مهام الوكالة الوطنية لمكافحة تعاطي المنشطات، وتُوسّع مجال تطبيق النص إلى مؤسسات التكوين والتعليم المهنيين.

ذلكم هو، السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، زميلاتي، زملائي الأفاضل، التقرير الذي أعدّته لجنة الثقافة والإعلام والشبيبة والسياحة، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 23 – 01 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 13 – 05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها.

شكرا للجميع على كرم الإصغاء والمتابعة.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مقرر اللجنة المختصة؛ التقرير كان مطولا وبالرغم من ذلك، فهو على جانب كبير من الأهمية، بما جاء فيه من ملاحظات وتوجيهات، تهم القطاع.

والآن نشرع مباشرة في عملية التصويت دون مناقشة؛ وأعرض عليكم نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 23 – 01 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 13 – 05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، للتصويت عليه بكامله:

– المصوتون بنعم..... شكرا.
– المصوتون بلا..... شكرا.
– الممتنعون..... شكرا.

التوكيلات:

– المصوتون بنعم..... شكرا.
– المصوتون بلا..... شكرا.
– الممتنعون..... شكرا.

النتيجة:

– نعم: 135 صوتا.
– لا: لا شيء (00).
– الامتناع: لا شيء (00).

شكرا، وبهذا أعتبر أن السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة قد صادقوا على نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 23 – 01 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023، الذي يعدل ويتمم القانون رقم 13 – 05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها؛ والآن الكلمة للسيد الوزير، فليتفضل مشكورا.

السيد الوزير: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،
السيد وزير المالية،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،
الحضور الكرام،
السلام عليكم.

أقف أمامكم مجددا معربا عن وافر شكري وتقديري لكم –السيد الرئيس– والشكر موصول لكافة السيدات والسادة الأعضاء، الفضليات والأفاضل، دون أن أنسى السيد رئيس لجنة الثقافة والإعلام والشبيبة والسياحة وأعضاءها، وكل من تفضل بحضور مجريات أشغالها على ما أبدوه من اهتمام عند دراسة الأمر رقم 23 – 01 المعدل والمتمم للقانون رقم 13 – 05 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها.

إن مصادقتكم اليوم على هذا الأمر يعد بمثابة لبنة جديدة لتعزيز ترسانة النصوص التشريعية والتنظيمية، التي تزخر بها المنظومة القانونية لقطاع الشباب والرياضة، لا سيما تلك التي يغلب عليها الطابع التقني والذي يستلزم العناية الكافية والدائمة لضمان التكييف والمطابقة مع مستجدات الأحكام التشريعية في ذات المجال، على الصعيدين الوطني والدولي والاجتهاد لمواكبة التطورات الحاصلة في التشريع الرياضي.

المصادقة على هذا الأمر، هي أيضا بمثابة التأكيد على التزامات الدولة الجزائرية إزاء الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها، لا سيما الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات، وتأكيد التزامها بمحاربة الفساد في الرياضة، أخلقتها ومرافقة الرياضيين في مسارهم الرياضي.

المصادقة على هذا الأمر، هي تأكيد على التزامنا بمحاربة الفساد في الرياضة بجميع أشكالها، دون أن ننسى الإشادة بتثمين الحركة الرياضية بمولود جديد، هو الرياضة في وسط التكوين والتعليم المهنيين، إلى جانب الرياضة المدرسية والرياضة الجامعية.

شكرا على حسن الإصغاء والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الشباب والرياضة؛ الكلمة الآن للسيد رئيس لجنة الثقافة والإعلام والشبيبة والسياحة، فليتفضل مشكورا.

السيد رئيس اللجنة المختصة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير الشباب والرياضة، ممثل الحكومة المحترم،

السيد وزير المالية، ممثل الحكومة الفاضل،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المجيدة.

بمصادقتنا اليوم على نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 23 – 01 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 13 – 05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، نكون قد أضفنا لبنة جديدة إلى المنظومة القانونية الرياضية، خاصة والمنظومة التشريعية، عامة، ستساهم – لاشك – في الارتقاء بالرياضة وإبعادها عن كل ما يسيء إليها، كما سيساهم في أخلقة النشاط الرياضي والسمو به، فمكافحة تعاطي المنشطات في الوسط الرياضي، عموما، أصبح ضرورة أكثر من أي وقت مضى، وأن تقديم هذا النص والمصادقة عليه تأتي في وقتها وتعكس الاهتمام الكبير الذي توليه الدولة لهذا القطاع الهام والتزامات الجزائر الدولية بمكافحة تعاطي كل أنواع المنشطات في الوسط الرياضي، والنأي به عن هذه الآفات المضرة بصحة الرياضي والرياضة في الجزائر.

في الأخير، لا يسعني إلا أن أتوجه بالشكر الجزيل إلى ممثل الحكومة، على ما قدمه من توضيحات ومعطيات على مستوى اللجنة، متمنيا له كل التوفيق والنجاح في مهامه، كما أشكر السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان، على حضورها الدائم، والشكر موصول إليكم، زميلاتي، زملائي الأفاضل، من أعضاء اللجنة وأعضاء المجلس الموقر، على مساهمتكم القيمة في دراسة ومناقشة النص.

مسك الختام، أتوجه بالشكر والعرفان إلى المجاهد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة، على التوجيهات القيّمة التي يسديها للجنة وإلى أعضاء المجلس، لإنجاح العمل التشريعي والبرلماني، تحيا الجزائر، المجد والخلود لشهدائنا الأبرار .. "**تصفيق**"..

السيد الرئيس: شكرا للسيد رئيس اللجنة المختصة؛ ننتقل الآن إلى الملف الثالث المتعلق بالمصادقة على القوائم الاسمية لممثلي مجلس الأمة في اللجان المتساوية الأعضاء، التي ستنعقد بخصوص النصوص الثلاثة التي تم التحفظ عليها مؤخرا، الآن سنصادق على هذه القوائم الاسمية، من أجل تسريع دراسة المواد محل الخلاف في هذه القوانين، والكلمة للسيد مدير الجلسة، فليتفضل مشكورا.

السيد كمال شوراق (مدير الجلسة): شكرا سيدي الرئيس.

فيما يلي قوائم الأعضاء ممثلي مجلس الأمة، في اللجان متساوية الأعضاء الثلاث:

1 – قائمة ممثلي مجلس الأمة، في اللجنة المتساوية الأعضاء حول المادة 2 من نص القانون المتعلق بحماية أراضي الدولة والمحافظة عليها.

الأساسيون، السادة:

– محمد العيد بلاع؛
– عمر دادي عدون؛
– محمد سالمي؛
– وليد العقون؛
– لزرق بطاهر؛
– محمد بخشي؛
– محمد عمرون؛
– مبروك دريدي؛
– عبد الحق براهيمي؛
– محمد أمين ساحلي.

الاحتياطيون، السادة:

– عبد المالك تاشريفت؛
– رابح بغالي؛
– ميهوب دغة؛
– عبد الناصر زناقي؛
– عبد الباري بوزنادة.

2 – قائمة ممثلي مجلس الأمة، في اللجنة المتساوية

الأعضاء، حول المادتين 27 و163، من نص القانون المتعلق بالغابات والثروات الغابية.

الأساسيون، السادة:

– أحمد بدة؛
– يعقوب بلكحل؛
– نبيل أورادي؛
– عبد المجيد مختار؛
– مهني حدادو؛
– محمد طليبة؛
– جلول حروشي؛
– عبد الكريم قريشي؛
– عز الدين هبري؛
– حمزة سويسي.

الاحتياطيون، السادة:

– أحمد دزيري؛
– يوسف مصار؛
– نور الدين حبيب؛
– السالك سكوني؛
– محمد روماني.

3 – قائمة ممثلي مجلس الأمة، في اللجنة المتساوية الأعضاء، حول المادة 2 من نص القانون الذي يحدد شروط وكيفيات منح العقار الاقتصادي التابع للأملاك الخاصة للدولة الموجه لإنجاز مشاريع استثمارية.

الأساسيون، السادة:

– ميلود حنافي؛
– سمير زوبيري؛
– مولود مبارك فلوتي؛
– نور الدين تاج؛
– عصام نشمة؛
– حمزة بوحفص؛
– فيصل بوسدراية؛
– مراد لكحل؛
– عبد الحميد بوشرمة؛
– المهدي براهيمي.

الاحتياطيون، السادة:

– عبد الكريم مباركية؛
– نور الحاج؛
– يحيى شارف؛
– عبد الرحمان بلعيد؛
– محمد بادي.

شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مدير الجلسة؛ الآن أعرض عليكم القوائم الإسمية لممثلي مجلس الأمة، في اللجان المتساوية الأعضاء الثلاث، للتصويت عليها بكاملها:

– المصوتون بنعم.... شكرا.
– المصوتون بلا.... شكرا.
– الممتنعون.... شكرا.

التوكيلات:

– المصوتون بنعم.... شكرا.
– المصوتون بلا.... شكرا.
– الممتنعون.... شكرا.

النتيجة:

– نعم: 135 صوتا.
– لا: لا شيء.
– الامتناع: لا شيء.

بهذا أعتبر أن السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، قد صادقوا على القوائم الاسمية لممثلي مجلس الأمة، في اللجان المتساوية الأعضاء الثلاث، حول النصوص الثلاثة المتحفظ عليها.

شكرا للسادة الوزراء، كذلك الشكر للسادة أعضاء المجلس على مشاركتهم في المناقشة العامة التي دارت حول هاته القوانين، والمصادقة، وعلى التقارير المدققة المقدمة من طرف اللجان المعنية بهذه القوانين.

أخيرا، أود أن أشير إلى أنه لا يزال أمامنا الكثير من العمل، لدينا قوانين ولا يزال هناك الكثير من العمل ينتظرنا إن شاء الله، بعد مناسبة ذكرى أول نوفمبر... هذه الذكرى التي تزامنت مع هذه المرحلة التي تعيشها الجزائر، والتي لها أهمية كبيرة؛ شكرا للجميع؛ والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة الحادية عشرة والدقيقة الخامسة صباحا

ملحق
1) نص قانون المالية التصحيحي لسنة 2023

إن رئيس الجمهورية،

– بناء على الدستور، لا سيما المواد 139 و141 و143 (الفقرة 2) و148 منه،

– وبمقتضى القانون العضوي رقم 18–15 المؤرخ في 22 ذي الحجة عام 1439 الموافق 2 سبتمبر سنة 2018، والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

– وبمقتضى القانون رقم 22–24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 والمتضمن قانون المالية لسنة 2023،

– وبعد أخذ رأي مجلس الدولة،

– وبعد مصادقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه:

أحكام تمهيدية

المادة الأولى: يعدل ويتمم القانون رقم 22–24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق 25 ديسمبر سنة 2022 المتضمن قانون المالية لسنة 2023، بالأحكام التالية والتي تشكل قانون المالية التصحيحي لسنة 2023.

الجزء الأول : الأحكام المتعلقة بالترخيص السنوي لتحصيل الموارد العمومية وتخصيصها وكذا مبلغ الموارد المتوقعة من طرف الدولة

الفصل الأول: الترخيص السنوي لتحصيل تخصيص الموارد العمومية (بدون تغيير)

الفصل الثاني: مبلغ الموارد المتوقعة من طرف الدولة

المادة 2: تعدل أحكام المادة 2 من القانون رقم 22–24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق لـ 25 ديسمبر سنة 2022، والمتضمن قانون المالية لسنة 2023 وتحرر كما يأتي:

«المادة 2: وفقا للجدول «أ» الملحق بهذا القانون، تقدر الإيرادات والحواصل والمداخيل المطبقة على النفقات النهائية للميزانية العامة للدولة لسنة 2023، بـثمانية آلاف وتسعمائة وخمسة وعشرين مليارا وتسعمائة وواحد وسبعين مليونا وخمسمائة وأربعة وثمانين ألفا وأربعمائة وتسعة وستين دينارا (469 584 971 925 8 دج).»

الجزء الثاني: ميزانية الدولة

الفصل الأول: الميزانية العامة، حسب كل وزارة ومؤسسة عمومية ومبلغ رخص الالتزام واعتمادات الدفع

المادة 3: تعدل أحكام المادة 3 من القانون رقم 22–24 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1444 الموافق لـ 25 ديسمبر سنة 2022، والمتضمن قانون المالية لسنة 2023 وتحرر كما يأتي:

«المادة 3: يفتح بعنوان سنة 2023 قصد تمويل الأعباء النهائية للميزانية العامة للدولة: بعنوان الوزارات والهيئات العمومية بموجب الجدول «ب» من هذا القانون:

1/ سقف رخص الالتزام قدره خمسة عشر ألف وثلاثمائة وخمسة وعشرون مليار وسبعمائة وأربع مليون وثلاثمائة وثلاثة عشر ألف دينار (15.325.704.313.000 دج) توزع حسب حافظات البرامج وحسب البرامج والتخصيصات.

2/ اعتماد دفع مبلغه أربعة عشر ألف وسبعمائة وستة مليار وثمانمائة وثمانية وعشرون مليون وثلاثمائة وسبع وثمانون ألف دينار (14.706.828.387.000 دج) توزع حسب حافظات البرامج وحسب البرامج والتخصيصات.

تحدد كيفيات التوزيع عن طريق التنظيم».

الفصل الثاني: مبلغ اعتمادات الدفع ورخص الالتزام
لكل حساب من حسابات التخصيص الخاص
(بدون تغيير)

الفصل الثالث: سقف المكشوف المطبق على الحسابات التجارية
(للبيان)

الجزء الثالث: أحكام متعلقة بتنفيذ الميزانيات وبالعمليات المالية للخزينة

الفصل الأول: رخصة منح ضمانات الدولة وتحديد نظامها
(للبيان)

الفصل الثاني: رخصة التكفل بديون الغير وتحديد نظامها
(للبيان)

الفصل الثالث: الأحكام المتعلقة بوعاء ونسبة وكيفيات تحصيل
الإخضاعات مهما كانت طبيعتها

القسم الأول: أحكام جبائية

القسم الفرعي الأول: الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

المادة 4: تلغى أحكام المادة 141 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

المادة 5: تحدث المادة 141 مكرر 4 ضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وتحرر كما يأتي:

«المادة 141 مكرر 4: يُعتبر الشخص خاضعًا لنظام جبائي تفضيلي في دولة أو إقليم، إذا كان غير خاضع فيها للضريبة أو إذا كان خاضعًا فيها للضرائب على الأرباح أو المداخيل يقل مبلغها عن 40٪ أو أكثر من الضريبة على الأرباح أو المداخيل التي كان من الممكن أن يكون مدينًا بها وفقًا لشروط القانون العام في الجزائر، إذا كان موطنًا أو مستقرًا فيها.»

المادة 6: تحدث المادة 151 مكرر2 في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وتحرر كما يأتي:

«المادة 151 مكرر 2: 1) يجب على المؤسسات المستقرة في الجزائر التابعة لمؤسسات موجودة في الجزائر أو خارجها، أو تمارس عليها رقابة، بمفهوم الفقرة 2 من المادة 189 من هذا القانون، المستوفية لأحد الشروط المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة، أن تكتتب عن طريق التصريح عن بعد، وفقًا للنموذج المعد من طرف الإدارة الجبائية، تصريحا سنويا لأسعار التحويل، في الأجل المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة 151 من هذا القانون.

2) تطبق إلزامية التصريح المنصوص عليه في الفقرة الأولى من هذه المادة على كل مؤسسة:

– لديها رقم أعمال سنوي خارج الرسوم أو أصل إجمالي يفوق أو يساوي واحد مليار دينار (1.000.000.000 دج)،

– أو تمتلك عند نهاية السنة المالية، بشكل مباشر أو بواسطة شخص أخر، أكثر من 50٪ من رأس المال أو أكثر من 40٪ من حقوق التصويت في مؤسسة مستقرة في الجزائر أو خارجها، والتي يكون مبلغ رقم أعمالها السنوي خارج الرسوم أو أصولها الإجمالية يفوق أو يساوي واحد مليار دينار (1.000.000.000دج)،

– أو يكون أكثر من 50٪ من رأس مالها أو أكثر من 40٪ من حقوق التصويت، ممتلك عند نهاية السنة المالية، بشكل مباشر أو بواسطة شخص أخر، من طرف مؤسسة يكون مبلغ رقم أعمالها السنوي خارج الرسوم أو أصولها الإجمالية، يفوق أو يساوي واحد مليار دينار (1.000.000.000دج).

3) يشمل التصريح السنوي لأسعار التحويل، المنصوص عليه في الفقرة الأولى من هذه المادة، ما يلي:

أ – معلومات عامة حول مجمع المؤسسات المرتبطة والتي تنتمي إليها المؤسسة المصرحة، المتمثلة في:

– التسمية الاجتماعية، عنوان المقر الاجتماعي ودولة أو إقليم الإقامة الجبائية للمؤسسة الأم النهائية للمجمع،

– وصف للأنشطة الأساسية للمجمع،

– وصف عام لسياسة أسعار التحويل المطبقة من طرف المجمع والمتعلقة بالمؤسسة المصرحة،

– قائمة الأصول غير الماديةَ الممتلكة من طرف المجمع، التسمية الاجتماعية للمؤسسة المالكة أو المشتركة في ملكية هذه الأصول وكذا دولة أو إقليم الإقامة الجبائية لهذه المؤسسات،

– وصف موجز لعمليات إعادة الهيكلة التي أُجريت على مستوى المجمع، التي أثرت على المؤسسة المصرحة خلال السنة المالية، وأثارها على إعادة منح الوظائَف، الأخطار أو الأصول.

ب– معلومات خاصة متعلقة بالمؤسسة المصرحة :

– وصف للنشاط الممارس، متضمنا التعديلات التي تم إدخالها خلال السنة المالية،

– كشف تلخيصي للعمليات المحققة مع المؤسسات المرتبطة بمفهوم الفقرة 2 من المادة 189 من هذا القانون،

– معلومات حول القروض والإقتراضات بين المؤسسات المرتبطة بمفهوم الفقرة 2 من المادة 189 من هذا القانون،

– معلومات حول العمليات المحققة مع المؤسسات المرتبطة بمفهوم الفقرة 2 من المادة 189 من هذا القانون، بدون مقابل أو بمقابل غير نقدي،

– معلومات حول المعاملات المحققة مع المؤسسات المرتبطة بمفهوم الفقرة 2 من المادة 189 من هذا القانون، محل اتفاق مسبق للأسعار أو محررات جبائية مبرمة مع دولة أو إقليم آخر.

4) يترتب عن عدم إكتتاب التصريح السنوي لأسعار التحويل أو إكتتاب تصريح يحتوي على بيانات غير صحيحة، في الأجل المحدد، تطبيق الغرامة الجبائية المحدد مبلغها في الفقرة 3 من المادة 192 من هذا القانون.»

المادة 7: تعدل أحكام المادة 189 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وتحرر كما يأتي:

«المادة 189: 1) من أجل إعداد الضريبة على أرباح الشركات المستحقة على المؤسسات التابعة لمؤسسات موجودة في الجزائر أو خارجها أو تمارس عليها رقابة، بمفهوم الفقرة 2 من هذه المادة، فإن الأرباح المحولة بشكل غير مباشر إلى هذه الأخيرة، بأي وسيلة، تدمج في نتائج تلك المؤسسات. يتم تحديد الأرباح المحولة بشكل غير مباشر بالمقارنة مع تلك التي كان من الممكن تحقيقها في حالة غياب رابطة التبعية أو الرقابة.

2) يعتبر وجود رابطة تبعية أو رقابة قائمة بين مؤسستين:

أ) عندما تمتلك إحداهما، بشكل مباشر أو بواسطة شخص آخر، أكثر من 50٪ من رأس المال أو أكثر من 40٪ من حقوق التصويت لمؤسسة أخرى أو تمارس فيها فعليًا سلطة اتخاذ القرار،

ب) أو عندما تخضع هاتين المؤسستين، حسب الشروط المحددة في الفقرة (أ)، لرقابة نفس المؤسسة أو نفس الشخص.

3) لا يطبق شرط التبعية أو الرقابة المنصوص عليه في الفقرة الأولى من هذه المادة عندما يتم التحويل مع مؤسسات مستقرة في دولة أجنبية أو إقليم يقع خارج الجزائر، ذو نظام جبائي تفضيلي بمفهوم المادة 141 مكرر 4 من هذا القانون».

المادة 8: تعدل أحكام المادة 192 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وتحرر كما يأتي:

«المادة 192: 1) و2) .....(بدون تغيير) .....

3) يترتب عن عدم إكتتاب أو الإكتتاب غير الكامل أو غير الدقيق، في الأجل المحدد، للتصريح السنوي لأسعار التحويل المنصوص عليه في المادة 151 مكرر2 من هذا القانون، تطبيق غرامة جبائية بمبلغ خمسة عشر مليون دينار (15.000.000 دج).

المادة 9: تعدل وتتمم أحكام المادة 194 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وتحرر كما يأتي:

«المادة 194: 1) إلى 6) .....(بدون تغيير) .....

7) يترتب عن عدم الرد أو الرد غير الكامل على الإعذار المنصوص عليه في الفقرة 4 من المادة 169 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية، تطبيق عقوبة تساوي 2٪ من مبلغ المعاملات المعنية بالوثائق أو الوثائق التكميلية غير الموضوعة تحت تصرف الإدارة الجبائية بعد إعذار المؤسسة المعنية. لا يجب أن يقل مبلغ هذه العقوبة عن عشرة ملايين دينار (10.000.000 دج) عن كل سنة مالية».

المادة 10: تلغى أحكام المادة 221 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

المادة 11: تعدل وتتمم أحكام المادتين 151 مكرر و192 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وتحرر كما يأتي:

«المادة 151 مكرر: 1) يتعين على الأشخاص المعنويين المشار إليهم في المادة 136 من هذا القانون، إكتتاب التصريح عن بعد و قبل الثلاثين (30) سبتمبر كحد أقصى من كل سنة، .....(بدون تغيير حتى) ..... والكشوف المرفقة.

عندما ينتهي أجل إكتتاب هذا الكشف يوم عطلة قانونية، يؤجل تاريخ الاستحقاق إلى اليوم الأول المفتوح الموالي.

2)..... (الباقي بدون تغيير) .....».

«المادة 192 مكرر: 1) تفرض غرامة جبائية .....(بدون تغيير حتى) .....، الذين لم يكتتبوا الكشف التلخيصي السنوي عن بعد في الأجل المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة 151 مكرر.

وفي حالة تسجيل عجز .....(الباقي بدون تغيير) .....

2) ..... (الباقي بدون تغيير)».

القسم الفرعي الثاني: التسجيل (للبيان)

القسم الفرعي الثالث: الطابع (للبيان)

القسم الفرعي الرابع: الرسوم على رقم الأعمال (للبيان)

القسم الفرعي الخامس: الضرائب غير المباشرة (للبيان)

القسم الفرعي السادس: إجراءات جبائية

المادة 12: تلغى أحكام المادة 20 مكرر 2 من قانون الإجراءات الجبائية.

المادة 13: تعدل أحكام المادة 169 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية، وتحرر كما يأتي:

«المادة 169 مكرر: 1) يجب على المؤسسات المستقرة في الجزائر، والتي تستوفي أحد الشروط المنصوص عليها في الفقرة 2 من المادة 151 مكرر2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، أن تضع تحت تصرف الإدارة الجبائية، عند تاريخ الشروع في الرقابة في عين المكان، الوثائق التي تسمح بتبرير سياسة أسعار التحويل المعمول بها في إطار العمليات المختلفة المنجزة مع المؤسسات المرتبطة المستقرة في الجزائر أو خارجها، وهذا بمفهوم الفقرة 2 من المادة 189 من نفس القانون.

2) تتضمن الوثائق المذكورة في الفقرة الأولى من هذه المادة، على معلومات عامة عن مجمع المؤسسات المرتبطة ومعلومات خاصة عن الشركة الخاضعة للتحقيق، والتي يتم تحديد محتواها وشكلها عن طريق قرار من الوزير المكلف بالمالية.

3) لا تحل هذه الوثائق محل المبررات المتعلقة بكل معاملة.

4) في حالة عدم تقديم الوثائق المطلوبة أو تقديمها بصفة غير كاملة، عند تاريخ الشروع في الرقابة في عين المكان، تقوم الإدارة الجبائية بإرسال إعذار إلى المؤسسة المشار إليها في الفقرة الأولى من هذه المادة، عبر رسالة موصى عليها مقابل وصل بالاستلام، يطلب من خلاله تقديم الوثائق أو إتمامها مع تحديد طبيعتها أو المعلومات الإضافية المنتظرة، في غضون خمسة عشر (15) يومًا.

يؤدي عدم الرد أو الرد غير الكامل على هذا الإعذار إلى تطبيق غرامة جبائية حسب المبلغ المحدد في الفقرة 7 من المادة 194 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة».

القسم الفرعي السابع: أحكام جبائية مختلفة

المادة 14: يمكن أن تمدد آجال اكتتاب التصريحات، بعنوان مختلف الضرائب والرسوم، في حالة وقوع حدث يمنع القيام بهذا الواجب الجبائي في الآجال المحددة.

يتم تمديد هذه الآجال بقرار من المدير العام للضرائب بعد موافقة الوزير المكلف بالمالية.

تسري أحكام هذه المادة ابتداء من أول جانفي سنة 2023.

المادة 15: يعفى من دفع غرامات التحصيل، المكلفون بالضريبة الذين يقومون في آجل أقصاه 31 ديسمبر 2024، بتسديد دفعة واحدة أو بأقساط، لكامل المبلغ الأصلي لديونهم الجبائية وشبه الجبائية والغرامات والعقوبات المالية، التي تفوق أربع (4) سنوات إبتداءً من تاريخ إدراجها في التحصيل.

يعتبر المبلغ المدفوع لدى قابض الضرائب موجه بالدرجة الأولى لدفع الحقوق الرئيسية.

لا تطبق أحكام هذه المادة في حالات الأعمال التدليسية.

القسم الفرعي الأول: أحكام جمركية (للبيان)

القسم الفرعي الثاني: أحكام متعلقة بأملاك الدولة

المادة 16: يترتب على منح الامتياز على الأملاك العقارية التابعة للأملاك الخاصة للدولة، الموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية في إطار التشريع الساري المفعول، تسديد إتاوة إيجارية سنوية تحددها مصالح أملاك الدولة المختصة إقليميًا التي تمثل 1/33 من القيمة التجارية للملك العقاري موضوع الامتياز.

القسم الفرعي الثالث: أحكام مختلفة

المادة 17: تخضع إبتداءً من أول مارس سنة 2023 إلى غاية 31 ديسمبر 2024، للمعدل المخفض للحقوق الجمركية بنسبة 5 ٪، عمليات إستيراد ماشية البقر الحي ولحوم الأبقار الطازجة المبردة المعبأة بالتفريغ، التابعة للبنود التعريفية الفرعية 0102.29.91.10، 0102.29.91.20، 0102.29.91.30، 0201.10.11.00، 0201.10.19.00، 0201.20.10.00، 0201.20.20.00 و0201.30.91.00، وكذا لحوم الأغنام الطازجة المبردة المعبأة بالتفريغ، التابعة للبنود التعريفية الفرعية 0204.10.10.00، 0204.21.10.00، 0204.22.11.00، 0204.22.19.00 و 0204.23.91.00.

المادة 18: تعدل أحكام المادة 148 من القانون رقم 21-16 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن قانون المالية لسنة 2022، المعدلة والمتممة وتحرر كما يأتي:

«المادة 148: يعفى من الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة، زيت الصوجا الخام .....(بدون تغيير حتى) ..... من تعويض أسعار هذه المنتوجات.

يتعين على مستوردي /محولي الزيت الخام للصوجا، في أجل أقصاه 31 ديسمبر 2023، إما مباشرة عملية إنتاج هذه المادة الأولية وإما إقتنائها من السوق الوطنية.

في حالة عدم إنطلاق ..... (بدون تغيير حتى) ..... التجارة وترقية الصادرات».

المادة 19: تعدل وتتمم أحكام المادة 34 من الأمر رقم 22-01 المؤرخ في 05 محرم عام 1444 الموافق 3 غشت سنة 2022، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022، وتحرر كما يأتي:

«المادة 34: بغض النظر ..... (بدون تغيير حتى) ..... للإستهلاك.

تحدد كيفيات تطبيق هذه الفقرة بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالنقل والوزير المكلف بالمالية.

ترخص جمركة سفن الصيد البحري الكبير وفي أعالي البحار، التي يقل عمرها عن خمس (5) سنوات، على حالتها المستعملة قصد وضعها للإستهلاك.

تحدد كيفيات تطبيق الفقرة الأخيرة لهذه المادة عن طريق التنظيم.»

المادة 20: بغض النظر عن الشروط والآجال المنصوص عليها في أحكام المادة 94 من قانون الإجراءات الجبائية، تكون الديون الجبائية المترتبة على الشركات المصادرة عن طريق حكم قضائي نهائي، محل إلغاء.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة، عند الحاجة، بقرار من الوزير المكلف بالمالية.

المادة 21: يوكل وبصفة استثنائية للولاة إنجاز عمليات الاستثمار العمومي للدولة المسجلة في إطار البرامج التكميلية لتنمية الولايات والمقررة في مجلس الوزراء، وذلك بصفة هيئة إقليمية وفقا لأحكام الفقرة الأولى من المادة 23 من القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 22 ذو الحجة 1439 الموافق 2 سبتمبر 2018، المتعلق بقوانين المالية،

المعدل والمتمم.

يمكن توضيح كيفيات تنفيذ الإجراء المنصوص عليه في هذه المادة، كلما أقتضى الأمر ذلك، من طرف الوزير المكلف بالميزانية».

القسم الفرعي الرابع : الجباية البترولية
(للبيان)

القسم الفرعي الخامس : الرسوم شبه الجبائية
(للبيان)

الفصل الرابع: الأحكام المتعلقة بـالمحاسبـة العـمـومـيـة
وتـنـفـيـذ ومراقبة الإيرادات والنفقات العمومية

القسم الأول: الحسابات الخاصة للخزينة
(للبيان)

القسم الثاني: أحكام مختلفة مطبقة على العمليات المالية للدولة
(للبيان)

الجزء الرابع: جداول قانون المالية لسنة 2023

الجدول «أ»: الايرادات

الجدول «أ»

الإيرادات النهائية المطبقة على ميزانية الدولة

م ق م ت 2023	بالدينار الجزائري
1-الإيرادات المتحصل عليها من الإخضاعات	7 247 634 624 469
أ-الإيرادات الجبائية	3 391 379 444 063
1.1 الضرائب على الدخل	1 390 410 154 966
2.1 الضرائب على رأس المال	51 562 892 893
3.1 الضرائب على الاستهلاك	1 453 525 863 131
4.1 الحقوق الجمركية والحقوق المماثلة	396 736 884 429
5.1 ضرائب ورسوم أخرى	96 251 948 644
6.1 ناتج الغرامات	2 891 700 000
ب- الجباية البترولية	3 856 255 180 406
2- مداخيل الأملاك التابعة للدولة	68 286 960 000
1.2 حقوق وأتاوى	14 999 300 000
2.2 مداخيل الإيجار والاستغلال	18 390 100 000
3.2 ناتج التنازل عن الأصول المنقولة والعقارية	14 443 405 000
4.2 ناتج الخدمات الإدارية	15 637 838 000
5.2 حقوق ومداخيل أخرى	4 816 317 000
3- مداخيل المساهمات المالية للدولة	1 410 000 000 000
1.3 ناتج أرباح البنوك والمؤسسات المالية	516 000 000 000
2.3 ناتج أرباح المؤسسات غير المالية	894 000 000 000
3.3 اقتطاعات وعوائد الأصول المالية الأخرى	0
4- المبالغ المدفوعة مقابل الخدمات المقدمة من قبل الدولة وكذا الأتاوى	0
5- مختلف حواصل الميزانية	191 700 000 000
6- الحواصل الاستثنائية المتنوعة	0
7-الأموال المخصصة للمساهمات والهبات والوصايا	50 000 000
8- الفوائد والحواصل المتحصل عليها من القروض والتسبيقات وتوظيف أموال الدولة	8 300 000 000
مجموع الإيرادات	8 925 971 584 469

الجدول «ب»: الإعتمادات المفتوحة للسنة والموزعة حسب كل وزارة أو مؤسسة عمومية وحسب البرامج وحسب التخصيص

الجدول "ب"

توزيع رخص الالتزام (ر إ) واعتمادات الدفع (إ د) حسب محافظ البرامج والبرامج والتخصيص (دج)

محفظة البرامج - البرنامج/ التخصيص	رخص الالتزام	اعتمادات الدفع
رئاسة الجمهورية	107 046 699 000	69 593 699 000
نشاط رئاسة الجمهورية	4 697 650 000	6 221 850 000
تنسيق النشاط القانوني والحكومي	987 389 000	987 389 000
وساطة الجمهورية	1 243 245 000	1 243 245 000
التعاون الدولي	82 142 000 000	42 649 000 000
الادارة العامة	17 976 415 000	18 492 215 000
مصالح الوزير الأول	14 824 824 000	37 277 824 000
نشاط الوزير الأول	5 089 420 000	5 191 420 000
النشاط الفضائي	7 394 000 000	29 728 000 000
الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري	2 341 404 000	2 358 404 000
الدفاع الوطني	2 636 000 000 000	2 636 000 000 000
الدفاع الوطني	500 000 000 000	500 000 000 000
اللوجستيك والدعم متعدد الأشكال	740 000 000 000	740 000 000 000
الإدارة العامة	1 396 000 000 000	1 396 000 000 000
الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج	83 207 074 000	82 442 074 000
النشاط الدبلوماسي والقنصلي	16 700 365 000	15 650 365 000
الإدارة العامة	66 506 709 000	66 791 709 000
الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية	1 205 347 942 000	1 209 695 142 000
حركة الأشخاص والممتلكات	10 101 847 000	11 462 647 000
دعم الجماعات المحلية	529 479 325 000	529 479 325 000
تهيئة الإقليم	242 110 000	460 110 000
الأمن الوطني	469 439 080 000	471 471 180 000
الحماية المدنية	88 549 537 000	91 053 137 000
المواصلات السلكية و اللاسلكية الوطنية	9 310 932 000	11 210 932 000
الإدارة العامة	98 225 111 000	94 557 811 000
العدل	143 246 381 000	141 138 881 000
النشاط القضائي	82 671 502 000	75 867 502 000
ادارة السجون	542 330 000 59	63 385 830 000
قمع الفساد	182 630 000	182 630 000

الادارة العامة	849 919 000	1 702 919 000
المالية	4 052 838 851 802	3 437 982 644 110
الخزينة والتسيير المحاسبي	907 757 958 000	905 787 616 000
الضرائب	72 631 361 000	72 144 822 000
الميزانية	132 035 116 000	131 509 497 000
أملاك الدولة	24 840 880 000	23 111 244 000
الجمارك	32 438 890 000	32 208 363 000
مفتشية المالية	1 338 269 000	1 338 269 000
الادارة العامة	88 765 098 000	89 307 598 000
التخصيص ـ الاعتمادات غير المخصصة	2 793 031 279 802	2 182 575 235 110
الطاقة والمناجم	190 252 785 000	184 393 617 400
الكهرباء والغاز والطاقات الجديدة	113 953 817 000	108 094 649 400
المناجم	3 134 313 000	3 134 313 000
التعويض عن تحلية مياه البحر	63 150 000 000	63 150 000 000
التحكم في الطاقة والطاقات المتجددة الموصولة بالشبكة الوطنية للكهرباء	5 740 350 000	5 740 350 000
الادارة العامة	4 274 305 000	4 274 305 000
المجاهدين وذوي الحقوق	233 315 544 000	233 952 444 000
التراث التاريخي والثقافي	1 026 998 000	1 442 998 000
المنح	193 503 519 000	193 503 519 000
الحماية الإجتماعية	34 546 678 000	34 726 678 000
الإدارة العامة	4 238 349 000	4 279 249 000
الشؤون الدينية والأوقاف	46 611 921 000	48 807 424 000
التوجيه الديني والثقافة الإسلامية	2 629 697 000	4 167 791 000
التكوين والتعليم القرآني	408 469 000	540 461 000
الإدارة العامة	43 573 755 000	44 099 172 000
التربية الوطنية	1 344 722 485 000	1 345 840 110 000
التعليم القاعدي	147 614 803 713	153 626 726 780
التعليم الثانوي	52 305 396 287	44 312 047 220
التكوين	422 493 000	528 427 000
الحياة المدرسية والتحويلات الاجتماعية	458 812 000	4 123 386 000
الإدارة العامة	1 143 920 980 000	1 143 249 523 000
التعليم العالي والبحث العلمي	555 866 651 000	598 666 651 000
التعليم والتكوين العاليان	45 568 305 000	71 233 219 000
البحث العلمي والتطوير التكنولوجي	11 455 466 000	14 345 466 000
الحياة الطلابية	8 019 708 000	22 044 794 000

الإدارة العامة	490 823 172 000	491 043 172 000
التكوين والتعليم المهنيين	95 586 297 000	100 196 297 000
التكوين المهني	18 038 385 000	20 704 885 000
التعليم المهني	224 385 000	450 385 000
الإدارة العامة	77 323 527 000	79 041 027 000
الثقافة والفنون	27 408 691 000	30 779 201 000
الفنون والآداب	5 750 565 000	7 683 428 000
التراث الثقافي	2 388 219 000	3 691 722 000
الإدارة العامة	19 269 907 000	19 404 051 000
الشباب والرياضة	107 136 823 000	107 042 439 000
الشباب	5 777 801 555	5 593 930 555
الرياضة	23 260 303 313	24 388 774 313
الإدارة العامة	78 098 718 132	77 059 734 132
الرقمنة والإحصائيات	1 188 920 000	4 506 920 000
تطوير الرقمنة	18 202 000	18 202 000
المنظومة الوطنية للإحصاء	181 698 000	3 499 698 000
الإدارة العامة	989 020 000	989 020 000
البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية	16 190 627 000	15 250 627 000
تطوير الخدمات البريدية	8 586 509 000	8 546 509 000
تطوير المواصلات السلكية واللاسلكية	268 057 000	968 057 000
بناء مجتمع المعلومات الجزائري	3 059 000	3 059 000
الإدارة العامة	7 333 002 000	5 733 002 000
التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة	187 133 769 000	187 460 469 000
الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة	47 650 235 000	47 950 235 000
الاسرة وقضايا المرأة	2 503 750 000	2 503 750 000
التنمية الاجتماعية والنشاط الإنساني	101 473 819 000	101 475 819 000
الإدارة العامة	35 505 965 000	35 530 665 000
الصناعة والإنتاج الصيدلاني	7 590 261 000	9 350 861 000
المنافسة والتطوير الصناعي	2 094 716 000	854 066 000
دعم الاستثمار	391 539 000	3 542 789 000
تنمية وتطوير الصناعة الصيدلانية في الجزائر	200 000 000	200 000 000
الادارة العامة	4 904 006 000	4 754 006 000
الفلاحة والتنمية الريفية	965 669 964 123	855 743 668 000
الفلاحة والتنمية الريفية	900 776 436 123	799 722 092 000
الغابات	42 398 830 000	32 736 095 000
الإدارة العامة	22 494 698 000	285 481 000 23

السكن والعمران والمدينة	583 771 145 000	493 791 000 524
السكن	349 107 356 000	302 987 560 000
التعمير والتهيئة	92 248 988 000	83 985 888 000
المدن والمدن الجديدة	14 708 004 000	46 077 546 000
التجهيزات العمومية	102 660 390 000	65 838 390 000
الإدارة العامة	25 046 407 000	25 604 407 000
التجارة وترقية الصادرات	66 927 462 000	71 048 462 000
ضبط وترقية المنافسة	39 584 000 000	39 584 000 000
حماية المستهلك	2 386 000 000	2 097 000 000
تأطير المبادلات التجارية وترقية الصادرات	6 037 000 000	6 037 000 000
الإدارة العامة	18 920 462 000	23 330 462 000
الاتصال	20 681 592 000	22 841 592 000
الإعلام والاتصال المؤسساتي	20 205 412 000	22 105 412 000
الإدارة العامة	476 180 000	736 180 000
الأشغال العمومية والمنشآت القاعدية	510 080 229 075	594 750 366 490
المنشآت الأساسية للطرق والطرق السيارة	210 771 607 075	237 189 265 490
المنشآت الأساسية المطارية	1 890 220 000	7 443 220 000
المنشآت الأساسية البحرية	3 407 524 000	27 767 524 000
المنشآت الأساسية للسكك الحديدية	272 018 421 000	300 337 900 000
الإدارة العامة	21 992 457 000	22 012 457 000
الري	129 057 000 313	319 292 083 000
حشد الموارد المائية والأمن المائي	53 024 617 000	80 771 930 000
التزويد بالمياه الصالحة للشرب والمياه الصناعية	202 147 599 000	149 990 162 000
الري الفلاحي	5 661 815 000	8 824 372 000
التطهير وحماية البيئة الطبيعية	39 675 373 000	66 517 955 000
الإدارة العامة	12 619 653 000	13 187 664 000
النقل	49 452 395 000	78 242 281 000
الحركة واللوجيستيك	37 218 024 000	60 210 195 000
البحرية التجارية والموانئ	114 659 000	184 659 000
الطيران والارصاد الجوية	7 528 126 000	13 183 937 000
الادارة العامة	4 591 586 000	4 663 490 000
السياحة والصناعة التقليدية	4 937 109 000	5 640 109 000
السياحة	331 712 018	994 712 018
الصناعة التقليدية والحرف	283 399 889	303 399 889
الادارة العامة	4 321 997 093	4 341 997 093
الصحة	808 069 425 000	809 068 842 000

الوقاية والعلاج	306 658 068 000	300 322 485 000
التكوين في مجال الصحة	539 000 000	5 202 000 000
الإدارة العامة	500 872 357 000	503 544 357 000
العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي	872 122 351 000	872 263 583 000
المفتشية العامة للعمل	2 796 076 000	2 879 952 000
تدعيم وتطوير التشغيل	447 255 869 527	447 313 225 527
نظام الحماية الاجتماعية	419 525 340 657	419 525 340 657
الادارة العامة	2 545 064 816	2 545 064 816
العلاقات مع البرلمان	526 113 000	537 113 000
تعزيز العلاقات بين الحكومة والبرلمان	106 874 266	106 874 266
الإدارة العامة	419 238 734	430 238 734
البيئة والطاقات المتجددة	12 454 212 000	12 246 212 000
البيئة و التنمية المستدامة	5 533 008 490	5 325 008 490
الطاقات المتجددة	3 055 000 000	3 055 000 000
الادارة العامة	510 203 866 3	3 866 203 510
الصيد البحري والمنتجات الصيدية	7 023 926 000	5 181 487 000
الصيد البحري	510 554 276	452 551 276
تربية المائيات	904 042 253	202 002 042
مراقبة الأنشطة و نوعية منتجات الصيد البحري و تربية المائيات	2 470 542 212	650 008 212
الادارة العامة	3 788 925 470	3 876 925 470
إقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة	30 046 884 000	30 046 884 000
ترقية اقتصاد المعرفة و المؤسسات الناشئة و المقاولاتية	29 775 000 000	29 775 000 000
الإدارة العامة	271 884 000	271 884 000
المجموع الفرعي لمحافظ البرامج الوزارية	15 300 408 410 000	14 681 773 798 000
المجلس الشعبي الوطني	7 500 000 000	8 000 000 000
التشريع ومراقبة عمل الحكومة	7 500 000 000	8 000 000 000
مجلس الأمة	3 500 000 000	4 110 441 000
التشريع ومراقبة عمل الحكومة	3 500 000 000	4 110 441 000
المحكمة العليا	4 075 000 000	4 275 000 000
رقابة وتقويم الأحكام القضائية وتوحيد الاجتهاد القضائي	4 075 000 000	4 275 000 000
مجلس الدولة	1 306 207 000	1 306 207 000
ضبط عمل القضاء الإداري والاختصاص الاستشاري	1 306 207 000	1 306 207 000
المجلس الأعلى للقضاء	104 779 000	104 779 000
استقلالية القضاء	104 779 000	104 779 000
المحكمة الدستورية	1 007 392 000	1 032 808 000
المحكمة الدستورية	1 007 392 000	1 032 808 000

مجلس المحاسبة	1 456 748 000	1 480 877 000
الرقابة على الممتلكات والأموال العمومية	1 456 748 000	1 480 877 000
السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته	288 000 168	168 288 000
الوقاية من الفساد ومكافحته	168 288 000	168 288 000
السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات	3 998 000 000	2 353 000 000
تنظيم ومراقبة العملية الانتخابية والاستفتائية	3 998 000 000	2 353 000 000
المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي	830 000 000	830 000 000
الحوار والتشاور والتقييم في المجال الاقتصادي والاجتماعي والبيئي	830 000 000	830 000 000
المجلس الإسلامي الأعلى	171 715 000	171 715 000
ترقية التعاليم الدينية الإسلامية	171 715 000	171 715 000
المجلس الأعلى للغة العربية	160 000 000	160 000 000
ترقية وتعميم اللّغة العربية	160 000 000	160 000 000
المجلس الوطني لحقوق الإنسان	246 770 000	246 770 000
حقوق الإنسان	246 770 000	246 770 000
الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات	191 400 000	191 400 000
ترقية التنمية الوطنية المستدامة بالعلوم والتكنولوجيات	400 000 191	191 400 000
المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات	152 604 000	157 604 000
تطوير البحث العلمي والتكنولوجي	152 604 000	157 604 000
المرصد الوطني للمجتمع المدني	237 000 000	275 700 000
ترقية المجتمع المدني	237 000 000	275 700 000
المجلس الاعلى للشباب	190 000 000	190 000 000
ترقية الشباب	190 000 000	190 000 000
المجموع الفرعي لمحافظ البرامج للهيئات العمومية	25 295 903 000	25 054 589 000
المجموع العام	15 325 704 313 000	14 706 828 387 000

الجدول «ج» : قائمة الحسابات الخاصة للخزينة ومحتواها

(بدون تغيير)

الجدول «د» : توازنات الميزانياتية والمالية والاقتصادية

(بدون تغيير)

الجدول «ه» : قائمة الضرائب والإخضاعات الأخرى وحواصلها،

المخصصة للدولة وللجماعات المحلي

(بدون تغيير)

الجدول «و» : الرسوم شبة الجبائية

(بدون تغيير)

الجدول «ز» : الاقتطاعات الإجبارية غير الجبائية

الموجهة لتمويل هيئات الضمان الاجتماعي

الجدول "ز"
الاقتطاعات الاجبارية غير الجبائية الموجهة لتمويل هيئات الضمان الاجتماعي

بالدينار الجزائري

الصندوق / طبيعة الاقتطاع	2023
الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	62 315 962 986
التأمين عن البطالة	62 315 962 986
الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء	651 686 542 742
الصندوق الاجتماعي	599 756 573 602
حوادث العمل والامراض المهنية	51 929 969 140
الصندوق الوطني للتقاعد	846 449 537 104
التقاعد العادي	755 677 549 448
التقاعد المسبق	20 771 987 656
مساهمة التضامن (2 %) المطبقة على عمليات استيراد البضائع المطروحة للاستهلاك بالجزائر	70 000 000 000
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء	94 690 000 000
الضمان الاجتماعي	47 345 000 000
التقاعد	47 345 000 000
الصندوق الوطني لتعويض العطل مدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري	27 200 000 000
العطل مدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية	27 200 000 000
الصندوق الوطني لمعادلة الخدمات الاجتماعية	18 271 987 656
السكن الاجتماعي	18 271 987 656
المجموع العام	1 700 614 030 488

الجدول «ج» : النفقات الجبائية

(بدون تغيير)

أحكام ختامية

المادة 22: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر، في .....

عبد المجيد تبون

2) نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 23 – 01 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 13 – 05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها؛

إن رئيس الجمهورية،

– بناء على الدستور، لا سيما المواد 139 و142 (الفقرات الأولى و2 و3 و4 و6) و148 منه،

– بعد الاطلاع على الأمر رقم 23–01 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 13–05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها،

– وبعد موافقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه:

المادة الأولى: يوافق على الأمر رقم 23–01 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق 5 غشت سنة 2023 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 13–05 المؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 والمتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها.

المادة 2: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في .....

عبد المجيد تبون

الإدارة والتحرير مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف الجزائر 16000 الهاتف: 73.59.00 (021) الفاكس: 74.60.34 (021) رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16	ثمن النسخة الواحدة 12 دج

طبعت بمجلس الأمة يوم الأحد 12 جمادى الأولى 1445
الموافق 26 نوفمبر 2023

رقم الإيداع القانوني: 99-457 ـــ ISSN 1112- 2587